

Princeton University Library



32101 060848353

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

*This book is due on the latest date
stamped below. Please return or renew
by this date.*

هذا كتاب
الذرة البهيّة
هذا كتاب
تحفة الفضلاء

بقلم
استاد حاج شيخ مهدي
هادوي تبريزي

بِسْمِ اللَّهِ

بعد الحمد والثناء فقد لاحظت شطراً من الكتابين « الدرّة البريّة » و
« تحفة الفضلاء » من مؤلفات العالم الفاضل حجّة الاسلام والمسلمين الشيخ
مهدي الهادي البرزنجي دارت افاضاته الذي صرف عمه اشرف في الشّرع
والعلم والاصناف فوجدتها مشتملتين على فوائد جمة تستفيد منها الفضلاء
والعلماء والطلاب فنته تعالى درّه وعليه اوجه والمسئول من العلماء والارواح
الهاوية من الله تبارك وتعالى ان يثرا مثله ويسفحها كثره واسلام عليه وعلى
جميع عباده الصالحين تم الحوزة العلميّة محمد الفاضل
١٧/١١/١٣٦٦



89 - 511552

بِسْمِ تَعَالَى

۱۳۰۳ هـ

جامعه المدینہ

علیہ قم ۳۲۲۱۹ جناب آقای مسعودی

وزنقای ایشان فرموده اند که بعد از مطالعه

کتاب درّه بصیّٰه جناب مسطاب آقای حسن زاده

آملی دادیم و ایشان بعد از بررسی دقیق

نوشته که این کتاب درّه بصیّٰه کتاب پست که

بسیار بسیار ارزنده و کتاب خوب است
و آقای آملی استاد فنون است و با خصوص نزد افغان

دفتر انتشارات اسلامی جامعه المدینہ

آقای میر یونسی داخلی ۱۲

آقای حاجی ابرطالبی داخلی علی

فلاطنامہ

صفحہ	سطر	غلط	صحیح
۲۶	۷	لأن العرض قائم بالذات	لأن العرض قائم بالغير
۲۲	۱۰	والعرض قائم بالذات	والعرض قائم بذات الغير
۲۲	۱۰	والجو حرم قائم بذاتها	والجو حرم قائم بذاته
۲۳	۵	ليس استعمال الضياء	وليس الاستعمال ايضا
۲۱	۱	للانم	للانم
۵۰	۲	مع القاعد	مع القاعده
۱۹۸	۵	ينقطتى المشرق والمغرب	بنقطتى المشرق والمغرب

هذا كتاب
الدُّرَّةُ البهيَّةُ
هذا كتاب
تحفة الفضلاء

بقلم
استاد حاج شيخ مهدي
هادوي تبريزي

(RECAP)

KBL

.H322

1986

شناسنامه کتاب :

نام : الدرة البهية و تحفة الفضلاء

مؤلف : مهدي هادوي نجفي تبريزي

ناشر : انتشارات سيفي - قم

چاپ : اول

تیراژ : ۱۰۰۰ نسخه

تاریخ : جمادی الاولی ۱۴۰۷

بها : ریال

چاپخانه : علمیه - قم

يك فهرست كتاب الدرّة البهية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ وَاللَّعْنُ الدَّائِمُ

عَلَى أَعْدَائِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

فهرست عناوين كتاب الدرّة البهية وكتاب تحفة الفضل

صفحة	عنوان	صفحة	عنوان
٧	بيان المطالب الثلاثة		ذكر الخبر الشريف الواردة
	شروع في بيان مطالب		من فاتحة صحايف الأكون
	صفحة اول كتاب اللمعة		وسيد الأسن و الجان محمد
٩	الدمشقية		المصطفى صلى الله عليه
	بيان وجوه نصب لخنه	٤	واله .

فهرست کتاب الدرّة البهیّة

دو

عنوان	صفحة	عنوان	صفحة
وشرعاً واختیاراً کون نبطها		در بیان عدم جریان	
من باب المنصوب بترع		نزاع الصحیح والاعمی فی باب الطهارة	
الخافض والجواب عن الايرادین		وبیان وجهه	۱۴
الواردين على هذا الوجه	۱۰	في بيان كون محمولات	
در بیان معنی قول الشّاح		المسائل اعراضاً دائمة	
قدس سرّه بناءً على ثبوت		لموضوعاتها وبيان ان	
الحقايق الشرعية وبيان		البحث عن اعراض دائمة	
كونه قيد القول المصنف		المسائل يعنى عن البحث	
قدس سرّه شرعاً ولا يكون		عن الاعراض الدائمة	
قيد الطهارة ولا		لموضوع العلم لا اتحاد	
لغيرها		موضوع العلم مع موضوعاً	۱۲

سّر فهرست كتاب الدرّة البهيّة

صفحة	عنوان	صفحة	عنوان
	على أعمال الطهور و		مسائله كما هو المعروف
	فعل الطهور وغيرها	١٥	بين المحققين
	وبيان كون التعريف		في بيان انّ للفصل نسبا
	مشملا على المعرف و		ثلاثا نسبة الى النوع و
	المعرف وان كان التعريف		نسبة الى الجنس ونسبة
	من مقولة الالفاظ و		الى حصّة النوع من الجنس
	مع ذلك ذكر الشارح		هذا البيان لأجل مناسبه
	قدس سرّه عنوان المعرف	١٨	الى ما نحن فيه
	والمعرف فلذا تعرضنا		في بيان وجه اختيار المصنّف
	لبيان شرايط المعرف		قدس سرّه في تعريف الطهارة
	المعرف واقسامهما		لفظ استعمال الطهور

چهار فہرست کتاب الدرۃ البہیۃ

صفحہ	عنوان	صفحہ	عنوان
	والاشکالات الواردة		من حيث المعنى الأشفاة
	على التعريف والجواب عنها		الحديث للظهور والطهارة
	وتفصيل تلك الأقسام في		ومن حيث المعنى العلى
۲۰	ص ۵۶ اشتم		لها ومن حيث المعنى المركب
	في بيان أقسام العطف لأجل		منهما فيما نحن فيه ولكن
۴۴	مناسبتها للمقام		تفصيل هذه الأقسام بعد
	بيان أقسام المعرف والمعرف		بيان أقسام الطهارات
۵۴	وشرائطهما		الثالث من الوضوء و
	بيان الأدلة الخمسة على		الغسل والتيمم التماسا
	إثبات مذهب المصنف		إليها الشارح اجمالا و
	من كون معنى الطهارة		بعد بيان النقوض

بج فهرست كتاب الدرّة البهيّة

عنوان	صفحة	عنوان	صفحة
والظهور هو المعنى العليّ		الأخصّ للظهور والظهور	
الأخصّ لهما عنى الماء		موافقاً للتحقيق ومذهب	
والتراب المبيع لدخول		المصنّف وبه يندفع جميع	
الصلوة وفيما يشترط فيه		الأشكال كأمراً نفياً ٨١	
الظهور وبه يندفع جميع		بيان أقسام التعاريف	
الأشكال والنقوض حتّى		لأجل مناسبتها للمقام	
الأشكال الثلاثة للشهيد		وهي عبارة عن التعريف	
الثانية فصارت تعريف الكتاب		الحقيقي والأسم واللفظ	
مطرّاً مانعاً ومنكسراً		بيان الفرق بينها ٨٢	
جامعاً	٦٧	بيان المطلب الثاني	
في بيان كون المعنى العليّ		في باب بيان قبله البلا	

شش فہرست کتاب اللدۃ البھیة

صفحة	عنوان	صفحة	عنوان
	في بيان سبب جود حرم		وبیان وجه تخصیص الشہید
	شريف مكة المكرمة وبيان		الأول بيان قبلة البلاد
	مقدار الحرم الشريف		بیان قبلة العراق وقبلة
	الذي هو برويدني برويد		الشام وقبلة المغرب و
	كما نطق به الخبر الشريف		قبلة اليمن وبيان علامتها
	وبیان حدود		هذه البلاد دون بیان
۱۱۰	الحرم الشريف	۹۰	غيرها
	في بيان كون البيت		بيان مقدمه دقيقة لطيفة
	الشريف قبلة لأهل	۱۰۰	شريفه رياضية
	المسجد والمسجد قبلة		بيان خبر شريف في سبب كون
	لأهل الحرم والحرم	۱۰۳	مكة العظمة مرتجة

فهرست کتاب تحفه الفضلاء

هفت

صفحه	عنوان	صفحه	عنوان
	در بیان استخراج خط		الشرف قبله للناس
	نصف و در بیان		جميعاً و قبله لأهل
	سمت القبلة بواسطة		الدنيا كما في خبر آخر وفي
	دائرة الهندية و بيان		بيان ان الحق هو كون
	نصب الشاخص و در		الجهت قبله للخارج
	بيان شرائط ان شاخص		عن الحرم الشريف كما
	که برای تعیین وقت	۱۱۵	حَقَّقْنَاهُ فِي الْمَثْنِ
۱۳۵	نماز است		في بيان كون امتداد
	در بیان شرایط مدخل		نور الحجر الأسود في يسار
	ظل و سایه شاخص		الكعبة المعظمة اكثر في يمينها
	و مخرج سایه آن در	۱۱۸	فلذا صار الياسر مستجاباً

هشت فہرست کتاب تحفۃ الفضلاء

عنوان	صفحہ	عنوان	صفحہ
دائرۂ ہندیہ و بیان		طول مکہ المکرمہ	۱
تصیف القوس الواقعة		بہذا العنوان کہ چون	
بین علامت و نشانہ		خواہند کہ سمت قبلہ	
مدخل و محج	۱۴۴	بلدی را کہ از دائرہ	
تعیین نفس الدائرہ		ہندیہ معلوم کنند باید	۱۵۲
الہندیہ		اوّل شروع بیان مقایسہ	
تفاوت میان عرض		عرض و طول بلاد با عرض	
عرض و طول مکہ المعظمہ		و طول مکہ المعظمہ	
و طول مکہ المکرمہ و		و عرض و طول بلد	
اخذ تفاوت بین عرض		مفروض را بگیرند	۱۵۳
و طول بلد با عرض و		قسم اوّل من اقسام	

فهرست کتاب تحفة الفضلاء

عنوان	صفحه	عنوان	صفحه
هشتکانه قبله البلاد قبله		مکه المکرّمه و زاد عرضاً	
بلد ایست که زاد طولاً و		از عرض مکه المکرّمه	۱۷۳
عرضاً از طول و عرض		قسم رابع من اقسام	
مکه المکرّمه	۱۵۷	قبله البلاد قبله بلد ایست	
قسم ثانیه من اقسام قبله		که زاد طولاً از طول مکه	
البلاد قبله بلد ایست		المکرّمه و نقص عرضاً	
که نقص طولاً و عرضاً از		از عرض مکه المکرّمه	۱۷۸
طول و عرض مکه المکرّمه	۱۷۷	قسم پنجم از اقسام قبله	
قسم ثالث من اقسام		البلاد قبله بلد ایست	
قبله البلاد قبله بلد ایست		که مساوی طولاً و نقص	
که نقص طولاً از طول		عرضاً	۱۸۵

دہ فہرست کتاب تحفۃ الفضلاء

عنوان	صفحہ	عنوان	صفحہ
قسم ششم از اقسام قبلہ	۱۸۶	در پائین صفحہ ۱۸۶	قسم ہفتم
البلاد قبلہ بلدیت کہ		از اقسام قبلہ البلاد	
مساوی طولاً مع طول مکہ		قبلہ بلدیت کہ مساوی	
المکرمہ و زاد عرضاً از		عرضاً و نقص طولاً ۱۹۳	
عرض مکہ المکرمہ	۱۸۶	نقل قول غیر المحققین مثل ابن	
قسم ہفتم از اقسام قبلہ		اعلم و شیخ حسین بن عبد	لصمد
البلاد قبلہ بلدیت کہ		والدیننا البہار رحمہما اللہ و ابر	خس
مساوی عرضاً با عرض مکہ		ورد دلیل آنہا در برہان صحیح ۱۹۵	
المکرمہ و زاد طولاً عرض		پائین صفحہ نقل فائدہ در کلام	
از عرض مکہ المکرمہ زیاد		شیننا البہا قدس سرہ در تحقیق	
است وکن در پائین ص ۱۸۹	۱۹۳	جہنہ القبلہ	۱۹۸

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَوَّرَ قُلُوبَنَا بِبُورِ الْإِيمَانِ وَشَرَحَ
 صُدُورَنَا بِلُغَةِ مِنْ شَرَايِعِ الْإِسْلَامِ كَافِيَةً فِي
 بَيَانِ الْخِطَابِ الَّذِي هُوَ تَوْجِيهُ الْكَلَامِ مَخَوَّلِ الْغَيْرِ
 لِلْأَفْهَامِ وَالْمُرَادُ هُنَا الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ وَ
 كَرَمَاتُ تَوْفِي قَبُولِ مُنْهَى هِيَائَةِ الْإِرْشَادِ
 وَغَايَةِ الْمُرَادِ فِي الدُّنْيَا وَالْمَعَادِ وَفَقْنَا لِتَحْمِيلِ
 الْأَحْكَامِ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَجَعَلْنَا تَعْلِيمَهَا
 وَتَعَلُّمَهَا وَهَدْيَ قَوَاعِدِهَا وَتَثْبِيحَ مَسَالِكِهَا
 وَرَدَّ فُرُوعِهَا إِلَى أَصُولِهَا وَمُطْلَقِهَا إِلَى
 مُقَيَّدِهَا وَالْعَمَلِ بِهَا الَّذِي هُوَ الْمَقْصُودُ فِي
 الدُّنْيَا وَالْمَعَادِ سَبَبًا لِلْفَوْزِ بِالْجَنَّةِ وَارْتِفَاعًا

درون
 سار
 الخاتمة

إِلَىٰ عِلِّيِّينَ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَىٰ مَنْ
 أُرْسِلَ لِتَحْرِيرِ قَوَاعِدِ الدِّينِ وَهَدْيِ مَدَارِكِ
 الصَّوَابِ وَالْيَقِينِ وَخُصَّ بِالْفُرْقَانِ وَالْإِنشَاءِ
 الْمَحْمُودَةِ الَّتِي لَمْ يَأْتِ بِمِثْلِهَا إِسْنٌ وَلَا جَانٌ
 مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَىٰ فِي مَقَامِ الْكَامِلِ « وَالْمُرَادُ
 الْمُبَاهَاتُ بِالْمَكَارِمِ وَهَنَايِبُ مِنْ حَيْثُ
 الْحَسَبِ وَالنَّسَبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ » الْفَخَّارُ
 الْجَامِعُ مِنْ سَرَائِرِ الْأَسْتَبْصَارِ وَعَلَىٰ الْجَبَّجِ
 الرَّحْمَنِ الْمُطَهَّرِينَ عَنِ الرَّجْسِ بِنَصِّ الْقُرْآنِ
 الْأُمَّةِ النَّجَاءِ النَّقْبَاءِ الْبَرْدَةِ الْكِرَامِ
 سَيِّمًا ابْنَ عَمِّهِ الَّذِي هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ
 الَّذِي لَا يَضِلُّ سَالِكُهُ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ

وَالْيَقِينَ مَوْلَانَا عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ
 وَسَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ عَلَيْهِ وَ
 عَلَى جَمِيعِ الْمَعْصُومِينَ أَفْضَلُ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَ
 سَلَامُهُ أَجْمَعِينَ. أَمَا بَعْدُ فَيَقُولُ الْمَذْنُوبُ
 الْجَانِي أَسِيرُ الْإِمَانِ مَهْدِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَادِي
 السُّبْرِيُّ النَّجْفِيُّ رَمَسَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى فِي
 رِضْوَانِهِ وَعَمَّسَهُمَا فِي بِحَارِ غُفْرَانِهِ وَأَسْكَنَهُمَا
 مَجْبُوحَةَ جَنَانِهِ إِنَّهُ لَمَّا وَصَلَ إِلَيْنَا
 الْخَبْرَ الْمَأْتُورَ مِنْ فَائِضَةِ صَحَائِفِ الْأَكْوَانِ
 وَمَشْكُورَةِ مَسَالِكِ الْإِيمَانِ سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا
 سَيِّدِ الْإِنْسِ وَالْجَانِّ مُحَمَّدِ الْمُصْطَفَى
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِنَّهُ قَالَ الْمُؤْمِنُ

إِذَا مَاكَ وَتَرَكَ وَرَقَةً وَاحِدَةً عَلَيْهَا عِلْمٌ
 تَكُونُ نِلكَ الْوَرَقَةِ سِتْرًا فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ
 النَّارِ وَأَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ حَرْفٍ مَكْتُوبٍ
 عَلَيْهَا مَدِينَةً فِي الْجَنَّةِ أَوْسَعُ مِنَ الدُّنْيَا
 سَبْعَ مَرَّاتٍ وَكَثِيرًا مَا كَانَ يَخْطُرُ بِهَا إِلَى
 وَلَيْسَ يَخْطُرُ بِهَا إِلَى أَنْ أَكْتُبَ وَرَقَةً يَكُونُ عَلَيْهَا
 شَيْءٌ مِنَ الْعِلْمِ لِيَتَكُونَ نِلكَ الْوَرَقَةِ سِتْرًا
 فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّارِ وَلَا كُونَ مِنْ سُكَّانِ
 هَذِهِ الْمَدَائِنِ الرَّائِفَةِ وَالْقُصُورِ الشَّاهِقَةِ
 إِنَّهُمْ وَأَتَمَّنِي مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ
 يُؤَفِّقَنِي لِلْفَوْزِ بِهَذِهِ النِّعْمَةِ الْعُظْمَى وَالْمَوْهَبَةِ
 الْكُبْرَى نَسْئَلُكَ اللَّهُمَّ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ

وَالْعَزِيمَةَ عَلَى الرَّشْدِ وَالشُّكْرَ عَلَى نِعْمِكَ وَ
 أَسْأَلُكَ حُسْنَ عِبَادَتِكَ وَتَوْفِيقَ طَاعَتِكَ
 اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي إِيمَانًا دَائِمًا وَقَلْبًا خَاشِعًا
 خَاضِعًا وَيَقِينًا صَادِقًا وَخُلُقًا حَسَنًا وَعَمَلًا
 صَالِحًا وَتَوْبَةً مَقْبُولَةً يَا مُنِيرَ الْقُلُوبِ نَوِّرْ
 قُلُوبَنَا بِأَنْوَارِ هِدَايَتِكَ وَتَلَحَّظْ وُجُودَنَا بِعَيْنِ
 عِنَابِكَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ
 وَسَلِّمْ وَافْتَحْ مَسَامِعَ قَلْبِي لِذِكْرِكَ وَتَبَيَّنْ
 عَلَيَّ دِينِكَ وَالْأَمْرُغْ قَلْبِي إِذْ هَدَيْتَنِي وَهَبْ
 لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ وَصَلِّ
 اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 الْأَخْيَارِ الْأَبْرَارِ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

ثُمَّ إِنِّي كُنْتُ مُتَّفَكِرًا وَمُتَرَدِّدًا فِي هَذَا الْأَمْرِ
 الْعَظِيمِ بِيَرَكَةِ ذَلِكَ الْخَيْرِ الشَّرِيفِ إِذْ نَظَرَ
 بِيَالِي وَسَخَّ بِخِيَالِي أَنْ أَكْتُبَ شَرْحًا بِحَوْلِ اللَّهِ
 تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبِتَأْيِيدِ حُجَجِ الْمَعْصُومِينَ
 صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ عَلَى بَعْضِ مَوَارِدِ
 قَوْلِي الشَّهِيدَيْنِ السَّعِيدَيْنِ الْخَيْرَيْنِ
 الْجَامِعِينَ بَيْنَ مَنْقَبَتِي الْعِلْمِ وَالسَّعَادَةِ وَالْخَائِرَيْنِ
 بَيْنَ مَرْقَبَتِي الْعَمَلِ وَالشَّهَادَةِ الْأَمَامِ السَّعِيدِ
 أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ جَمَالِ الدِّينِ الْمَكِّيِّ
 الْعَامِلِي الشَّهِيدِ الْأَوَّلِ وَالشَّهِيدِ السَّعِيدِ
 زَيْنِ الدِّينِ الْجَبَعِيِّ الْعَامِلِي الشَّهِيدِ الثَّانِي قَدَسَ
 اللَّهُ سِرَّهُمَا، فِي مَوَارِدِ ثَلَاثَةٍ مِنَ الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ

مِنَ اللُّعَةِ الدِّمَشْقِيَّةِ وَشَرَحَهَا فِي مَنِ
 الرُّوضَةِ الْبِهِيَّةِ وَالْإِيرَادَاتِ الْوَارِدَةِ
 عَلَيْهَا وَالْجَوَابِ عَنْهَا . وَسَمِيَتْ هَذَا
 الشَّرْحَ الشَّرِيفَ بِالذُّرَّةِ الْبِهِيَّةِ فِي
 شَرْحِ بَعْضِ مَطَالِبِ الرُّوضَةِ الْبِهِيَّةِ
 وَاللُّعَةِ الدِّمَشْقِيَّةِ ثُمَّ إِنَّهُ يَقَعُ الْكَلَامُ
 فِي شَرْحِ الْمَوَارِدِ الْمَذْكُورَةِ وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى
 يَقَعُ الْكَلَامُ مَجْزُولِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
 وَقُوَّتِهِ فِي بَيَانِ الْمَطَالِبِ الثَّلَاثَةِ الْمَعْهُودَةِ
 الْمَطْلَبِ الْأَوَّلِ فِي شَرْحِ قَوْلِي الشَّهِيدَيْنِ
 السَّعِيدَيْنِ الشَّهِيدِ الْأَوَّلِ وَالشَّهِيدِ
 الثَّانِي قُدِّسَ سِرُّهُمَا فِي الصَّفْحَةِ الْأُولَى

مِنَ الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ مِنَ اللَّمَعَةِ الدِّمَشْقِيَّةِ وَ
 شَرَحَهَا الرَّوَضَةَ الْبَهِيَّةَ وَبَيَانَ الْأَبْرَادَاتِ
 الْوَارِدَةَ عَلَى تَعْرِيفِ الْمَتْنِ وَغَيْرِهِ وَ
 الْجَوَابَ عَنْهَا بَعْدَ بَيَانِ أَقْسَامِ الطَّهَارَاتِ
 الثَّلَاثِ مِنَ الْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ وَالسِّمِّمْ .
 وَالْمَطْلَبَ الثَّانِي فِي بَيَانِ وَجْهِ تَخْصِيصِ
 الْمُصَنَّفِ فِي بَابِ قِبْلَةِ الْبِلَادِ بَيَانَ الْقِبْلَةِ
 بَيَانَ قِبْلَةِ الْعِرَاقِ وَقِبْلَةِ الشَّامِ وَقِبْلَةِ
 الْمَغْرِبِ وَقِبْلَةِ الْيَمَنِ . وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِبَيَانِ
 قِبْلَةِ بَقِيَّةِ الْبِلَادِ وَلِبَيَانِ عِلْمَاتِهَا
 كَمَا تَعَرَّضَ لِبَيَانِ عِلْمَاتِ قِبْلَةِ الْعِرَاقِ
 وَقِبْلَةِ الشَّامِ وَقِبْلَةِ الْمَغْرِبِ وَقِبْلَةِ الْيَمَنِ .

وَالْمَطْلَبُ لِثَالِثٍ فِي بَيَانِ سَبَبِ الْحَرَمِ
الشَّرِيفِ أَعْنَى حَرَمِ مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةَ وَبَيَانَ
مِقْدَارِ الْحَرَمِ وَحُدُودِ الْحَرَمِ وَعَلَامَاتِ
الْحُدُودِ وَبَيَانَ مِقْدَارِ الْمَسَافَةِ بَيْنَ
الْحُدُودِ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إجمالاً
وَأَمَّا الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ وَهُوَ شَرْحُ قَوْلِي
الشَّهِيدَيْنِ السَّعِيدَيْنِ فِي الصَّفْحَةِ
الْأُولَى مِنَ الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ اللَّعْنَةِ
الدِّمَشْقِيَّةِ وَشَرْحَهَا الرَّوَضَةَ الْبَهِيَّةَ فَنَقُولُ
مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبِنَايِدِ
الْحُجَّجِ الْمَعْصُومِينَ عَلَيْهِمْ أَفْضَلُ
صَلَاةٍ وَسَلَامٍ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

قال الشهيد السعيد

الشهيد الأول بعد البسطة والتَّجْمِيدُ كِتَابُ الطَّهَارَةِ يَعْنِي هَذَا
 كِتَابَ لَطَّهَارَةَ وَلَفْظُهُ هَذَا مَبْتَدَأٌ وَالْكِتَابُ خَبْرُهُ لَكِنْ بِمَعْنَى
 الْمَكْتُوبِ أَيْ هَذَا مَكْتُوبٌ فِيهِ مَبَاحِثُ الطَّهَارَةِ أَوْ مَجْمُوعٌ مِثْلُ
 الطَّهَارَةِ فَإِنَّ الْكِتَابَ مَصْدَرٌ لِأَجْلِ بَدْوَنِ التَّصْرِيفِ وَقَالَ
 الشَّارِحُ هِيَ الطَّهَارَةُ مَصْدَرٌ طَهَّرَ بَعْضَ الْعَيْنِ وَفَتْحَهَا وَالْأَسْمُ
 الطَّهْرُ بِالضَّمِّ وَهِيَ لُغَةٌ النَّظَافَةُ وَالنِّزَاهَةُ مِنَ الْأَدْنَسِ
 ثُمَّ إِنَّهُ نَقِلَ فِي نَسْبِ لُغَةٍ وَأَمثالها، وَجَوْهُ مِنْهَا أَلْفَا مَفْعُولٌ
 مُطْلَقٌ وَمِنْهَا أَلْفَا مَفْعُولٌ لَهَا وَمِنْهَا أَلْفَا مَنْصُوبٌ بِنَزْعِ
 الْخَافِضِ وَمِنْهَا أَلْفَا تَمِيْنٌ أَوْ حَالٌ عَلَى تَقْدِيرِ مَضَافٍ وَ
 مَا عَدَّ الْوَجْهَ الثَّلَاثَ مَخْدُوشٍ وَأَمَّا الْإِيرَادُ عَلَى الْوَجْهِ
 الثَّلَاثِ تَارَةً بَانَ اسْقَاطُ الْخَافِضِ سَمَاعِيٍّ وَلَمْ يَعْلَمْ كَوْنُ

المقام منه، واخرى بالها لو كانت منصوبة بنوع الخافض
 لبقيت على تعريفها الذي كان مع الخافض كما بقي عليه في
 قول الشاعر وهو قوله **تَمْرُونَ الدِّيَارِ وَلَمْ تَعُوجُوا** ^١
 جامع الشواهد، فانه حذف الجار الذي هو الباء او
 على من مفعول **تَمْرُونَ** ^٢ **بِالدِّيَارِ** او على **الدِّيَارِ** فهذا
 الايرادان غير واردين على الوجه الثالث البتة اما
 الايراد الأول فمندفع بات اسقاط الخافض فيما
 لم ينص على عدم الاسقاط كما في صورت اللباس
 جازي اذ لا يختص الاسقاط بما نقل من العرب من التركيب
 واما ايراد الثاني فمندفع ايضا بان ابقاء اللام التعريف
 لازم فيما لم يعوض عنها التوين وتعويض التوين
 عن اللام كثير جداً اذ الم يقصد به التكيير كما فيما نحن فيه

لأن المراد من قولهم الطهارة لغة النظافة عين المراد
 من قولهم الطهارة في اللغة النظافة والتزاهة وكذا
 الطهارة شرعاً يعني أن المراد من قولهم الطهارة شرعاً
 عين المراد من قولهم الطهارة في الشرع استعمال ظهور
 مشروط بالنية كما أن المراد من قولهم الفقه لغة الفهم
 في تعريف الفقه عين المراد من قولهم الفقه في اللغة الفهم
 ثم إن قول المصنف شرعاً عطف على قوله لغة فيجربى
 عليه ما ذكر في لغة وعلى التقديرين الظرف مستقراً
 مستقر فيه على الوجهين المذكورين في النحو . قال
 المصنف قدس سره وشرعاً ، قال الشارح قدس سره
 بناءً على ثبوت الحقايق الشرعية ، استعمال ظهور مشروط
 بالنية ، قول الشارح بناءً على ثبوت الحقايق الشرعية

قيد لقول المصنّف شرعاً لا للطهارة اي لا يعود الى
 معنى الطهارة ، يعنى ان المراد بقوله شرعاً اي بقول
 المصنّف وشرعاً استعمال طهور مشروط بالنسيئة هو
 ان الطهارة في لسان الشرع عبارة عن كون الاستعمال
 مشروطاً بهذه الشروط والقيود سواء كان المراد من
 التعريف المعنى الشرعى الحقيقى او المعنى الشرعى المجازى
 او المتشرعى الذى هو ثابت جداً فهذه القيود محقق
 لصحة الوضوء والغسل والتيمم بحيث لو فقد احدها
 القيود لصار العمل باطلاً وغير مؤثر في رفع الحدث
 او استباحة الدخول في الصلوة لانه اخذ في مفهوم
 الطهارة الاستباحة او رفع الحدث هنا الاما استثنى
 فرائع الصحة في الطهارة مسلمة مطلقاً وذلك

أما الآن لفظ الطهارة خارج من بين أسماء العبادات
 فلذا لا يجري فيه النزاع انها للأعم وللصحيح بعد اعتبار
 الاستباحة فعلاً في مفهومها على وجه لا يكون الفاسد^{سد}
 طهارة كما قال صاحب الجواهر قدس سره أو أن
 يكون المعرف انما هو الصحيح كما ذكره صاحب
 الجواهر قدس سره وحي لا بد ان يكون المعرف بالفتح
 ايضاً صحيحاً لأعني ان كونهما مساوياً صادقاً ولكن
 المعرف بالكسر لا بد ان يكون اوضحاً من المعرف
 بالفتح لأنه شارح وشانه الشرح والأيضاح فيكون
 المعرف بالكسر محمولاً والمعرف بالفتح موضوعاً
 وفيما نحن في الطهارة المعرفة موضوع واستعمال
 ظهور مشروط بالنسبة محمول وثبت في محله ان

محمولات المسائل اعراض ذاتية لموضوعاتها و
لا فرق في الاعراض الذاتية بين كونها خارج المحمول
كحمل الممكن على الماهيات الامكانية مثل الماهية
ممكنة وكحمل الزوجية على الأربعة وكحمل العرض على
الكم والكيف وغيرها وبين كونها محمولة بالضميمة وفي
هذا القسم من الاعراض الذاتية لا بد من اتصاف
الموضوع والذات بجميئة اخرى يعنى لا بد من تلبس
الموضوع والذات بالمبدء مثل الانسان ابيض والجدار
ابيض وزيد عالم فان الأبيض لا يحمل على الانسان
ولا على الجدار الا بعد انضمام البياض بهما وتلبسهما
بالبياض وكل حمل العالم على زيد ثم انه اذا قلنا
ان محولات المسائل اعراض ذاتية لموضوعات المسائل

وقلنا ايضا ان موضوعات العلوم متحدة مع موضوعات
 مسائلها فالبحث عن اعراض ذاتية موضوعات المسائل
 بحث عن اعراض ذاتية موضوعات العلوم لان العلم
 عبارة عن القضايا المختلفة المشتتة جمعها اشتراكها
 في الدخول في الفرض فاذن فالبحث عن عوارض ذاتية
 موضوعات المسائل يعني عن البحث عن عوارض ذاتية
 موضوع العلم فلا يحتاج الى اطالة الكلام في التقصير و
 الابرام والغرض من اطالة الكلام هو ان المعرفة بالكسر
 اذا كان عرضا ذاتيا للمعرف بالفتح فالعرض الذاتي
 لا ينفك عن الموضوع وح يصح ان يقال ان الطهارة
 المعرفة واستعمال طهور مشروط بالنية من هذا القبيل
 فاذا كان المعرفة بالكسر صحيحا كما قاله صاحب الجواهر

وعرضاً ذاتياً للموضوع فلا بد ان يكون المعرف بالفتح
ايضاً صحيحاً وح فلا يجري في الطهارة نزاع الصحيح
والأعم ثم ان لفظ البناء في كلام الشارح قدس
سره إشارة إلى وقوع الخلاف في ثبوت الحقيقة
الشرعية بين العلماء كما كان إشارة إلى ثبوت الحقيقة
الشرعية عند المصنف قدس سره كما صرح به المصنف
في الكتب والحاصل ان استعمال ظهور مشروط بالنية
محقق لصحة الوضوء والغسل والتيمم سواء أريد
من الطهارة المعنى الشرعي الحقيقي او المعنى الشرعي
الجازي او المعنى الحقيقي المتشعري بحيث لو فقدت النية
لصار هذا العمل باطلاً غير مؤثر في رفع الحدث
ثم ان قال الشارح قدس سره الاستعمال بمنزلة

الجنس ومعنى كلامه ان الاستعمال ليس من قبيل الذاتيات
 كما ان الحيوان جنس من ذاتيات باب الكلليات الجنس
 بل من مقولة الالفاظ ولكن من حيث الشمول والأحاطة
 كالجنس الخفي فلذا يشمل جميع الاستعمالات سواء
 كان استعمال طهور او استعمال دواء او استعمال دهن
 وغيرها من الاستعمالات فلذا يحتاج الى فصل مقسم
 للجنس توضيح ذلك انه لا بد من ان يشمل التعريف
 على قيدين قيد ادخالي وقيد اخراجي وبعبارة
 اخرى لا بد ان يكون في التعريف قيد معتم مدخل
 جميع ما صدق عليه من افراد الجنس وقيد مخصص
 يخرج جميع ما لا يصدق عليه الفصل فلذا قيل ان
 للفصل نسبا ثلثا نسبة الى النوع ونسبة الى الجنس

ونسبة الى حصّة النوع من الجنس فبالنسبة الى النوع
 مقوم له وبالنسبة الى الجنس مقسم له وبالنسبة الى
 حصّة النوع من الجنس محصل لها اى علة فاعلته
 لوجودها فان الموجد للحيوانية التي في الانسان
 هو الناطقية والموجد للحيوانية في الفرس هو الصاحلية
 لان احدهما ان لم يكن علة للاخر لاستغنى كل من
 الآخر فلا يلزم منهما حقيقتة واحدة فيكون كالتحجر
 الموضوع في جنب الانسان لكن التعاريف في الكتب
 العلمية ليست من هذا القبيل اى بالجنس والفضل
 المنطقيين بل تعاريف لفظية والتعريف اللفظي هو
 تبديل لفظ بلفظ اوضح منه واعرف منه عند السامع
 مع تعيين ما هو المراد من اللفظ فلذا اخار المصنف

قد تنسره لفظ استعمال الظهور على أعمال ظهور
 مشروط بالنية او على فعل ظهور مشروط بالنية لانه
 اوضح عند السامع ومع ذلك فتعريف الكتاب مشتمل
 على المعرف والمعرف كما تعرض لهما الشارح قدس
 سره فلذا تعرضنا لبيان اقسام المعرف والمعرف الوارد
 في تعريف الكتاب من حيث المعنى الاشفاقى ومن
 حيث المعنى العلى ومن حيث التركيب منهما فيما
 سيأتى بحول الله تبارك وتعالى وقونر بياناً واضحاً
 بحيث يندفع ببركت هذا البيان جميع الاشكال^ث
 والنقوض الوارد على تعريف الكتاب بحيث يصير
 التعريف مطرداً مانعاً ومنعكساً جامعاً ولكن بعد
 بيان اقسام الظهارات الثلث من الوضوء والغسل

والتَّيْمُ وبعد بيان النقوض والاشكالات الواردة
 على تعريف المصنّف قدس سرّه والجواب عنها قال
 الشّارح قدس سرّه والظهور مبالغ في الظاهر أي
 فأنّه بمعنى البالغ في الطهارة والمراد منه هنا الطاهر
 في نفسه المظهر لغيره جعل بحسب الاستعمال متعدّياً و
 ان كان بحسب الوضع اللغوي لازماً كالأكل قوله
 كالأكل قال جمال المحققين كان التمثيل باعتبار اختلاف
 الوضع والاستعمال في الأكل متعدّية على عكس الظهور
 فإنّ الظهور بحسب الوضع لازم فأنّه بمعنى البالغ
 في الطهارة وجعل بحسب الاستعمال بمعنى المظهر
 لغيره فصار متعدّياً والأكل بحسب الوضع متعدّ
 لتعدّية الأكل لكن صار بحسب الاستعمال لازماً

فانه يستعمل بمعنى كثير الاكل من غير ملاحظة الماكول
وهو المفعول واختار هذا المعنى الشهيد الثاني وبعض
العلماء رضوان الله تعالى عليهم ولكن لا يمكن المسألة
عليه لأن ذات الماء وحقيقته طاهرة ومطهرة من
بد وخلقه العالم والاسم والاستعمال عارضان
لذات الشيء وحقيقته والعرض لا يغير حقيقة الشيء
عما هو عليه لأن العرض قائم بالذات والجوهر فكيف
يغير العرض الجوهر عما هو عليه بل الذات مؤثرة
في العرض واللفظ كما اثرت ذات الرمع في اللفظ والعرض
قائم بالذات والجوهر قائم بذاتها فان قلت تعدبه
اللازم بحرف الجر في كلام الادباء اكثر من ان تحصى
مثل صررت بزيد وذهب الله بنوره فكيف يغير

اللازم عما هو عليه الى المتعدى وما هذا الا بالعرض
 بواسطة حرف الجر مع ان الفعل اللازم لا يصح استعماله
 في هذا المعنى الا بواسطة حرف الجر ولا مجال لانكاره
 فاذن يصح تغيير المعنى الى معنى اخر بالعرض قلنا هذا
 الكلام صحيح لا غبار عليه لكنه لا يربط له بتغيير الامر
 التكويني بل هذا الكلام لأجل ارتباط اجزاء الكلام
 اللفظي بعضه ببعض مثلاً المرور الخارجي بزيد في الخارج
 امر محقق تكويني لا يحتاج الى الاصلصال والألصاق
 في المرور ولكن المرور اللفظي في الكلام يحتاج الى
 حرف الجر في الأصل في اللفظي هذا أولاً وثانياً
 ان الاستعمال لا يكون من اسباب التعدية لان اسباب
 التعدية
 اما افعال او حروف والاستعمال الخارج عن القسمين

لأنهم قسموا الأفعال إلى ثلاثة أقسام أي إلى المتعدي
 وإلى اللازم وهما معلومان وإلى ما لا يكون لازماً
 ولا متعدياً ومثلهما بكان وأخواتها وفيه تأمل
 والاستعمال أيضاً ليس من هذا القسم وهو معلوم
 وأما حرف التعدية في معلومته ومضبوطة وليس
 استعمال أيضاً منها مع أن الاستعمال فعل الإستعمل
 لا يربطه بالمعنى ومعنى الاستعمال بالفارسية بمعنى
 "كار بردن" وهنا بمعنى "كار بردن ظهور است"
 لأنه يصير مطهراً للغيره ومع فرض التسليم أن
 الاستعمال سبب المظهرية فلا بد في أمثال ذلك
 من القول بمظهرية الاستعمال وذلك في مثل المنأ
 المضاف فانه ظاهر فاذا صار مورد الاستعمال

يصير مطهراً بسبب الاستعمال لأن حكم الامثال
 فيما يجوز وفيما لا يجوز واحد ولم يقل به احد ولعل
 سبب التزامهم بهذا المعنى رضوان الله تعالى عليهم
 هو انطبق لفظ الطهور والواقع في التعريف على باب
 طهر الذي هو اللازم وح يكون مبدأ اشتقاقه هو
 الطهارة ولكن الامر ليس كذلك كما بينا من ان الاسماء
 حادثه وعارضه للمسمى والمادة والمسمى جوهر فلا يؤثر
 العرض في الجوهر مع ان المعنى الاشتقاقى الحادث
 مردود جداً وليس بصحيح قطعاً لأنه مستلزم للدور
 الباطل بل المعنى العلمى الذى هو الماء والتراب هو المقصود
 ومحط النظر كما صرح به المصنف قدس سره في الموارد^{الثلاثة}
 المورد الأول وقوله بعد التعريف ، والطهور هو

الماء والتراب والثاني هو قوله فالماء مطهر من الحدث
 والنجس مع فرض كون محمولات المسائل اعراض ذاتية
 لموضوعات المسائل فالمطهرة ذاتية للماء ولا ربط
 لها بالاستعمال ، والثالث هو قوله بعد بيان المطهرات
 ثم الطهارة اسم للوضوء والغسل والتيمم فهذا
 صريح بانّ المعنى الاشتقائي ليس بمراد بل المراد من
 الطهور والطهارة المعنى الاسمي العلمي وبالجملة
 كون الاستعمال سبباً لمطهرة الماء لا ينطبق على
 قاعدة صحیحة والأعلى روايته والأعلى اجماع ولو
 في غير الأحكام مع انه في بعض الموارد صرح الأدباً
 بكون اللفظ في بعض الموارد لازماً ومع ذلك
 يكون المعنى متعدّياً للفظ الامين فانه لازم ومع

ذلك يكون معناه وهو استنجب متعدّياً فلا
 ملازمة بين لزوم اللفظ ولزوم المعنى اللهم الا
 ان يقال ان مرادهم رضوان الله تعالى عليهم يكون
 الاستعمال سبباً لمطهرته الماء هو كون الاستعمال
 مطهراً للمطهرته الماء يعنى ان الماء ظاهر ومطهر
 في الواقع ونفس الامر ولكن بواسطة الاستعمال
 صار معلوماً وح فلا باس بالترام كون الطهور
 لازماً مجازاً بحسب الوضع اللغوي ولكن جعل بحسب
 الاستعمال متعدّياً ولعله الى هذا المعنى اشار
 سلطان المحققين في حاشيته لهذا الكلام عند قول
 الشارح قدس سره وان كان بحسب الوضع اللغوي
 لازماً كالاكول وهو قوله الظاهر انه تمثيل

للآزم لأنّ المفعول به اذا صار نسيًا منسيًا في الكلام
 صار الغرض اظهرًا وانصاف الفاعل بنفس الفعل
 من غير ملاحظة مفعول به نزل الفعل بمتزلة اللان
 كقولك زيد يعطى ويمنع اى يحصل منه الأعتاء
 والمنع والاكل كك فان الغرض من انصاف
 الفاعل بالاكل الكثير من غير ملاحظة الماكول
 فمقصود الشارح انّ الظهور ايضا بحسب الوضع
 كالاكول من غير ملاحظة المفعول به فيه شتم
 صار بحسب الاستعمال متعديًا فيراد منه ظهور
 شئ من المحدث او المنجث فمفعوله ح ليس
 نسيًا منسيًا فصار متعديًا .

قال الشارح قدس سره وخرج بقوله مشروط بالنية
ازالة النجاسة عن الثوب والبدن وغيرهما فان النية
ليست شرطاً في تحققه « اي في تحقق استعمال الطهور
في ازالة النجاسة عن الثوب والبدن وغيرهما او
تحقق تطهير الثوب والبدن وغيرهما عن ازالة
النجاسة او تحقق ازالة النجاسة عنها فان المصدر
يذكر ويؤنث فالطهارة وازالة النجاسة حاصله
نواها امراً « قال الشارح « وان اشترط
في كماله وترتب الثواب على فعله « اي وان اشترط
النية في كمال استعمال الطهور في ازالة النجاسة عن
الثوب والبدن وغيرهما من المنجسات واشترط
النية في كمال تطهير الثوب والبدن وغيرهما عن ازالة

النجاسة وترتب الثواب على فعله اى على فعل استعمل
 الطهور في ازالة النجاسة عن الثوب والبدن ويمكن
 ارجاع الضمير في الموارد الثلاثة الى لفظ الازالة
 لانها مصدر والمصدر باعتبار اصله مذكر و
 باعتبار التاء مؤنث بل هذا الوجه هو الظاهر
 في كلام الشارح قدس سره قال الشارح وبقيت
 الطهارات الثلث مندرجة في التعريف واجبة
 ومندوبه مبيحة وغير مبيحة ان اريد بالطهور
 مطلق الماء والارض كما هو الظاهر اى بقريته
 قوله فيما بعد والطهور هو الماء والتراب قوله
 وبقيت الطهارات الثلث توضيح معنى هذه
 العبارة هو انه اذا ضربت هذه الثلاثة اعني الوضوء

والغسل والتيمم في الأربعة اعنى واجبه ومندوبة
 ومبيحة وغير مبيحة يصير الاقسام اثني عشر قسماً
 اربعة منها للوضوء واربعة منها للغسل واربعة
 منها للتيمم واما الأربعة التي للوضوء فهكذا
 الأول هو الوضوء الواجب المبيح بنفسه للدخول
 في الصلوة وفيما يشترط فيه الطهارة وذلك هو
 الوضوء الذي بعد دخول وقت الصلوة الواجب وكذا
 الوضوء للطواف الواجب في حج وعمرة وهكذا
 لو كانا مندوبين لوجب اتما مهما اجماعاً كما
 نقل عن المنهى والقسم الثاني من الوضوء الواجب
 هو الوضوء الواجب الغير المبيح بنفسه للدخول
 في الصلوة وفيما يشترط فيه الطهارة بل لا بد من

ضمّ ضميمة من غسل او تيمّم بدلاً عن الغسل كالوضوء
الذي يجب مع غسل مس الميت او التيمّم بدلاً عن
الغسل عند تعذّر الماء بقدره وكذا الوضوء الواجب
مع غسل الحيض والنفاس والاستحاضة او مع
بدله اى بدل الغسل وهو التيمّم عند فقدان الماء
بقدر الغسل فانّ هذا الوضوء جزء المبيح الواجب
فيكون هذا الوضوء مع تلك الأغسال الواجبة
معاميماً للدخول في الصلوة والدخول في كلّ ما
يشترط فيه الطهارة والقسم الثالث من الوضوء
هو الوضوء المندوب والمستحب المبيح للدخول
في الصلوة وكلّ ما يشترط فيه الطهارة وهذا
هو الوضوء الذي لاجل الصلوات المندوبة

والطواف المندوب وهو ما لا يكون جزءاً من حج أو
 عمره ولو مندوبين وليس الوضوء شرطاً في صحته
 بل هو شرط في صحته صلواته كما ان في الصلوات المندوبة
 هو شرط في صحتها ايضاً وكذا الوضوء لأجل الزيارة
 وقراءة القرآن المجيد وهكذا الوضوء للدخول
 في المشاهد المشرفة او للكون على الطهارة وغير
 ذلك من الامور المستحبة التي يستحب لها الوضوء
 ولا يختص هذا القسم من الوضوء المندوب بالغاية
 التي تؤخذ لاجلها بل يباح به جميع الغايات
 المشروطة بالطهارة والقسم الرابع من الوضوء
 المندوب هو الوضوء المندوب الذي لا يباح
 به الدخول في الصلوة ولا فيما يشترط فيه الطهارة

كوضوء الحائض للذكر في مصلاها مقدار الصلوة
 وكوضوء المجنب للنوم وللأكل والشرب ووضوء
 المحنم للجماع وهكذا الوضوء لتغسيل الميت وكذا
 الوضوء للجماع من مس الميت ولم يغسل بعده
 الى غير ذلك من الوضوءات المستحبة التي لا يباح
 بها الدخول في الصلوات مطلقاً واجبة كانت او
 مستحبة ولا الدخول فيما يشترط فيه الطهارة واما
 الاقسام الاربع التي للغسل هكذا ايضا، القسم
 الاول منها هو الغسل الواجب المبيح للدخول
 في الصلوة والدخول فيما يشترط فيه الطهارة وهو
 الغسل الذي سببه الجنابة وهو لاجل امور الاول
 لاجل الصلوات الواجبة بعد دخول وقتها

اصالة كان وجوبها او بالعرض وكك لاجل اجزائها
 المنسبة لها او لاجل طواف واجب في حج او في عمرة
 ولو كانا مندوبين لوجب اتمامهما اجماعاً و
 لان صلوة الطواف المندوب لا بد من الطهارة
 هذا هو الغسل الواجب المبيح للدخول في الصلوة
 والدخول فيما يشترط فيه الطهارة، والقسم الثاني
 من الغسل هو الغسل الواجب الغير المبيح للدخول
 في الصلوة بنفسه والدخول فيما يشترط فيه الطهارة
 بل لا بد من ضم الوضوء او التيمم بدلاً عنه وهذا
 هو الغسل لاجل مس الميت وكذا غسل الحيض
 والنقاس والاستحاضة فان هذه الاعمال
 بنفسها لا تبيح الدخول في الصلوات مطلقاً و

لا غيرها مما يشترط فيه الطهارة بل لا بد من ختم
 الوضوء اليها والتيمم بدلاً عن الوضوء عند
 فقدان الماء بقدره والحاصل ان اذا لم يوجد الماء الا
 بقدر واحد هما يجوز التيمم بدلاً عن الآخر والقسم
 الثالث من الغسل ^{الغسل} والندوب المبيح للدخول في
 الصلوات مطلقاً والدخول فيما يشترط فيه الطهارة
 كغسل الجمعة عند بعض العلماء وبعض الاعمال
 المستحبة عند بعض العلماء فانه مستحب معه يجوز
 الاثيان به الصلوات مطلقاً وكذا يجوز الدخول
 فيما يشترط فيه الطهارة ، والقسم الرابع من الغل
 هو الغسل المندوب الغير المبيح للدخول في الصلوات
 مطلقاً ولا الدخول فيما يشترط فيه الطهارة فهو

كيفية الاغسال المستحبة غير غسل الجمعة وغير بعض
 الاغسال عند البعض فهذه الاغسال لا يبيح
 الدخول في الصلوات مطلقاً ولا فيما يشترط فيه
 الطهارة ، واما الاقسام الاربعة التي للتيمم فهكذا
 القسم الاول من التيمم هو التيمم الواجب المبيح للدخول
 في الصلوات مطلقاً وفيما يشترط فيه الطهارة كالتييمم
 لذوى الاعذار بعد دخول وقت الصلوات الواجبة
 مع بقاء العذر او التيمم مع فقدان الماء بقدر الفضل
 او الوضوء مع ضيق الوقت عن تحصيل الماء وهكذا
 اذا كان واجداً للماء واخر الصلوة عمداً الى ان ضائق
 الوقت عصي ولكن يجب عليه التيمم والصلوة و
 لا يلزم القضاء وان كان الاحوط والحاصل ان هذا

القسم من التيمم واجب ومبيح للدخول في الصلوة و
 فيما يشترط فيه الطهارة بنفسه من دون ضم ضميته
 اخرى الى هذا التيمم وايضا يجوز لذوى الاعذار الاثني
 بالغايات الاخر بالتيمم الذي يتم والغاية غير هامة بقا
 العذر والتيمم واجبة كانت تلك الغايات او مستحبة
 بخلاف التيمم لضيق الوقت فانه لا يسباح به غير تلك
 الصلوة من الغايات الاخر حتى في حال الصلوة فلا يجوز
 له مس كتابه القران ولو في حال الصلوة ، والقسم الثاني
 من التيمم هو التيمم الواجب الغير المبيح بنفسه للدخول
 في الصلوة وغيرها مما يشترط فيه الطهارة بل لا بد
 من ضم حيثية اخرى اليه وهذا هو التيمم المنضم
 الى غسل مس الميت وغسل الحيض والنفاس الاستحاضة

اذا فقد الماء بقدر الوضوء بدلاً عن الوضوء او بدلاً
 عن الغسل اذا وجد الماء بقدر الوضوء دون الغسل
 او لم يوجد الماء لا بقدر الوضوء ولا بقدر الغسل فلا ^{بد}
 من التيممين بدلاً عنهما والحاصل ان كلامنا في
 هذا القسم اما هو في التيمم الواجب الذي لا يكفي
 بنفسه للدخول في الصلوة وفي كل ما يشترط فيه الطهارة
 الا بضم شئ اخر اليه من وضوء وغسل كما بيّنا
 مفصلاً ، واما القسم الثالث من التيمم فهو التيمم
 المندوب المبيح للدخول في الصلوات مطلقاً وكلما
 يشترط فيه الطهارة كما اذا كانت وظيفته التيمم
 وتيمم لغاية مستحبة كالنافلة واتي بها ثم دخل وقت
 غايه اخرى واجبه او مستحبة فيجوز له الاثنيان بها

وبكل ما يشترط فيه الطهارة بهذا التيمم ما لو يحدث
 او يجد الماء مع ان هذا التيمم كان مستجابا لان
 غايته كانت مستحبة والحاصل اذا كانت وظيفة التيمم
 تيمم للنافذة واتي بها ثم دخل وقت الفرائض او التوال
 الاخر يجوز له الايمان بها بهذه التيمم مادام باقيا
 واما القسم الرابع من التيمم فهو التيمم المندوب
 الغير الراجع وغير المبيح للدخول في الصلوات مطلقا
 وفي كل ما يشترط فيه الطهارة فهو كالتييمم بدلا من
 وضوء الحائض للذكر عند تعذر الماء وكذا التيمم
 بدلا من الغسل المندوب وبدلا من الوضوء المندوب
 الغير الراجع وكذا التيمم لنوم الجنب بدلا من الغسل
 اذا لم يجد الماء او التيمم لصلوة الجنابة كما في الجوهر

او التيمم للنوم مع وجدان الماء الى غير ذلك من
 الموارد التي يستحب التيمم فيها ولم يكن مبيحاً ولا
 رافعاً قال الشارح ان اريد مطلق الماء والارض
 كما هو الظاهر بقريته قول المصنف قدس سره فيما
 بعد والظهور هو الماء والتراب وح ففيه اختياران
 المراد منها اى من الطهارة المعرفة ما هو اعم
 من المبيع للصلاة وهو خلاف اصطلاح الاكثريين
 ومنهم المصنف في غير هذا الكتاب او ينتقض
 في طرده فنقول مستعينا بالله تعالى وتأييد الحجج
 المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين لا بد
 من بيان مقصود الشارح في هذه العبارات
 وهى قوله وح ففيه اختياران المراد منها ما هو

الأعمّ؛ قال بعض الاجلّة في شرح قوله وح اى حين
 ظهور صدق الحدّ على تمام الطّهارة فاما ان يراد
 بالحدود اى الطّهارة ما يشمل كل الطهارة فيلزم
 مخالفة الحدّ اعنى الطهور واصطلاح القوم ومنهم ^{المصنّف}
 في غير هذا الكتاب او يجعل الحدود ما لا يشمل غير
 المبيحة فيكون الحدّ بعومه منتقضا بالغسل المنذر
 وغيره مما ذكره الشارح، ولكنّ الظاهر ان معنى قوله
 وح هكذا اى حين ارادة الأعمّ من الطهور والمعرّف
 الواقع في تعريف الطهارة المعرّفه فيه اى في هذا
 الفرض الذّي هو ارادة الأعمّ من المعرّف لأبد من
 اختيار المصنّف قدس سرّه من الطّهارة المعرّفه
 الأعمّ من المبيح بقانون تساوى المعرّف والمعرّف

صدقاً ويكون المعرف اجلي واعرف من المعرف لانه
 شارح وشانه الشرح والايضاح كما هو مبين في المنطق
 وان كان المعرف والمعرف في مقامنا هذا من قبيل
 الالفاظ الا ان شرايط المعرف والمعرف كما هي
 معتبره فيهما في المنطق فلكذلك هي معتبره فيهما
 في مقامنا هذا ايضاً كما هو ظاهر في بيان الشارح
 قدس سره والحاصل انه حين اراد المصنف قدس
 سره من الطهاره المعرفه المعنى الاعم من المبيع
 للصلوه توجه عليه ايراد الشارح بانه خلاف اصطلاح
 الاكثرين ومنهم المصنف في غير هذا الكتاب
 بناء على استظهار الشارح من عباره المصنف
 ثم ان قول الشارح او ينقض في طرده هل هو

من قبيل عطف اللفظ على اللفظ او من قبيل عطف
 اللفظ على المحل وهو المسمى بالموضع او من قبيل
 عطف على التوهم فيه خلاف فلا بأس بالإشارة
 الاجمالية الى اقسام العطف ليتضح الحال فنقول
 مستعيناً بالله تبارك وتعالى وبأيدي الحجج المعصومين
 صلوات الله عليهم اجمعين وهي اى اقسام العطف
 على ثلثة اقسام ، القسم الاول من اقسام العطف
 هو عطف اللفظ على اللفظ وهو الاصل في اقسام
 العطف نحو ليس زيدٌ بقائمٌ ولا قاعدٌ بانخفاض اى
 انخفاض قاعدٍ عطفاً على لفظٍ بقائمٍ فيكون الباء الزائدة
 الجارة عاملةً في المعطوف ايضاً اعنى قاعدٌ وشرط
 هذا العطف مكان توجه العامل الذى هى الباء الزائدة

الجارة هنا الداخلة في خبر ليس الى المعطوف وهو ولا
 قاعدها فبناءً على هذا فلا يجوز العطف على اللفظ
 في نحو ما جائني من امرأة ولا زيد إلا بالرفع عطفاً على
 الموضوع وذلك لان العطف على لفظه امرأة ^{دخول} يستلزم
 من الزائدة الجارة في المعارف والعمل فيها مع ان
 من الزائدة الجارة لا تعمل في المعارف بل تراد في
 التكرار وقد يمتنع العطف على اللفظ وعلى المحل جميعاً
 لما منع في كل من الأمرين اى العطف على اللفظ والعطف
 على المحل والمراد بالمحل هنا هو محل قائماً الا في المثال
 الاثني لان محله رفع على الخبرية لانه خبر في الأصل
 يعنى قبل دخول الناسخ الذي هي ما النافية نحو
 ما زيد قائماً لكن قاعداً وبل قاعداً لان في العطف

على اللفظ اى عطف قاعد بواسطة لكن وبل على
 لفظ قائماً اعمال ما في الموجب وذلك لان لكن وبل
 يصيران ما بعد المنفى موجباً وما بعد اللوجب منفياً
 كما في غير هذا المقام مع ان من شروط ما النافية ان
 يكون معمولها منفياً وفي العطف على المحل اعتبار الأبتداء
 الذى هو الطالب للرفع ويعبر عنه بوجود المحرز
 كما سيأتى انشاء الله تعالى مع ان من جملة شروط ^{لعطف}
 على المحل وجود المحرز اى الطالب للرفع كالابتداء فانه
 طالب للرفع كما قيل ورفعوا مبتدأ بالابتداء ومع
 زوال الابتداء بدخول الناصح الذى هي ما لا يبقى
 طالب للرفع والصواب في المثال الماضى رفع قاعد
 على اضمار مبتدأى بل هو قاعد لا عطفاً على المحل

القسم الثاني من اقسام العطف العطف على المحل
 وهو المسمى بالموضع اى العطف على الموضع نحو ليس
 زيد بقائم ولاقا عدا بالنصب وله عند المحققين
 ثلثة شروط، احدها امكان ظهور المحل في الفصيح
 الا ترى انه يجوز في نحو ليس زيد بقائم وما جائى
 من امرأة ان تسقط الباء الزائدة الجارة من بقائم
 فنصب فتقول قائما وان تسقط من الجارة من
 امرأة فترفع فتقول امرأة، الشرط الثاني ان يكون
 الموضع مجق الاصل اى مجق هو الاصل اى
 ان يكون الموضع هو الاصل لان الاصل في خبر
 ليس هو النصب ولان الاصل في الفاعل هو الرفع
 هذا من باب لف ونشر مرتب، والشرط الثالث

هو وجود المحرز اى الطالب لذلك المحل كما في ليس
زيد بقائم ولا قاعداً قد استوفى هذا المثال الشروط
الثلاثة المذكورة للعطف على المحل الاول امكان ظهور
المحل في الفصيح لانه يمكن حذف الباء الزائدة الجارة
ف قيل ليس زيداً قائماً وظهر نصب المحل والثاني وجود
المحرز فيه وهو موجودٌ وهو ليس لان خبر ليس
منصوبٌ وهي طالبة لنصب خبرها وهي المحرز، و
الثالث هو الموضع والموضع هنا مجق الاصاله لان
قائماً حقه النصب لان خبر ليس حقه النصب مثال
العطف على التوهم نحو ليس زيداً قائماً ولا قاعداً
بالحذف على توهم دخول الباء الزائدة الجارة في خبر
ليس وقال صاحب المعنى^{٢٢٢} وشرط جوازه صحه دخول

ذلك العامل المتوهم على المعطوف عليه والمراد
 بالمعطوف عليه هنا هو قائماً خبر ليس وايضاً قال
 صاحب المغنى وشرط حسنة كثرة دخوله هناك و
 المراد بهناك اى المعطوف عليه ثم قال ولهذا حسن
 قول زهير بد الى انى لست مدرك ما مضى ولا
 سابق شيئاً اذا كان جائئاً حيث قال الشاعر ولا سابق
 عطفاً على مدرك بتوهم ان الباء الزائدة الجارة
 داخله على مدرك لكثرة دخول الباء الزائدة في
 خبر ليس المعطوف عليه ثم ان معنى العطف على
 التوهم هو ان يتوهم ان العامل الموجود معداً
 او يتوهم ان العامل المعدوم موجود مثال
 الاول كافي انك وزيد ذاهبان فزيد عطف

على الكاف على توهم عدم ان فلذا قيل زيد مع ان
 القاعد هي بضم زيد لانه اسم ان ، ومثال الثاني
 نحو ليس زيد قائما ولا قاعد على توهم دخول الباء
 الزائدة الجارة على قائما المعطوف عليه وهذا هو
 المسمى بالعطف على المعنى والحاصل ان عطف وينتقض
 في طرده في قول الشارح على السابق لا ينطبق على
 شئ من اقسام العطف الا على توهم تقدير جملة
 مناسبة لقوله اختيار ان المراد من الطهارة ما
 هو اعم من المبيح للصلاة لكن ذلك التقدير بعد قوله
 فيه اي ففي هذا الفرض الذي هو اعم اي اختيار الأعم
 من الطهارة ان لم يبحار الا اعم من الطهارة بل ابحار
 الاخص منها ينتقض في طرده بالغسل المندوب والوضوء

الغير الراجع منه والتيمم بدلا منهما ان قيل به، و
 المحاصل ان الجملة المقدرة بعد قوله فيه وهي ان لم
 ينحار المصنف من الطهارة الاعم فلا بد من الاختيار
 منها الاخص اعنى المبيح للصلاة لان الراجع ^{وعلم الراجع} منحصر
 فيهما فاذا لم يرد الاعم فلا بد من ارادة الاخص فهما
 كفردى التخيير فاذا لم يمكن احدهما ثبت الاخر قهرا
 فح اذا ثبت ارادة الاخص من الطهارة ينقض التعريف
 في طرده بالمذكورات ثم انه حيث جعل الشارح قدس
 سره مورد الايراد والاشكال على تعريف المصنف قدس
 سره على اعمية المعرف والمعرف وخصية المحدود المعرف
 في مقامنا هذا وجعل انتقاض تعريف الكتاب ايضا
 بابعاض كل واحد من الطهارات الثلث مطلقا اي

سواء كان المراد بالطهور مطلق الماء والارض او
الاخض اعنى المبيحة وجعلته انتقاضه ايضا بما لوند
تطهير الثوب ونحوه من النجاسات ناويا فلا بأس ح
بصرف عنوان الكلام الى بيان الشرايط المعبرة في المعرف
والمعرف اجمالا ثم تطبقهما في مقامنا هذا على المعرف
والمعرف من حيث المعنى الاشتقاق للطهور ^{والطهارة} ومن
حيث المعنى العلمى لهما ومن حيث المركب من
المعنى الاشتقاقى والمعنى العلمى الى الاشكال الواردة
على تعريف الكتاب فيما نحن فيه والى دفعها والاشارة
الى الأقسام المتصورة للمعرف والمعرف بالفتح فيما
نحن فيه من حيث المعنى الاشتقاقى ومن حيث المعنى العلمى
ومن حيث التركيب من المعنيين والى الجواب عن

الاشكال التي اوردها الشهيد الثاني قدس سره
 بحيث يصير تعريف الكتاب بحول الله تبارك وتعالى
 وقوته مطردا مانعا ومنعكسا جامعا، ثم انه يحسن
 بنا قبل ان نبين شرايط المعرف والمعرف ان نشير الى
 مطلب لا يخلو من فائدة وهو انهم يعبرون عن
 المعرف في المنطق بعبارات مختلفة فتارة يعبرون
 عن المعرف في باب التصورات بان تصور ضروري
 وبديهى يوصل الى تصور كسبى وغير بدهى ومثلا
 له بالحيوان الناطق في تعريف الانسان الذي هو
 تصور كسبى وقالوا في ذلك الباب اعلم ان موضوع
 المنطق هو المعرف والحجة اما المعرف فهو عبارة
 عن العلوم التصورى لكن لا مطلقا بل من حيث

انه يوصل الى مجهول تصوّري كالحیوان الناطق
الموصل الى تصوّر الانسان واما المعلوم التصوري
الذي لا يوصل الى المجهول التصوري فلا يسمى
معرفاً لانه لا يعرف شيئاً مجهولاً وفي باب المعرفات
يعبرون عنه بالحدّ التام ان كان مركباً من الجنس
القريب والفضل القريب في تعريف الانسان و
بالحدّ الناقص ان كان مركباً من الجنس البعيد
والفضل القريب في تعريف الانسان وبالرسم التام ان
كان مركباً من الجنس القريب والخاصة في تعريف الانسان
واما اهل الاصول والعربية فهم يطلقون الحدّ
على جميع اقسام المعرف وذلك لانهم قالوا ان الحدّ
في اللغة المنع وهذا المعنى موجود في جميع المعرفات

لأن كل واحد منها يمنع دخول الغير في المعرف بالفتح
 فلذا صار التعريف جامعا وما نعا هذا ما اردنا
 بيانه وخذ هذا وكن من الشاكرين ثم نرجع الى شروط
 المعرف والمعرف ، اما شروط المعرف والمعرف في الجملة
 فنقول مستعينا بالله تعالى ، فمن شروط المعرف صحة
 حمله على المعرف بالفتح ليفيد تصوره اما بكنهه كالحوا^ن
 الناطق في تعريف الانسان وهو المسمى بالحد التام
 لان تصوره يفيد كنه المعرف وحقيقته او يميزه
 عن جميع ما عداه كالناطق في تعريف الانسان ايضا
 فانه يميز الانسان عن جميع ما عداه فلذا لم يجز ان
 يكون المعرف بالكسر اعم لان الاعم لا يفيد شيئا
 منهما كالحيوان في تعريف الانسان فان الحيوان

ليس كذا الانسان لان حقيقته الانسان هو الحيوان
 مع الناطق وايضا لا يميز الانسان عن جميع ما عداه
 لان بعض الحيوان هو الفرس والبقر وغيرهما
 وايضا يستلزم الدور او تقدم الشئ على نفسه لان
 الحيوان جزء ذاتي للانسان فتعريف الانسان يتوقف
 على كون الحيوان معرفا له مع ان تعريف الحيوان
 موقوف على تعريف الانسان لان الانسان مركب
 من الحيوان مع الناطق ولا يندفع هذا الاشكال
 بالاجمال والتفصيل لان الشئ الواحد لا يكون
 مفصل الشئيين، ومن شرايط المعرف ان يكون
 مساويا للمعرف بالفتح في الصدق اى في العموم
 والحصوص يعنى موردا ولا يكون مساويا للمعرف

بالفتح في الظهور والجلي بل يكون اجلي واظهر
 واعرف من المعرف بالفتح كما قاله المحقق السبزواري
 في منظومته منطقتة وهو قوله قدس سره
 انّ المعرف الذي قاد الى تعقل الشئ ^{الشيء هو المعرف بالفتح} بوجه فصلا
 مساويا صدقا يكون اوضحا الا ترى سمي قولا اشاريا
 قوله بوجه فصلا اشارة الى شرايط المعرف بالفتح يعنى
 لفظ فصلا يدل على انّ المعرف بالفتح لا بد ان يكون
 قبل التعريف معلوما بالاجمال ثم فصلا بواسطة
 المعرف والى دفع الأيراد الأوذلك ان من شرايط المعرف
 بالفتح ان يكون قبل التعريف معلوما ومقصودا
 بالاجمال كالاسنان وبهذا البيان يندفع ايراد من
 قال انّ المعرف اما معلوم او مجهول والاول تحصيل

للمحصل وهو محال والثاني لاموطن له في العقل
 ولا يعقل تصوره وذلك الاندفاع لان هنا وجهها
 ثالثا وهو كونه معلوماً بالاجمال قبل التعريف الانساني
 كان معلوماً بالاجمال وبه يندفع اشكال الدور
 ايضاً وقوله مساوياً صدقاً اي مساوياً بذلك المعرف
 بالكسر للشيء المعرف بالفتح فلا يصح التعريف بالاعم
 كما مر لتصوره عن افادة التعريف ولا يجوز التعريف
 بالأخص لانه كان اقل وجوداً في العقل واخفى
 في نظر العقل وشأن المعرف ان يكون اعرف من
 المعرف كما اشار الى هذا بقوله " يكون اوضحاً اي
 اجلي واعرف من المعرف لامساوياً في الجملي فضلا عن
 كونه اخفى كما بين ايضاً الا ترى سمي قولاً شارجحاً
 اي المعرف

وشأنه الشرح والايضاح ومن شرايط مساوات المعرف
 والمعرف صدق قضيتين موجبتين كليتين مثل الانسا^ن
 حيوان ناطق فانه يحل الاله كل ما صدق عليه الانسان
 صدق عليه انه حيوان ناطق وكل ما صدق عليه انه
 حيوان ناطق صدق عليه الانسان والمقصود من
 هاتين القضيتين ان يصدق المحدود على جميع مصاديق
 المحدد وافراده وحمله عليه كلياً وذلك لان افراد المحدد
 عبارة عن زيد وعمر ووبكر، ويطلق على كل واحد منهم
 انه حيوان ناطق ويحمل عليهم بالمحمل الشايع الصناعي
 وايضاً يصدق الانسان الذي هو المحدود على جميع
 مصاديق المحدد وافراده ويحمل على كل واحد من افراد
 حملاً كلياً بالمحمل الشايع الصناعي مثل زيد انسان

وعمر انسان وبكر انسان، والحاصل انه لا بد في صحة
التعريف من صدق قضيتين موجبتين كليتين أحدهما
صدق المحدود على جميع مصاديق الحدّ والمعريف وافراده
وحمله عليه كلياً، وثانيتها عكسها اي صدق الحدّ
والمعريف على جميع مصاديق المحدود والمعريف بالفتح
الذي هو الانسان مثلاً وحمله عليه كلياً وقد اشرفنا
الى شرح القضية الاولى اجمالاً واما شرح القضية
الثانية اجمالاً فبيان افراد ومصاديق المحدود ثم
تطبيق الحدّ عليها اما افراد ومصاديق المحدود والمعريف
الذي هو الانسان فهي عبارة عن زيد وعمر ووبكر
ويحمل الحدّ الذي هو الحيوان الناطق على جميع افراد
ومصاديق المحدود وحمل كلياً بالحمل الشائع الصناعي

مثلاً يقال زيد حيوان ناطق وعمر وحيوان ناطق
وبكر حيوان ناطق، لأن الحيوان الناطق كليّ يحمل
على أفراد المحدود حمالاً كليّاً وما نحن فيه وإن كان
من قبيل الالفاظ لكنه من هذا القبيل أيضاً لأن
الطهارة المحدودة المعرفة بمثلة الإنسان المحدود
المعرّف واستعمال ظهور مشروط بالنية الذي هو الحد
والمعرّف فيما نحن فيه بمثلة الحيوان الناطق في تعريف
الإنسان فكما أنّ الإنسان يحمل على أفراد مصاديقه
يقال زيد إنسان وعمر إنسان وبكر إنسان فكذلك
فيما نحن فيه فتحمل الطهارة على مصاديقه وأفراده
يقال الوضوء طهارة والغسل طهارة واليتمّ طهارة
فكما أنّ الحد هناك يحمل على محدوده يقال الإنسان

حيوان ناطق فذلك فيما نحن فيه فيجمل المحدود والمعرف
على المحدود والمعرف فيقال الطهارة استعمال طهور
مشروط بالنية والحاصل ان كان كلامنا في شرايط المعرفة
والمعرف وقد بيننا جملة من شرايط المعرفة في خلال
كلماتنا كما مر وكذا بيننا ايضا جملة من شرايط المعرفة
بالفتح في ضمن بيان شرايط المعرفة بالكسر كالمساواة
فالها شرط لهما وكذا الا يكون المعرفة اعم من المعرفة
بالكسر وكذا بيننا ان المعرفة بالفتح لا بد ان يكون
معلوما اجما الا قبل المعرفة والا يرد عليه ايراد كما
من مفصلا، واما اقسام المعرفة والمعرف فيما نحن
فيه من حيث المعنى الاشتقاق في الحداثي للظهور والظهور
فاربعة «١» لانه اما ان يراد من الظهور المعرفة الواقعة

في تعريف الطهارة المعنى الاشتقاقى المحدث الأعم من المبيع
 للدخول في الصلوة وفيما يشترط فيه الطهارة وكذلك
 يراد بالطهارة المحدودة المعرفة المعنى المحدث الأعم من
 المبيع للصلوة،^٢ ويراد منهما المعنى الاشتقاقى المحدث
 الأخص اعنى المبيع للصلوة^٣ ويراد بالظهور المعرف
 المعنى الاشتقاقى الأعم من المبيع للصلوة ويراد بالطهارة
 المعرفة المعنى الأخص اعنى المبيع للصلوة،^٤ وبالعكس
 فهذا اربعة اقسام للظهور المعرف والطهارة المعرفة
 من حيث المعنى الاشتقاقى للظهور والطهارة فهذه
 الاقسام الاربعة مستلزمة للدور الباطل لان تعريف
 الطهارة المعرفة موقوف على كون الظهور المأخوذ
 في تعريفها معرّفاً وشارحاً لها لان شأن الشارح
 ان يوضح شأن ما هو شارحه

الشرح والايضاح مع ان تعريف الظهور موقوف على
 تعريف الظهارة بناءً على كونها مبدأ الاستنفافه
 واصلا له والظهور فرعاً لها فتعريف الاصل موقوف
 على تعريف الفرع وتعريف الفرع موقوف على تعريف
 الاصل فهذا هو الدور الباطل الذي يرد على جميع
 الاقسام مطلقاً مضافاً الى ورود اشكال خلاف اصطلاح
 الاكثرين ومنهم المصنف كما في الصورة الاولى من
 الصور الاربع والى اشكال اعمية المعرف وانقاض
 التعريف بالغسل المندوب كما في الصورة الثالثة من
 الصور الماضية والى اشكال اخصية المعرف من المعرف
 بالفتح كما في الصورة الرابعة من الصور المذكورة
 فالعنى الاستنفافى يجمع اقسامه لا يكون مورد البحث

فصل التوبة الى البحث عن المعنى العلى للظهور والظهور
فنقول مستعيناً بالله تبارك وتعالى ان اقسام المعرف
والمعرف من حيث المعنى العلى للظهور والظهور
اعنى الماء والتراب كما قاله المصنف قدس سره والظهور
هو الماء والتراب فهى ايضا اربعة اقسام لانه اما ان يراد
بالظهور المعرف الواقع في تعريف الظهور المعنى العلى
الاعم من المبيع للصلاة وكذلك ايضا ان يراد بالظهور
المعرفة المحدودة المعنى العلى الاعم من المبيع للصلاة
او يراد منهما المعنى العلى الاخص اعنى المبيع للصلاة
او يراد بالظهور المعنى العلى الاخص اعنى الماء والتراب
المبيع للصلاة وبالظهور المعنى العلى الاعم
من المبيع للصلاة، او يراد بالعكس فهذه اربعة اقسام

للظهور والظاهرة من حيث المعنى العلى لهما وهو الماء
 والتراب ، ويرد على الصورة الاولى من هذه الصور
 الاربع اشكال اول الشارح قدس سره وهو خلاف
 اصطلاح الاكثرين وعلى الثالثة اشكال اخصية المعرف
 من المعرف وعلى الرابعة اشكال اعمية المعرف بالكر
 من المعرف بالفتح وقد مر بيان اشكاهما بما لا مزيد
 عليه وبقيت الصورة الثانية من الصور الاربع من
 المعنى العلى للظهور والظاهرة وهي المعنى العلى الاخض
 اعنى الماء والتراب المبج للدخول في الصلوة وفيما يشترط
 فيه الظهارة وهذه الصورة الثانية هي العاية القصوى
 والمقصد الاعلى ولها يندفع جميع الاشكال الاث حتى
 الاشكال الثلاثة للشهيد الثاني قدس سره كما يات

تفصيله انشاء الله تعالى وبيرونها يصير تعريف الكتاب
مطرًا مانعًا ومنعكسًا جامعًا وذلك لاننا اخذنا
فيها في المعرف والمعرف المعنى العلمى الاخض بالادلة
المجسدة الاثنية. الدليل الاول على المدعى هو تصحيح
المصنف قدس سره في ساير كتبه بكون المراد من
الطهارة الطهارة المبيحة للدخول في الصلوة و
فيما يشترط فيه الطهارة وبقضى قانون وقاعدة
مساوات المعرف والمعرف في الصّدق اى في العموم
والمخصوص كما مر في شرح قول المحقق السبزواري
لا بد ان ياخذ المصنف قدس سره في الطهارة و
الطهور هنا بما اخذ في ساير كتبه من المعنى العلمى
الاخض المبيح للصلوة ولا يصح ان ياخذ في هذا

الكتاب بخلاف ما اخذ في ساير كتبه والدليل الثاني
 على المدعى هو قوله فيما بعد التعريف والظهور هو
 الماء والتراب والظاهر ان المراد منهما هو المبيع
 للصلوة لانه محل البحث والنظر فلذا قيل ان نزاع
 الصحيح والاعم لا يجري في الطهارة لانها موضوعه
 للصحيح المؤثر، والدليل الثالث على المدعى هو
 قول المصنف بعد التعريف بلا فاصلة فالماء مطهر
 من الحدث والنجس ورفع الحدث مساوق للمبيع
 بل ورفع النجس والنجاسة ظاهرة في المدعى اى
 يؤيد هذا المعنى باعتبار تأثيره وان كان فيه ما
 فيه لان الماء المطهر المنزى للنجس اذا استعمل في
 وضوء الخائض ووضوء النجس لا يرفع الحدث

والدليل الرابع على المدعى هو قول المصنف في حق هذا
 الكتاب في باب الوضوء ثم الطهارة ^{مقول قول المصنف} اسم للوضوء والغسل
 والتيمم اذ الطاهر من قوله انما هو الصحيح المؤثر المبيع
 كما قال المحقق قدس سره ان الطهارة البيعة اسم للوضوء
 والغسل والتيمم فلذا قلنا في اول البحث ان التماع الصحيح
 والاعم لا يجرى في باب الطهارات ، والدليل الخامس
 على المدعى هو مفهوم الشرط في قول الشارح قدس سره
 وهو قوله ان اريد بالطهور مطلق الماء والارض فان
 مفهومه فان لم يرد مطلق الماء والارض فتعين
 اختيار الفرد الاخر الاخص الذي هو المبيع للصلاة لأن
 الواقع لا يخلو عنهما فاذا لم يرد احدهما بعينه تعين
 الاخر لانه ليس هنا فرد ثالث فاذا ثبت عدم ارادة الأعم

ثبت ارادة الاخض فهذا كاحدى فردى التخيير فانه
 اذا عذر احد هما لما نعتين الفردي الاخر قهراً الان الوا^{قع}
 فيما نحن فيه مخصص في المبيع وغير المبيع للصلاة والحاصل
 انه انما بيننا بالادلة الخمسة الماضية ان مراد المصنف قد^س
 سرت في تعريف الكتاب في المعرف والمعرف هو المعنى العلي
 الاخض اعنى المبيع للصلاة كما بينا هذا المطلب في الصورة
 الثانية من الصور الاربع للمعنى العلي ويبرك هذا
 البيان بحول الله تعالى وقوته وبعنايت الحجج المعصوم^{ين}
 عليهم افضل السلام وافضل الصلوات يندفع جميع
 الاشكالات الواردة على تعريف الكتاب فلا يلزم خلا^ف
 اصطلاح الاكثرين لاخذ المبيع للصلاة في المعرف و
 المعرف ولا انقضا شرطه بالغسل المندوب في الوضوء

الغير الراجع منه والتيمم بدلا منهما وغير ذلك
 لعدم اعمية المعرف من المعرف بالفتح ولا يلزم اشكال
 الدور لعدم اخذ المعنى الاشتقاقى في المعرف والمعرف
 واما قوله او ينفق في ترد التعريف بابعاض كل واحد
 من الطهارة والثالث مطلقا اى سواء كان المراد بالظهور
 مطلق الماء والارض او الاخص اى البيضة فانه استعما
 ل
 للظهور ومشروط بالنية مع انه اى كل واحد من الابعاض
 لا يسمى طهارة فيندفع بان الطهارة اسم للوضوء
 والغسل والتيمم والابعاض لا يسمى وضوءا ولا
 غسلا ولا تيمما بل غسلا فمن هذه الجهة لا يسمى
 طهارة لان الطهارة اسم لاستعمال الظهور مشروط
 بالنية فقط لينفك التعريف والحاصل ان الطهارة

عند المحققين كالمحقق والمصنف قدس سرهما وامثالهما
 اسم للوضوء والغسل والتيمم هذا اذا قلنا بان الطهارة
 اسم للافعال اما اذا قلنا بان الطهارة اسم للآثار الحاصل
 من الافعال فعدم اطلاق الطهارة على الابعاض
 من هذه الجهة مسلم لان جهة صرف اطلاق استعمال
 ظهور مشروط بالنية بل الطهارة استعمال ظهور
 مشروط بالنية من حيث الآثار الحاصل من مجموع الافعال
 وهذا الملاك وهذه الحيثية مفقودة في الابعاض
 فلذا لا يسمى طهارة لان جهة صدق التعريف
 ثم انه يمكن ان يقال ان المراد بالمشروط بالنية
 النية المؤثرة في صحة جميع الافعال فالنية في التعريف
 مقيدة بهذه الحيثية ولو لا الحيثية لبطلت الحكمة

فالنِّتَّةُ فِي الْإِبْعَاضِ فَاقْدَةُ لِهَيْدَةِ الْحَيْثِيَّةِ جَدًّا وَذَلِكَ

لِأَنَّ لَوَسْيَ النِّتَّةِ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَهُ الْيَمْنَى بِلَانِيَّةٍ ثُمَّ

تَذَكَرَ وَنَوَى الْوُضُوءَ أَوْ الْغُسْلَ لَمْ تَوْثُرْ فِي صِحَّةِ الْجَمِيعِ هَذَا

أَوَّلًا وَثَانِيًا إِنَّ لَانِيَّةَ فِي الْبَعْضِ أَصْلًا بِلِ الْإِسْتِدَامَةِ

الْحَكِيمَةِ كَافِيَةٌ فِيهَا، ثُمَّ إِنَّ الطَّهْرَ فِي أَصْلِ التَّعْرِيفِ مَقِيدٌ

بِالْمَبِيعِ كَمَا بَيَّنَّا بِمَا لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ يَعْنِي أَنَّ الطَّهْرَ مَقِيدٌ

بِالْمَبِيعِ لِلدَّخُولِ فِي الصَّلَاةِ وَفِيمَا يَشْتَرِطُ فِيهِ الطَّهَارَةُ وَ

الطَّهْرُ الْمُسْتَعْلَى فِي الْبَعْضِ لَا يَكُونُ بِنَفْسِهِ مَبِيعًا لِلدَّخُولِ

فِي الصَّلَاةِ وَمِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ ظَهَرَ جَوَابُ النَّقْضِ بِالنَّدْرِ فَإِنَّ

الطَّهْرَ الْمُسْتَعْلَى فِي تَطْهِيرِ الثُّوبِ وَالْبَدَنِ مِنَ النَّجَاسَةِ

نَاوِيًا لَا يُسَمَّى غُسْلًا وَلَا وُضُوءًا وَلَا يَكُونُ اسْتِعْمَالُ

الطَّهْرِ فِيهِ مَبِيعًا لِلدَّخُولِ فِي الصَّلَاةِ بَلْ لَابَدًا مِنَ الْوُضُوءِ

بجناز النِّتَّةِ فِي أَوَّلِ الْعَمَلِ فَإِنَّهُ تَوْثُرُ فِي صِحَّةِ الْجَمِيعِ فَالْفَرْقُ بَيْنَ الْيَمِينِ كَأَنَّ فِي رِغِّ الْإِبْرَةِ

والغسل والتيمم للصلاة ووجوب النيّة فيه من جهة
 أدلة النذر لا من جهة استعمال الطهور والمشروط بالنيّة
 بل لو نوى عدم الغسل حين غسل الثوب والبدن من
 النجاسة تحقق تطهيرها منها فضا راطا هرين ^{صل} والمأ
 ان هذه النيّة لا تؤثر في تحقق الطهارة وإزالة النجاسة
 من الثوب والبدن بل وجودها وعدمها بالنسبة
 إليه سيان نعم أدلة النذر تجعل النيّة واجبة وتركها
 ح يوجب كفارة لا غير ثم انه قد اجيب عن النقيضين
 الآخرين للشارح قدس سره ^{مشق بالنقص} بايعاض كل واحد من
 الطهارات الثلث مطلقا وبما لو نذر تطهير الثوب
 نحوه من النجاسات نائيا بان المراد بالمشروط بالنيّة
 ما كان مشروطا بالنيّة بالأصالة ^{مشق باجيب} والابعض اشراطها

بالنية لاجل اشتراط الكلّ بها وبان اشتراط المنذور
 بالنية لاجل ادلة النذر لاجل اصل الشرع وقد
 اجيب ايضا عن نقض التعريف بالنذر بان المتبادر من
 الاشتراط هو الاشتراط بحسب اصل الشرع لا ما يشمل
 ما هو بفعل المكلف ، ثم انه قد بينا في المباحث السابقة
 اقسام المعرف والمعرف من حيث المعنى الاشتقاق ومن
 حيث المعنى العلي للظهور والطهارة وبقينا على بيان
 المعنى المركب من المعنى الاشتقاق والمعنى العلي لهما
 فنقول مستعينا بالله تعالى وتأييدا لمجم الطاهرين
 عليهم افضل صلوات الله اجمعين ، ان اقسام
 المركب من المعنيين المذكورين فثمانية لانه اما
 ان يراد بالظهور والمعرف الواقع في تعريف الطهارة المعنى

العلمي الاغم من البيح للدخول في الصلوه وفيما يشترط
 فيه الطهارة وان يراد بالطهارة المعرفة ايضا المعنى
 الاشفائة الاغم من البيح للصلوة او بالعكس هاتان
 الصورتان ساقطتان لانه يرد عليهما اشكال خاص
 وهو كونهما على خلاف اصطلاح الاكثرين وهذا
 هو الاشكال الأول للشهيد الثاني واشكال عام و
 هو عدم التصادق بين المعرف والمعرف لاختلاف
 المادتين وهذا هو الاشكال الذي يرد على جميع الاقسام
 الثمانية فلذا سمى هذا بالاشكال العام او ان يراد
 بالطهور والمعرف المعنى العلمي الاخص اعني البيح للصلوة
 وان يراد بالطهارة المعرفة المعنى الاشفائة الاخص
 ايضا اعني البيح للصلوة او بالعكس فهاتان الصورتان

ايضاً ساقطان لاختلاف مورد تصادقهما من حيث
 المادة كما مرّ فهذه اربعة اقسام وايضاً اما ان يراد
 بالظهور المعرف المعنى العلمى الأخص اعنى الماء والتراب
 البيع للصلوة وان يراد بالطهارة المعرفة المحدودة الغنى
 الاشتقاقى الاعمّ من البيع للصلوة او بالعكس فهاتان
 الصورتان ايضاً ساقطان لاجل ورود الاشكال
 العام وهو اختلاف مورد التصادق مادة مضافاً
 الى ورود اشكال اخصه المعرف تارة واعميته اخرى
 وقد مرّ بيان اشكال اعمية المعرف واخصيته بما لا
 مزيد عليه ، واما ان يراد بالظهور ايضاً المعنى العلمى
 الاعمّ من البيع للصلوة وان يراد بالطهارة المعنى الاشتقاقى
 الاخص اعنى البيع للدخول فى الصلوة او بالعكس

فهانان الصورتان ايضاً سافطنان لاجل ورود الاشكال
 العام وهو اختلاف المعرف والمعرف من حيث المعنى
 مع انه ليشترط ان يكون المعرف مع المعرف مساوياً صادقاً
 وكان المعرف بالكسر وضمياً اما ترى سمى قولاً شارحاً
 مضافاً الى ورود اشكال اخصيئة المعرف بالكسر من
 المعرف بالفتح قاره واعميئه من اخرى هذه ثمانية اقسام
 من المركب من المعنى العلى والمعنى الاشتقاقى جميعها
 يدفع الدور ولكن يتوجه عليهما الاشكال العام كما
 مر انفاً مضافاً الى الاشكالين الاخرين واما الاقسام
 الاربعه للمعنى الاشتقاقى فجميعها مستلزم للدور
 كما مر مضافاً الى ورود اشكال خلاف اصطلاح الاكثرين
 كما في صورة كون المعرف والمعرف اعم من المبيع للصلاة

الى ورود اشكال انقراض طرد التعريف بالمذكورات
 في كلام الشارح قدس سره اذا كان المعرف والمحدود
 اخص، واما الاقسام الاربعه للمعنى العلى فثلاثة منها
 مورد اشكال احدها هو في صورة كون المعرف والمعرف
 اعنى الطهور والظهاره كلاهما اعم من المبيع للصلاة
 فتح يرد عليه اشكال الشهيد الثاني وهو خلاف اصطلاح
 الاكثرين، وثانيها هو كون المعرف اعنى الطهور اعم
 من المبيع وح ينقض في طرده بالمذكورات في كلام
 الشارح لان المعرف اعنى الظهاره المحدوده فرض
 فيها المعنى الاخص اعنى الماء والتراب المبيع للصلاة
 فهذا الاشكال ايضا للشهيد الثاني وثالثها عكس
 هذا الفرض وهو كون المعرف اخص من المعرف

بالفتح وقد مر بيان اشكال اعمية المعرف من المعرف
 وبيان اشكال اخصية المعرف من المعرف بما الامريد
 عليه وبقي قسم واحد من الاقسام الاربعه الماضيه
 للمعنى العلى وهى الصورة الثانيه من الصور الاربع
 الماضيه للمعنى العلى وقد قلنا فيما مضى انما هى الغايه
 القصى والمقصد الاعلى لافها موافقه لاصطلاح
 الاكثرين وراى المصنف لانا اخذنا فى هذه الصور
 فى المعرف والمعرف المعنى العلى الاخص اعنى الماء والتراب
 المبيع للدخول فى الصلوه وفى كل ما يشترط فيه الطهارة
 ولكن بواسطة الادلة الخمسة الماضيه وبركت هذه
 الصور بحول الله تعالى وحسن توفيقه يندفع جميع
 الابرادان حتى الاشكال الثلثة للشهيد الثانى

لأننا إذا أخذنا في المعرفة والمعرفة المعنى العلى الاخص
 فيكون موافقا لاصطلاح القوم ولا ينتقض في طرده
 بالمذكورات في كلامه لان المعرفة بالكسر ايضا اخص
 وايضا يندفع اشكال طرد التعريف في كلام الشارح ^٥
 بابعض الطهارات الثلث وبالندب ان الطهارة المبيحة ^{منقولة}
 اسم للوضوء والغسل والتميم وكذلك الطهور المبيح ^{منقولة}
 ايضا اسم لها بموجب تساوى المعرفة والمعرفة صدقا
 والابعض لا تسمى وضوءا ولا غسلا ولا تيمما وايضا
 لا تكون مبيحا للدخول في الصلوة ومحيثية المبيحة
 في جانب المعرفة خرجت الابعض والندب لانه لو لا
 المحيثيات لبطلت الحكمة وكذا يندفع اشكال الدور
 وهو واضح وقد بينا فيما مضى ايضا فصار تعريف

الكتاب بحول الله تعالى وقوته وبأيدي الحج المعصومين
 عليهم افضل صلوات الله تعالى وسلامه اجمعين مطرًا
 مانعًا ومنعكسًا جامعًا الحمد لله اولًا واخرًا وصلى الله
 على محمد وآله الطاهرين ثم انه حيث كان كلامنا في بيان
 التعريف مجرد بيان ان نتعرض لاقسام التعاريف ونشير
 الى الفرق بينها فنقول مستعينًا بالله تبارك وتعالى
 وبأيدي الحج للعصومين عليهم افضل صلوات الله و
 سلامه اجمعين ان التعريف ينقسم الى الحقيقي واللفظي
 والاسمي، اما التعريف الحقيقي فهو محصل الصورة
 ومفيد العلم ليس في القرينة فهو التعريف بالذات كتعريف
 الانسان بالحيوان الناطق وتوضيح ذلك ان المعرف
 هو المعلوم التصوري والضروري الذي يوصل

الى التّصوّر المجهول والكسبيّ النظريّ فلذا يسمّى معرّفًا
 لا مطلقًا والحاصل انّ موضوع المنطق عبارة عن
 المعرفّ والحجّة، امّا المعرفّ عبارة عن المعلوم التّصوّر
 ولكن لا مطلقا بل من حيث انه يوصل الى مجهول تصوّر
 كالحَيوان الناطق الموصول الى تصوّر الانسان فلذا
 سمّي معرّفًا واما المعلوم التّصوّر الذي لا يوصل
 الى المجهول التّصوّر كالامور الجزئية المعلومته نحو
 زيد وعمرو وبكر وغيرهم فلا يسمّى معرّفًا لانه لا يعرف
 شيئًا مجهولًا وكذا الحجّة فانها عبارة عن المعلوم
 التّصديقيّ لكن لا مطلقًا ايضًا بل من حيث انه يوصل
 الى المجهول التّصديقيّ كقولنا العالم متغيّر وكلّ
 متغيّر حادث الموصول الى التّصديق بقولنا فالعالم

حادث حيث اثبت التغير المكرر في الصغرى والكبرى
 الضروريتين محمول الكبرى لموضوع الصغرى واما
 التصديق الذي لا يوصل الى المجهول التصديقي كقولنا
 النار حارة والشمس مضيئة فلا يسمى حجة والمنطقي
 لا ينظر فيه بل يبحث عن المعرف والحجة من حيث انهما
 كيف ينبغي ان يرتباً حتى يوصل الى المجهول والحاصل
 ان موضوع المنطق هو المعرف والحجة فلذا يبحث في
 المنطق عن الاعراض الذاتية للمعرف والحجة والاعراض
 الذاتية لهما هي كيفية الايصال لانفس الايصال
 لان نفس الايصال جزء للموضوع وتمت له ولا
 ريب ان الموضوع واجزائه داخل في المبادئ ولا
 يبحث في العلم عن نفسها بل يبحث عن العوارض

والاحوال العاضنه لهما وبهذا البيان ايضا لا يحتاج
الى ما قيل في توجيه الاشكال من ان ما جعل من نتمه
الموضوع هو الايضال المطلق وما يثبت هنا عنه
وجعل من الاعراض الذاتية للمعرف والحجة هي
الايضالات المخصوصة والحاصل ان التعريف
الحقيقي محصل لصورة ما علم وجوده في الخارج اجمالا
كما نجر ان الناطق كالانسان فان وجوده معلوم اجمالا
اما بالكنه او بوجه يميز عن ما عداه . الكنه بالضم في
اللغة جوهر الشئ وغايته وقدره والمراد به هنا اي
في علم النطق حقيقة الشئ وذاتياته التي ركب منها
والتصور الذي افاد كنه الشئ وحقيقته هو الحد
التام مثل الحيوان الناطق في تعريف الانسان
والتصور الذي يميز الشئ عن جميع ما عداه كالناطق

في تعريف الإنسان فانه يميز الإنسان عن جميع ما
 عداه وقد بينا هذه المطالب بما اسلفناه بما الأمر
 عليه وإلى التعريف اللفظي وهو لا يحصل صورة ليست
 في الذهن ولا يفيد تصور شئ بل هو تبيين واختار
 بالبال باسم او بعلامته ليميز ما هو المراد من اللفظ
 من سائر التصورات لتلقت النفس اليه من حيث
 انه مراد والحاصل ان المجهول في التعريف اللفظي
 ليس هو المعرف بالفتح بل تعيينه في مقابل اللفظ بخلاف
 التعريف الحقيقي فان المعرف بالفتح فيه مجهول وذلك
 فان ماهية الإنسان وان كانت مركبة من الأمرين
 اى الحيوان والناطق وكل واحد من الأمرين
 معلوم بخصوصه ولكن هذه الماهية من حيث

هي مركبة منهما مجهولة حتى لو فرض العلم اى
 حصول العلم بما هيّة الانسان من هذه الجيثة
 اى بما هيّة الانسان مركبة ولم يعلم كوفها موضوعاً
 له للفظ الانسان يكون قولنا حيوان ناطق في
 الجواب عن الانسان تعريفاً لفظياً غير حقيقى و
 بالجملة في التعريف اللفظى يعقد به تعيين مسمى
 اللفظ من بين المعانى المحزونة في الخاطر فليس فيه
 تعيين مجهول من معلوم كما في الحقيقى وعبارة
 اخرى في التعريف اللفظى بتدليل لفظ بلفظ اعرف
 عند السامع وتعيين ما هو المراد من اللفظ ويراد في الترجمة
 والتفسير فيحتاج الى النقل من اهل اللغة واصحاب الاصطلاح
 كاتبنا مفصلاً والى التعريف الاسمى فالتعريف

الاسمى قسم من التعريف الحقيقى القسيم للفظى لأن في
 التعريف اللفظى يسئل عن ايضاح حقيقة اللفظ لاعن شرح
 ماهيته مفهوم الاسم كما هو شان معنى التعريف الاسمى
 ثم ان ما الشارحة تارة يطلب بها شرح مفهوم الأسم
 وهو مقدم على جميع الاسئلة كما قال المحقق السبزوادي
 في حاشيته منظومة في الحكمة حيث قال فما لم يعرفوا ولا
 ما المراد باسم الخلاء مثلا لم يتطرق السؤال بان هل
 الخلاء موجود ام لا كما انه ما لم يعلم وجوده لم يطلب بما
 الحقيقية ماهيته وذاته اذ ما الوجود له لامهية له وقارة
 اخرى يطلب بها شرح ماهية مفهوم الاسم مثلا في المثال المذكور
 اذا قيل الخلاء محال فيقال ما الخلاء فيجاب بان بعد موهوا
 فهذا تعريف اللفظى فاذا سئل ما مفهوم البعد الموهوا

فيجاب بانّه لا خلاء ولا ملاء فهذا التعريف اسمي فهذا ما اردنا
 بيانه ثم انه ولنختم الكلام بما ذكره المحقق السبزواري قدس
 سره في حاشيته منظومه في الحكمة من متن لمناسبه فيما نحن
 فيه وما فاله فيهما هكذا في كل ما يستعلم حقيقته ويبحث
 عنه السؤال اسئله، السؤال الاول بما الشارحة عن شرح
 الاسم، والسؤال الثاني بهل البسيطة عن وجوده، و
 السؤال الثالث بما الحقيقة عن ماهية التي له في الواقع
 ونفس الامر، والسؤال الرابع بهل المركبة عن احواله من
 القدم والحديث والتجدد والتجسم وغير ذلك والسؤال الخامس
 يلتم فيعرف به العلة والبرهان والسؤال عن شرح
 الاسم مقدم على جميع الاسئلة فما لم يتعرف اولاً ما
 المراد باسم الخلاء لم يتطرق بانّه هل الخلاء موجود ام لا

كأنه ما لم يعلم وجوده لم يطلب بما الحقيقه ماهيته و
 ذاته اذ ما الأوجود له لا ماهيته له وهكذا الباقي الحمد
 لله أولاً و آخراً و ظاهراً و باطناً و صلى الله على محمد و آله الطاهرين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
 الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ
 وَاللَعْنُ الدَّائِمُ عَلَى أَعْدَائِهِمْ أَجْمَعِينَ إِلَى قِيَامِ
 يَوْمِ الدِّينِ . واما مطلب الثاني فهو في شرح و بيان

قول الشهيد السعيد الشهيد الأول قدس سره في المجلد
 الأول من كتابه المسمى باللمعة الدمشقية في فقه الإمامية
 في الشرط الثاني من شروط الصلوة الذي كان منعقداً
 في بيان قبله جميع البلاد كما هو وظيفة العنوان ومع ذلك

قد تعرّض الشهيد قدس سرّه لبيان
 قبلة العراق وقبلة الشام وقبلة المغرب وقبلة
 اليمن ولبیان علامات هذه البلدان
 الأربعة وح صار هذا البيان والتخصيص لهذه البلدان
 من قدس سرّه دون غيرها مورد السؤال عن وجه التخصيص
 بها دون غيرها من بقیة البلاد وجه ترك بيان قبلة
 بقیة البلاد وترك بیان علاماتها ولم يتعرض لها و
 لعلاماتها أصلاً ويمكن الجواب بحول الله تبارك
 وتعالى وقوته عن هذا الأيراد والسؤال ولكن الجواب
 عن هذا السؤال مبني على تقديم مقدّمه دقيقة
 شريفة لطيفة رياضية تقطن بها بالعناية الربانية
 وتبايد الحجج المعصومين الأئمة البررة عليهم أفضل

صلوات الله وسلامه وافضل التحية فنقول مستعينا
 بالله ببارك وتعالى وبأيدي الحج المعصومين الأطهار
 الأبرار عليهم افضل صلوات والسلام من الملك الغفار
 انّ محيط كل دائرة صغيرة كانت او كبيرة ينقسم الى ثمانية
 وستين درجةً والكعبة المعظمة وان كانت مربعة
 كما روى عن الامام الصادق عليه افضل الصلوات و
 السلام حيث سئل لم سميت الكعبة كعبة قال لانهما مربعة
 فقيل لم صارن مربعة قال لانهما مجذاء البيت المعمور
 هو مربع فقيل له لم صار البيت المعمور مربعاً قال لانه
 مجذاء العرش وهو مربع فقيل له لم صار العرش مربعاً
 قال لان الكلمات التي بنى عليها الاسلام اربع وهي
 سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ

والحاصل ان الكعبة المعظمة وان كانت باعبار الشكل
 والصورت مرتبة ولكن باعبار المحيط دائرة ومحيطها
 كالدوائر الاخرى ينقسم محيط الكعبة ومحيط البيت الشريفي
 الى ثلثمائة وستين درجة كما ينقسم محيط كل دائرة الى
 هذا المقدار من حيث الدرجة فمجموع هذا المقدار
 باعبار القوس التي هي قطع من محيط الدائرة يصير
 محيط الكعبة المعظمة اربع قس والقوس التمام عند اهل
 الفن هي تسعون درجة الا ما استثنى في محيط كل دائرة
 ينقسم الى اربع قس فكل قوس منهن ينقسم الى سبعين درجة ^{طالع}
 فتح ينقسم محيط البيت الشريف ومحيط الكعبة المعظمة
 ايضا الى اربع قس فكل قوس منها تنقسم الى سبعين
 درجة وهي ربع المحيط فمجموع هذه القس الاربع

يصير ثلثمائة وستين درجةً وبعد بيان هذه المقدمه
فقول للبيت الشريف وللکعبه المعظمه اربعه اركان
الأول الركن العراقى الذى فيه الحجر الاسود وبعده
الركن الشامى وبعده الركن المغربى وبعده الركن اليمنى
فكل ركن من هذه الاركان الاربعه للبيت الشريف
وقع في وسط كل واحده من هذه القسوى الأربع من
محيط البيت الشريف والمراد بالوسط هو بمعنى الأثنأ
لا لوسط الحقيقى لكل قوس التى لو وقع الركن فيه فيصير
يمينه ثمن الدور ٤٥ درجة وكذا يساره يصير ثمن
الدور ٤٥ درجة لكن الوسط بهذا المعنى في البيت الشريف ^{لا يمكن}
لانّه مربع كما مرّ انفاً بل من حيث درجات طرف يمين
كل ركن مع درجات يساره ذلك الركن يصير المجموع

تسعين درجة فيصير درجات محيط البيت الشريف بهذا
الترتيب ثلثمائة وستين درجة فيشرع بهذا الترتيب
في الركن العراق ويختم في الركن اليماني والحاصل اذا
كان احد طرفي اقل من ثمن الدور يصير طرفه الاخر
اكثر من ثمن الدور فيجبر الاقل بالاكثرو المراد
بالركن مع طرفه اي مع يمينه ويساره لانفس الركن
فقط فاهل كل اقليم يتوجهون الى ما يسامت الى الركن
الذي كان على جهتهم من طرف يمين ركنهم ومن
طرف يسار ركنهم ولا يعتبر هنا اتصال الخطوط المتوازية
الى نفس الركن بل المراد والميزان هو ما يسامت الركن و
طرفيه والحاصل ان الركن العراق وقع في اثناء قوس
واحدة من القسي الاربع الماخوذة من درجات

محيط البيت الشريف على الوجه الذي مر بيانهُ مفصلاً
 وبعده الركن الشامي الذي هو أيضاً وقع في اثناء قوس
 واحدة من القسّي الاربع الماخوذة من درجات
 محيط الكعبة المعظمة على الوجه الذي مر بيانهُ وبعده
 الركن المغربي الذي هو وقع ايضاً في اثناء قوس واحدة
 من القسّي الاربع الماخوذة من درجات محيط
 الكعبة المعظمة على الوجه المذكور يعني درجات
 هذه القوس من طرف يمين هذا الركن ويسارها تابعة
 لهذا الركن ولكن على النحو المزبور وبعده الركن المغربي
 الركن اليماني وهذا الركن ايضاً وقع في اثناء قوس
 واحدة من هذا القسّي الاربع الماخوذة من درجا
 ت محيط الكعبة المكرمة على النحو المذكور ايضاً فمن الدور

من يمين هذا الركن او اقل وهكذا من يسار هذا
 الركن يقدر ثمن الدور او اقل او اكثر تابع لهذا الركن
 كما مر بيان وجه الاقل والاكثر من اطراف الاركان
 فتذكر فيقع كل واحد من الاركان الاربعة للكعبة
 المعظمة في اثناء كل واحدة من الفسحة الاربعة المأخوذة
 من درجات محيطها ويمين ويسار كل ركن يتبع لهذا
 الركن وكيفما كان فاهل العراق ومن الالههم وشاركهم
 في الجهة يتوجهون الى مايسامت الركن العراقي
 الذي فيه الحجر الاسود من طرف يمينه ويساره واهل
 الشام ومن الالههم وشاركهم في الجهة يتوجهون
 الى مايسامت الركن الشامي من طرف يمين الركن
 ويساره ، واهل المغرب ومن الالههم وشاركهم

في الجهة يتوجهون الى مايسامت الركن المغرب من طرف
 يمين الركن من طرف يساره واهل اليمن ومن والاهم
 شاركهم في الجهة يتوجهون الى مايسامت الركن اليماني
 من طرف يمين الركن ويساره وملخص ما ذكرناه هو
 محيط الكعبة المكرمة ينقسم الى اربع قسّى ومقدار
 درجات وعدد درجات كل قوس تسعون درجة
 فيصير مجموع درجات محيط البيت الشريف ثلثمائة و
 ستين درجة وله اربعة اركان وكل ركن واحد وقع
 في اثناء قوس واحدة من هذه القسّى الاربع وطرف
 يمين كل ركن وطرف يساره تابغان لهذا الركن كما بيناه
 مفصلاً فيبركك هذا البيان بحول الله تعالى وقوته
 وبتايد الانوار المقدسة عليهم افضل الصلوات

والنَّحْيَةُ بَيْنَ اَنَّ الشَّهِيدَ السَّعِيدَ الشَّهِيدَ الْاَوَّلَ رَضْوَانَ
 اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فِي بَابِ قِبْلَةِ الْبِلَادِ بَيْنَ جَمِيعِ قِبْلَةِ بِلَادِ
 الْاِسْلَامِ بَلْ بَيْنَ جَمِيعِ قِبْلَةِ الدُّنْيَا الْحَمْدُ لِلَّهِ اَوَّلًا وَاخِرًا
 وَظَاهِرًا وَبَاطِنًا وَصَلَّى اللهُ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ
 وَلَعْنَةُ اللهِ عَلَيَّ اَعْدَائِهِمْ اَجْمَعِينَ اِلَى قِيَامِ يَوْمِ الدِّينِ
 هَذِهِ مَسْئَلَةٌ رَاجِعَةٌ اِلَى قِبْلَةِ الْبِلَادِ وَمَقْصُودُ
 دَرَايِنِ مَسْئَلَةِ بَيَانِ وَشَرْحِ قَوْلِ شَهِيدِ سَعِيدِ شَهِيدِ اَوَّلِ
 قَدْسٍ سَرَّهَ كَمَا فِي رَجُلِ اَوَّلِ كِتَابِ لَعْنَةِ دِمَشْقِيَّةِ دَرَبَابِ قِبْلَةِ
 الْبِلَادِ وَدَرَبَابِ بَيَانِ اَعْلَامَاتِ قِبْلَةِ بِلَادِ كَلَامِ خُودِشَ رَا
 تَحْصِيصِ دَادِهِ بَيَانِ قِبْلَةِ عِرَاقٍ وَقِبْلَةِ شَامٍ وَقِبْلَةِ مَغْرِبِ
 وَقِبْلَةِ يَمَنِ وَبَيَانِ اَعْلَامَاتِ اَهْلِهَا وَقِبْلَةِ بَقِيَّةِ بِلَادِ رَا
 بَيَانِ نَفْرُودِهِ اَنْدَ فَلْذَا وَجِبَ تَحْصِيصِ اَيْنِ كَلَامِ رَامُورُ

سؤال قرار داده اند و لکن تخصیص این کلام و سر این
 مطلب مبتنی بیک مقدمه شریفه ریاضیه هست
 و بعد از بیان آن مقدمه معلوم می شود که شهید
 سعید قدس سره قبله جمع دنیا را بیان فرموده اند
 و آن مقدمه اینست که محیط دایره در نزد اهل
 فن تقسیم میشود به سیصد و شصت^{۳۶۰} درجه و فرق
 ندارد در این سیصد و شصت درجه در میان اینکه
 دایره صغیره باشد یا کبیره باشد و ایضا تقسیم میشود
 این مقدار در نزد اهل فن بچهار قوس تمام بجهت
 اینکه قوس قطعاً از محیط دایره هست و قوس تمام
 و کامل در نزد اهل فن قوسی بود که نوذ^{۹۰} درجه باشد
 پس محیط هر دایره به چهار قوسی نوذ^{۹۰} درجه منقسم

میشود و بعد از معلوم شدن این مقدمه میگوئیم کعبه
معظمه اگر چه مربع است کما اینکه روی عن حضرت صا
دق ^{علا الشریح ص ۳۹۸}
علیه السلام انه سئل لم سمیت الکعبه کعبه قال لانهما
مربعه فقیل له ولم صار مربعه قال لانهما مجزاء لبيت
المعور وهو مربع فقیل له ولم صار البيت المعور مربعاً
قال لانه مجزاء العرش وهو مربع فقیل له ولم صار
العرش مربعاً قال لان کلمات التي بنى عليها الاسلا
م اربع وهى: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وفي خبر اخر قال شخص من اليهود
لبنى صلى الله عليه واله لاتی شیء سمیت الکعبه کعبه
فقال لا لانهما وسط الدنيا الى غير ذلك من الاخبار
وملخص خبر اینست که راوی از حضرت صادق علیه

سؤال کرده که چرا کعبه را کعبه گفتند و چرا کعبه نامیده شد
 بکعبه در جواب فرموده اند بجهت اینکه کعبه مربع است
 و بدرستیکه کعبه مربع است دوباره پرسیده چرا مربع
 شده فرموده بدرستیکه در مقابل بیت معمور است
 آنهم مربع است راوی عرض کرد بیت معمور چرا مربع
 شد فرموده در مقابل عرش است یعنی بدرستیکه
 بیت المعمور در مقابل عرش است و عرش هم مربع است
 راوی عرض کرده چرا عرش مربع است فرموده بدرستیکه
 کلماتیکه بنا شده بر آنها اسلام چهار است و آنها
 سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ
 است و بعد از بیان این مطلب میگوئیم کعبه معظمه
 اگرچه باعتبار نفس بیت شریف مربع و چهار گوشه

هست لکن باعتبار محیط بیت شریف مثل سائر الدائر
 میباشد و ح محیط بیت شریف تقسیم می شود به سید
 و شصت ^{۳۶۰} درجه و این مقدار محیط بیت شریف منقسم
 میشود بچهار قوسی نوذ درجه کما اینکه قبلاً ذکر شد
 این مقدمه که معلوم شد مقدمه دیگر اینست که
 بیت شریف چهار رکن دارد یکی رکن عراقی است
 که حجر الاسود در آن نصب شده و در مقابل مقام
 ابراهیم ^ع است تقریباً و بعد از آن رکن شامی است
 در طرف حجر اسماعیل ^ع و بعد از آن رکن مغربیه است
 و بعد از آن رکن یمانی. این مقدمه را که ملاحظه کرد
 پس محیط بیت شریف منقسم می شود بچهار قوسی نوذ
 درجه ای و برای بیت شریف چهار رکنی هست

کامراً انفاً پس هر رکنی از آن ارکان چهارگانه در وسط
 يك قوسی از آن قوسهای چهارگانه واقع شده ولی
 وسط در اینجا بمعنی الاثناء است نه وسط حقیقی چون
 وسط حقیقی است که طرف راست رکن چهل و پنج درجه
 باشد که ثمن دور است از آن قوسی بود درجه ای
 و همچنین طرف چپ رکن چهل و پنج درجه باشد از
 آن قوسی بود درجه که در وسط آن واقع شده که این
 ۴۵ درجه ثمن دور است و لکن رکن در اینجا در وسط
 حقیقی قوسی بود درجه واقع نشده است چون بیت
 شریف مربع و چهار گوشه هست ممکن است از يك
 طرف رکن درجات آن قوس زیاد باشد و از يك
 طرف آن رکن از درجات آن قوس کمتر باشد و لکن

مجموع من حیث مجموع طرف راست و چپ آن رکن
 بود درجه باشد و از این جهت و باین سبب گفتیم که
 وسط بمعنی الاثناء است نه وسط حقیقی و ملخص
 ما ذکرنا این است که محیط بیت شریف منقسم میشود
 بچهار قوسی بود درجه‌ای و مجموع این چهار قوس
 سیصد و شصت درجه میشود و برای بیت
 شریف چهار رکنی هست رکن عراقی و رکن
 شامی و رکن مغربی و رکن یمانی و هر رکن از
 این ارکان ارکان اربعه در اثناء یک قوسی از
 قوسهای چهارگانه واقع شده است، و رکن
 عراقی در اثناء یک قوس از آن قوسهای
 چهارگانه واقع شده است و کذا رکن شامی در اثناء

يك قوسی از آن قوسهای چهارگانه واقع شده است
 و هکذا رکن مغرب و رکن یمانی فاهل طرف راست و
 چپ هر رکن یتوجهون الی ما یسامت الرکن الذی
 علی جهتہم و فی مسامئہ البعید بل یعتبر المسامئہ ولا یعتبر
 فیہا اتّصال المخطوط المتوازیة الی الارکان و اطراف
 الارکان و الحاصل فیصیراها الی و اقالیم اطراف الأركان
 الابعة للبيت الشریف یمیناً و شمالاً مابعداً للأركان
 فاهل عراق و آنها یك در طرف آنها هستند متوجه
 میشوند بطرف رکن آنها یعنی اهل عراق اقلیم متوجه
 می شوند بسوی و سمت آنچیز که در مقابل و برابر
 رکن آنهاست پس اهل عراق و آن کسانی که در سمت
 و جهت با اهل عراق شریک هستند متوجه میشوند

بسوی آنچهینے کہ در مقابل و برابر رکن عراقی هست
 این رکن عراقی را رکن اول میگویند و در این رکن حجر
 الاسود نصب شده است و بعد از این رکن رکن شاه
 است و این رکن شامی در مقابل حجر اسماعیل است
 و اهل شام و من والاهم و شارکهم فی الجمه یعنی اهل
 شام و آن اقلیمها و اهل بلادیکه در جهت با اهل
 شام شریکند متوجه میشوند بسمت و طرف رکن شامی
 از اهل طرف چپ و طرف راست رکن و این رکن
 شامی را رکن ثانی میگویند، الرکن الثالث رکن مغرب
 است پس اهل مغرب و من والاهم و شارکهم فی الجمه
 یتوجهون الی ما یسامت الرکن المغربی من طرف
 یمین الرکن و سیاره یعنی اهل مغرب و شهرها و

اقليمها نيكه محاذی ومقابل و برابر ركن مغربى
 هستند و در جهت شرقى متوجه میشوند بسمت
 و طرف ركن مغربى از اهل طرف راست و چپ ركن
 مغربى ، الركن الرابع الركن اليماني الذي احد طرفيه
 الركن المغربى وثانيه الركن العراقى فاهل اليمن ومن الامم
 وشاركهم في الجهه يتوجهون الى مايسامى الركن
 اليماني من طرف يمين الركن ويساره من اهل الاقاليم
 يعنى اهل يمن وآن كسانيكه واهل آن اقاليميكه محاذ
 و برابر ركن يمانى هستند و در جهت شرقى متوجه
 میشوند بسمت و طرف ركن يمانى از اهل و طرف راست
 و چپ ركن يمانى و ملخص ما ذكرناه وان محيط الكعبه
 المعظمه ينقسم الى اربع قسسى فكل قوس تسعون درجه

من المحيط فيصير مجموع درجات محيط البيت الشريف
 ثلثمائة وستين درجة وللبيت الشريف اربعة اركان و
 كل ركن وقع في اثناء قوس واحدة من هذه القسي الاربع
 وطرف يمين كل ركن وطرف يساره تابع لذلك الركن
 كما بيناه فبركت هذا البيان بحول الله تعالى وقوته
 تبين ان الشهيد السعيد رضوان الله عليه بين قبلة
 جميع بلاد الاسلام بل قبلة جميع اهل الدنيا والحمد لله
 اولاً و آخراً و ظاهراً و باطناً و صلى الله على محمد و آله
 الطاهرين و اللعن الدائم على اعدائهم اجمعين ايام يوم الدين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين و الصلوة و السلام على محمد
 و آله الطاهرين و اللعن الدائم على اعدائهم و آله

یوم الدین، و بعد در اینجا سه مطلبی هست، مطلب اول
 در بیان سبب وجود حرم شریف است، و مطلب دوم
 در بیان مقدار حرم شریف است، و مطلب سوم در بیان
 حدود حرم شریف است و بیان علامات حدود آن
 و بیان مقدار المسافه بین حدود و بین مسجد الحرام است
 اولاً لا بد من تقدیم مقدمه شریفه، و آن مقدمه این
 است که حرم شریف بلد شریف مکه معظمه را از جمیع
 جهات احاطه نموده و مکه مکرمه مسجد الحرام را احاطه
 نموده و مسجد الحرام بیت شریف را احاطه نموده است
 از جمیع جوانب بیت شریف، اما المطلب الاول و آن
 بیان وجود و سبب وجود آن حرم است اگر چه
 اسباب چند بیان فرموده اند در سبب وجود حرم

ولکن معروف و مشهور است که در علال الشرایع
در صفحه ۴۲۰ بیان فرموده است و آن خبر خبر سوم
آن صفحه است و آن خبر اینست که حسن بن محبوب
روایت میکند از محمد بن اسحاق و محمد بن اسحاق روایت
میکند از حضرت امام محمد باقر علیه السلام و امام باقر
علیه السلام از آباء طاهرینش صلوات الله علیهم اجمعین
روایت میکند که خداوند عز و جل و وحی نموده به
سوی جبرئیل و فرموده انا الله الرحمن الرحیم بدستیکه
من رحم نمودم بآدم و حواء زمانیکه شکایت کردند
بسوی من آنچه که شکایت کردند فاهبط علیهم ما
بجیمه من خیم الجنة نازل کن بسوی آدم و حواخیمه
از خیمه های بهشت بدستیکه من رحم نمودم بآدم

وحواء بجهت گریه آنها و بجهت وحشت آنها و حدث آنها
 فَأَضْرِبِ الخَيْمَةَ عَلَى التَّرْعَةِ أو التَّرْعَةَ یعنی خیمه را برپا دار
 در مکان بیت که در میان قواعد بیت و در میان
 کوههای مکه مکرمه هست و چنان قواعد بیت که
 ملائکه آن قواعد را قبل از آدم بلند نموده بودند
 پس جبرئیل یک خیمه از خیمه های بهشت نازل کرده
 که آن خیمه بمقدار مکان بیت و قواعد بیت بوده پس
 جبرئیل علیه السلام خیمه را نصب نموده و بعداً آدم را
 از صفاء و حواء از مرده برداشت و آنها را آورده و در
 خیمه آنها را جمع نموده و امام علیه السلام فرموده عمود
 خیمه یک شاخه ای از یاقوت احمر بوده پس فوراً آن عمود
 روشن نموده جبال مکه مکرمه را و آنچه که در اطراف

آن کوهها بود آنها را هم روشن نموده فَاَمْتَدَّ ضَوْؤُهُ
 الْعَمُودِ فَهُوَ مَوَاضِعُ الْحَرَمِ الْيَوْمَ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ مِنْ حَيْثُ
 بَلَغَ ضَوْؤُهُ یعنی کشیده شد نور عمود و منتهی الیه نور
 عمود حرم شریف است یعنی مواضع حرم شریف است
 ایوم حاضر از هر طرف که نور عمود بآن طرف و با آنجا
 میرسیده است، امام علیه السلام فرموده است که
 خدای تعالی آن حدود یک نور عمود بآن حد و در سیه
 است آن حد و در احرم قرار داده بجهت حرمة خیمه و
 حرمة عمود بدرستیکه این دو تا از بهشت هستند و
 بدینجهت است که قرار داده خداوند تعالی که حَسَنًا
 در حرم شریف زیاد باشد و قرار داده ایضاً سیئات در
 حرم مضاعف باشد و در ذیل این مطلب لا بد در

خصوص قبله بودن حرم شریف برای اهل دنیا چند
 خبر را ذکر نمایم که در وسائل در جزء اول من المجلد
 الثانی من کتاب الصلوة ص ۲۲۰ خبر اول عن عبدالله
 بن محمد الجمال عن ابی عبدالله علیه السلام یعنی از حضرت
 ابی عبدالله الصادق المصدّق علیه السلام روایت
 کرده که آن حضرت فرموده اند که خداوند تعالی فرما
 داده که کعبه را قبله برای اهل مسجد و مسجد را قبله قرار
 داده برای اهل حرم و حرم شریف را قبله قرار داده برای
 اهل دنیا، و الخبر الثانی في تلك الصفحة خبر دوم در
 همان صفحه محمد بن الحسن بسند خود روایت نموده
 از ابی عباس بن عقیله و آن هم عن الحسین بن محمد
 تا عن بشر بن جعفر الجعفی عن جعفر بن محمد علیهما السلام

یعنی بشر بن جعفر از حضرت صادق علیه السلام
 روایت میکند و میگوید شنیده‌ام که می‌فرماید :
 البيت قبله لاهل المسجد والمسجد قبله لاهل الحرم والحرم
 قبله للناس جميعًا . وکذا خبر سوّم تلك الصفحة من ۲۲ ؛
 خبر سوّم محمد بن علی بن الحسین قال قال الصادق
 علیه السلام ان الله تبارک وتعالی جعل الکعبة قبله لاهل
 المسجد وجعل المسجد قبله لاهل الحرم وجعل الحرم
 قبله لاهل الدنیا . یعنی محمد بن علی بن الحسین فرمود که
 حضرت صادق علیه السلام فرموده اند خداوند تبارک
 وتعالی قرار داده کعبه را قبله اهل مسجد و مسجد را
 قرار داده قبله اهل حرم و حرم را قرار داده قبله اهل
 دنیا . خبر چهارم درص ۲۲۱ کتاب مذکور خبریکه

میرسد بای غرّة قال قال ابو عبد الله عليه السلام
 البيت قبله المسجد والمسجد قبله مكة ومكة قبله الحرم
 والحرم قبله الدنيا، یعنی ابی غرّة گفت حضرت صادق
 علیه السلام فرموده اند بیت قبله مسجد است و مسجد
 قبله مكة است و مكة قبله حرم است و حرم قبله دنیا
 است. و یوئید هذه الاخبار فی كون الحرم قبله اهل
 الدنيا است. خبر استجاب التیاسر لاهل العراق ومن
 والاهم قليلاً وهذا الخبر هو الخبر الاول ص ۲۲۱ کتاب
 المذكور رواه محمد بن يعقوب عن علي بن محمد رفعه
 قال قيل لابي عبد الله عليه السلام لم صار الرجل يخرق
 في الصلوة الى اليسار؟ فقال: لان للكعبة ستة حدود
 اربعة منها على يسارك واثنان منها على يمينك فمن

ذلك وقع التحريف على اليسار، يعني على بن محمد
 گفت از حضرت امام صادق علیه السلام پرسیدند که
 چرا شخص نماز گزار منحرف میشود بطرف چپ درجواز
 فرموده اند بدرستی که برای کعبه شش حدی است
 چهار از آنها در طرف چپ تو و دو تا از آنها در طرف
 راست تو است وقع التحريف الى اليسار ای وقع
 الانحراف طرف چپ و کذا یؤید المطلب خبر رقم ۲۲
 کتاب مذکور و هو هکذا محمد بن علی بن الحسن باسناد^{ده}
 عن الفضل بن عمر انه سئل ابا عبد الله عليه السلام
 عن التحريف لأصحابنا ذوات اليسار عن القبلة وعن
 السبب فيه فقال ان الحجر الأسود لما انزل من الجنة
 ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم من حيث يلحقه

النور نور الحجر الأسود فهي عن يمينها اربعة اميال و
 عن يسارها ثمانية اميال كل اثني عشر ميلاً فاذا انحرف
 الانسان ذات اليمين خرج عن حد القبلة لقلّة انصاب
 واذا انحرف الانسان ذات اليسار لم يكن خارجاً عن حد
 القبلة يعني در اين خبر مفضل بن عمر از حضرت صا
 دق
 عليه السلام پرسیده که چرا اصحاب ما در وقت نماز
 خواندن بطرف چپ منحرف می شوند از قبله و از سبب
 آن پرسیده در جواب فرموده اند که وقتی حجر الاسود را
 از بهشت آوردند و در جای خودش نصب کردند
 و در جای خودش گذاشته اند جعل انصاب الحرم
 من حيث يلحقه النور نور الحجر الاسود يعني قدر
 و مقدار الحرم الشريف از آنجاها نیست که نور

حجر الاسود بانجا و بان حدود رسیده بود و منتهی الیه
 نور بود چون معنی انصاب الحرم ای قدر الحرم و منتهی الیه
 حدود الحرم ^{شده} لیس انصاب الحرم از طرف راست کعبه یعنی
 امیال است یعنی بقدریک فرسخ و ثلث فرسخ است و
 از طرف چپ هشت میل است یعنی ثمانیۃ امیال
 یعنی دو فرسخ و دو ثلث فرسخ است مجموع من حیث
 المجموع دو ^{۱۲} آزرده میل است و زمانیکه انسان در طرف
 یمن منحرف شده یا زمانیکه انسان در طرف راست
 منحرف شود از حد حرم خارج میشود و از قبله و از
 حد قبله خارج میشود لقلۃ الانصاب یعنی بجهت
 کمی و اندک قدر حرم در طرف راست و اما اگر انسان
 در طرف چپ منحرف و کج شود از حد قبله خارج نمیشود

لان الحرم فطرف اليسار اكثر ويؤيد الاخبار الماضية الخبر
 الثالث ص ۲۲۲ الجزء الأول من المجلد الثاني من كتاب
 الصلوة وهو خبر محمد بن الحسين في النهاية قال من توجه
 من الوسايل
 الى القبلة من اهل العراق واهل المشرق قاطبة فعليه
 ان يتا سرقليلا ليكون متوجهاً الى الحرم وبذلك جاء
 الاثر عنهم عليهم السلام واين شخص يعني محمد بن الحسين
 گفت اگر شخص متوجه شود الى القبلة از اهل عراق و
 اهل مشرق قاطبةً وجميعاً براوست كه يك كمي منحرف
 شود بطرف چپ تا اينكه متوجه و مقابل حرم بشود در
 وقت نماز خواندن و باين مطلب يعني در وقت نماز
 خواندن كمي بطرف چپ كج و منحرف شود تا مواجه
 و محاذي حرم باشد روايت از حضرت معصومين

عليهم السلام وارد شده است ولكن مع ذلك
 يستفاد من بعض الاخبار ان محاذات الجهة هي القبلة
 يعنى ان القبلة هي الكعبة المعظمة مع القريب والقبلة
 جهة الكعبة المكرمة مع البعيد وكون الجهة قبله للبعيد
 هي الغاية القصوى والمقصود الاعلى ويدل عليه الآية
 الكريمة حيث نزلت الآية الكريمة بواسطة جبرئيل في
 اثناء صلوة الظهر في المدينة المنورة يعنى فلما صلى رسول
 الله صلى الله عليه واله من الظهر ركعتين جاء جبرئيل
 فقال له قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك
 قبلة ترضيها قول وجّهك شطر المسجد الحرام الآية
 ثم اخذ جبرئيل بيد النبي صلى الله عليه واله فحوّل وجهه
 الى الكعبة وحوّل من خلفه وجوههم حتى قام

الرِّجَالُ مَقَامَ النِّسَاءِ وَالنِّسَاءُ مَقَامَ الرِّجَالِ فَكَانَ
 أَوَّلُ صَلَوتِهِمْ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَخْرَجَهَا إِلَى الْكَعْبَةِ الْعَظْمَى
 وَبَلَغَ النَّجْرَ مَسْجِدًا بِالْمَدِينَةِ وَقَدَّصَلَى أَهْلَهُ مِنَ الْعَصْرِ
 رَكْعَتَيْنِ فَنَوَّوْا نَحْوَ الْكَعْبَةِ وَكَانَ أَوَّلَ صَلَوتِهِمْ إِلَى
 بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَخْرَجَهَا إِلَى الْكَعْبَةِ فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْمَسْجِدَ
 مَسْجِدَ الْقِبْلَتَيْنِ الْحَدِيثُ فَوَجَدَ دَلَالَةَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ
 عَلَى كَوْنِ الْجَهَةِ قِبْلَةً هُوَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَوَلِّ
 وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لِأَنَّ الشَّطْرَ هُوَ النَّاحِيَةُ
 الْجَهَةُ مَعَ كَوْنِ الْمَسَافَةِ وَالْفَاصِلَةِ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَالْكَعْبَةِ
 الْعَظْمَى كَثِيرًا لَا يُمْكِنُ الْمَآذَاتُ بِنَفْسِ الْبَيْتِ الشَّرِيفِ
 حَقِيقَةً وَهَكَذَا يُدَلُّ عَلَى هَذَا الْمَطْلَبِ قَوْلُهُ تَبَارَكَ
 وَتَعَالَى حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَذَلِكَ

لان حيث ظاهر في المكان يعني في جميع اقطار الارض
 فولوا ووجوهكم وقت الصلوة الى جهة المسجد الحرام
 ويؤيد هذا المطلب اعني كون الجهة قبله للبعيد خبر
 زراره في الوسائل في الجزء الاول من المجلد الثاني
 من كتاب لصلوة في اخص ٢١٧ عن ابي جعفر عليه
 السلام قال لصلوة الا الى القبلة قال زرارة قلت
 واين حد القبلة قال ما بين المشرق والمغرب قبله
 كلة الحديث قال الشهيد الاول في الذكرى هذا نص
 في الجهة اى في كون الجهة قبله للبعيد وهذا كما قاله
 قدس سره ويؤيد المطلب الاعتبار الخارجى لان الانسان
 في اقطار الارض اذا صلى صلى الى جهة البيت الشريف
 ولا يقصد نفس البيت لانه لا يمر في نفس البيت الشريف

واختار هذا المذهب صاحب الجواهر في ص ٣٢٢ جلد ١ كتاب
 الصلوة قال يدل على هذا المطلب لنصوص المستفيضة
 منها الصحيح وغيره الدالة على ان القبلة الكعبة بانواع
 الدلالات قال الاخبار الدالة على هذا المطلب قريب
 من التواتر وقال حتى ان في المروى عن قرب الاسناد
 منها عن الصادق عليه السلام كمال التصريح بذلك
 قال ان لله عز وجل جهات ثلاث ليس مثلهن شيء
 كتابه وهو حكمة و نور و بيته الذي جعله قياما للناس
 و آمنا لا يقبل من احد توجهها الى غيره و عتره بنبيكم
 صلى الله عليه و اله ثم قال صاحب الجواهر والذي
 حضره الآن منها جلد ١ جواهر ص ٣٢٢ من كتاب
 الصلوة خمسة عشر خبرا فلا بأس بدعوى تواترها

ثم ان استفادة صاحب الجواهر من خبر قرب الاسناد
 النصيح يكون الجهة قبله لعل منشأ الاستفادة
 هو قوله لا يقبل من احد توجهها الي غيره لان التوجه
 من الجهة فتح حذف المتعلق يفيد العموم والحاصل
 ان الجهة هي القبلة مع كونها موافقا للاعتبار لان
 الشخص الناء اذا صلى صلى الى جهة الكعبة المعظمة
 فلو سئل عنه هل انت تصلى الى نفس البيت الشريف
 او الى الحرم الشريف اجاب بنجاني صلى الى جهة القبلة
 والى طرف البيت الشريف والى جهة الكعبة المعظمة
 هذا اقوى برهان على المدعى مضافا الى دلالة
 الآية الكريمة كما مر واخبار المشرق والمغرب الدالة
 على ان ما بين المشرق والمغرب قبله والى الاخبار

الكثيرة التي ذكرها صاحب الجواهر قدس سره كما مر.
 المطلب الثاني في بيان مقدار الحرم الشريف وبيان مسأله
 الحرم عرضاً وطولاً، مطلب ثان في بيان مقدار عرض
 وطول حرم شريف است از جهت مسأله، پس اشكال
 ندارد در بين علماء اماميه رضوان الله تعالى عليهم
 در اينكه حرم شريف برید في برید است از روی روایات
 كما اينکه در موقوف عبد الله بكير و ارد شده است در جلد
 ۹ وسائل الشيعة باب من ابواب ترو الاحرام ص ۱۷۴
 خبر چهارم الى عن صفوان بن يحيى وعن عبد الله بن
 بكير وعن زرارة قال سمعت ابا جعفر عليه السلام
 يقول حرم الله حرمة برید في برید ان يخلى خلاه او يعضد
 شجره الا الاذخر او يصاد طيره وحرم رسول الله صلى

الله عليه واله المدينة ما بين لابتها صيدها وحرم ما
 حولها بريد في بريد ان يمتلى خلاها ويعضد شجرها الاعود
 الناضح وظاهر قوله عليه السلام بريد في بريد انه من قبل
 الربيع الذي طوله يعني طول حرم شريف جهار فرسخ ميبا
 وعرضه يعني عرض حرم شريف كه بريد است جهار فرسخ
 ميبا شد ولكن لما كان من المعلوم اختلاف اطراف
 حرم مكة المكرمة واختلاف جهات حرمها كما نطقت
 به الروايات الواردة عن الحجج المعصومين صلوات الله
 عليهم اجمعين كما بينا من ان حرم مكة العظيمة في طرف
 اليسار اكثر من طرف يمينها وبعض اطراف الحرم الشريف
 قريب اليها فلذا اتعين ان يكون المراد من الحديث
 اى خبر بريد في بريد هو فرض المساحة بحيث لو جمعت

تلك المساحة وكانت بشكل مربع كان طولها بريداً وعرضها
 بريداً او يكون طولها بريداً وعرضها بريداً وذكر هذا
 المطلب ايضاً سيّدنا الاستاذ آية الله العظمى الإمام الحكيم
 قدس سره في جلد ١٢ الجزء الحادي عشر من كتابه المسمى بالسمك
 في ص ٢٨٧ في بحث المواثيق ثم انّ البريد بالفتح على وزن
 فاعل هو اربعة فراسخ اعني اثني عشر مثلاً فخر اربعة فراسخ
 اربعة يصير ستة عشر فرسخاً وتوضيح المقام هو انّ الفرسخ
 عند القدماء ستة الاف ذراع والذراع عندهم اثنان
 وثلاثون اصبعاً والفرسخ عند المتأخرين اثني عشر الف ذراع
 والذراع عند المتأخرين اربعة وعشرون اصبعاً والاصبع
 على كل من الرأيين ستة شعيرات مضمومة البطون الى
 الظهور والشعيرات ستة شعيرات من ذنب البردون

فشعيرات الذراع عند القدماء مائة واثنان وتسعون^{١٢}
 وشعيرات الذراع عند المتأخرين مائة واربع واربعون
 والميل ثلث فرسخ باتفاق الرايين فاذرع الميل ثلثة
 الاف عند القدماء واذرع الميل اربعة الاف عند
 المتأخرين كل بذراع ولا يلزم من هذا الاختلاف المليون
 والفرسخين على الرايين لارتفاع تفاوت الاذرع
 بتفاوت الاصابع فالميل على كل من الرايين ستة
 وتسعون الف اصبع . المطلب الثالث بيان الحرم
 الشريف وبيان حدود الحرم الشريف يعنى حدود
 المنصوصة من جوانب الحرم الشريف ، مطلب
 سوم در بيان حدود حرم مكة المكرمة كه در نص
 ذكر شده است و بيان مقدار المسافة بين الحدو

والعلامات المنصوصة وبين المسجد الحرام اجمالاً
 ازجوانب الحرم وانما قلنا اجمالاً لان مقدار المسافة
 بين العلماء رضوان الله عليهم مختلف في الاماكن
 فانه محيط بمكة المعظمه من جميع جهاتها الاربع وهو
 برید في برید كما مر مفصلاً یعنی طوله وعرضه وبيننا
 ايضاً معنى برید في برید وبيننا ايضاً توجيه برید في
 برید وبيننا معنى البرید ومعنى الفراسخ بما الامرید
 عليه والحاصل انه قد روى ان جبرئیل اخذ
 بيد ابراهيم الخليل عليه السلام واوقفه على حدود
 الحرم الشريف فصب عليها الخليل علامات
 تعرف بها فكان ابراهيم اول من وضع علامات
 حدود الحرم الشريف ثم جددها فقضى بن

کلاب ثم قریش علی عهد رسول الله صلی الله علیه
 و آله ثم جددها الرسول الأعظم صلی الله علیه و آله
 فی ایامه ولم تزل العلامات موجودة حتی الآن
 یتعاهد ولاة المسلمین تجدیدها حتی الیوم والیک
 بیان هذه الحدود مع بیان مسافتها بالنسبة
 الی المسجد الحرام علی ما قیل یعنی در عهد رسول الله
 صلی الله علیه و آله خود آنحضرت تجدید فرموده
 آن را و علامات منصوصه الآن موجود است و
 بیان این حدود و بیان مسافت در میان این حد
 منصوصه و میان مسجد الحرام چنانچه گفته شده
 است بدینقرار است : حد حرم شریف از طرف
 مدینه منوره عند المكان المسمی بالثعیم او مسجد

العرة والمسافة بين هذا المكان وبين المسجد الحرام
 تقدر بنحو اربعة اميال يعنى حد حرم شريف در طرف
 شمال از جانب مدينة منورة آن مکان نیست که اسم او را
 تنخيم يا مسجد عمره ميگویند و مسافت میان آن مکان و
 میان مسجد حرام چهار ميل است تقريباً و حد حرم
 شريف جنوباً من طرف عرفات عند ^{صداوت} المكان المسمى
 بمنى والمسافة بين هذا المكان والمسجد الحرام يقدر
 بنحو ثلاثة وعشر ميلاً يعنى حد حرم شريف از
 طرف جنوب حرم از جانب عرفات در نزد آن مکان
 اسم آن مکان را منى ميگویند و مسافت میان
 آن مکان و میان مسجد حرام بقدر سيزده ميل
 است تقريباً و حد الحرم الشريف شرقاً من جهة

نجد عند المكان المسمى بالجعرانة والمسافة بين هذا
 المكان وبين المسجد الحرام يقدر بنحو ثمانية أميال يعني
 حد حرم شريف از طرف مشرق حرم شريف از جانب نجد
 در نزد آن مکان است اسم آن مکان را جعرانه میگویند
 ومسافة میان آن مکان و میان مسجد حرام بقدر
 هشت میل است تقریباً و حد الحرم الشریف غرباً
 من جهة جده عند المكان المسمى بالعلمين او الحدیبیة
 والمسافة بين هذا المكان وبين المسجد الحرام تقدر
 بنحو عشرة أميال تقريباً یعنی حد حرم شريف از طرف
 غرب حرم از جانب جده در نزد آن مکان است که
 آن مکان را علمین یا حدیبیة میگویند ومسافت میان
 آن مکان و میان مسجد حرام بقدر ده میل است تقریباً و سیدنا

الأستاذ آية الحكيم رضوان الله تعالى عليه نقل اختلاف في الجزء الحادي
 عشر من كتاب المسمى بالمستمسك في مجتبه المواقيت في ص ٢٤٧ من اراد
 التفصيل يرجع اليه والى الجواهر والغرض من التقرض لبيان مقدار المسافة
 الحدود المنصو وبين المسجد الحرام التنبية على الحدود المنصو واما بيان
 المسافين الحدود المنصو وبين المسجد فليس مهم قلت واكثره فذلك هي
 الحرم الشريف المحرم على المسلمين الدخول فيه عمدا بدون الاحرام وهو
 صيد و قلع شجره الى اخر احكامه الحمد لله اولاً و آخر اوظاهر اوطائناً
 وصلى الله على محمد و اله الطاهرين واللعن الدائم على اعدائهم
 اجمعين الى قيام يوم الدين الى هنا انتهى ما اردنا شرحه من المطا
 الب
 التثنية اعني شرح اول اللمعة و شرح باب القبلة و شرح حدود الحرم الشري
 ف
 محول الله تعالى وقوته و تبايد الحضرات المعصومين عليهم
 افضل صلوات رب العالمين ٢٩ شوال ١٤٠٦ هـ مطابقاً ل ١٣٦٥ شمسة

هذا كتاب
تحفة الفضلاء

بقلم

استاد حاج شيخ مهدي

هادوي تبريزي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ

کلام در استخراج خط نصف النهار و سمت قبله بواسطه دایره

هندیه است اما خط نصف النهار آن بلدی که دایره مذکوره در آن

بلد درست شده است نه غیر آن بلد و اگر چه خط نصف النهار با قاعده

دیگر ایضاً شناخته می شود، اما شناختن آن با دایره مذکوره آسان

و بهتر است و خط نصف النهار هر بلد عبارت است از فصل مشترک

بین سطح نصف النهار آن بلد و بین سطح افق آن بلد، و معنی فصل مشترک

آن است که مورد اتصال از هر دو حساب می شود مثل دیواریکه

قائم باشد بطح افق و سطح افق هر بلد عبارت است از سطح

روی زمین آن بلد و همین سطح روی زمین آن بلد است و در این ^{مطلب}


فرق ندارد که افق حسی باشد یا افق حسیقی و فرق در میان این دو

افق اینست که افق حقیقی فاصل است بین مایری و مالایری من
 الفلک و ما باشد بروی زمین و از دایره عظام است و آن افق
 خط استوانی است و اما افق حتی از دوائر صغار است و بقیه
 آفاق آفاق مایل هستند و افق حتی موازی با افق حقیقی است
 و اما شناختن سمت القبلة بالدائرة الهندیه در آن بلدیکه دایره
 در آن بلد درست شده است مشروط است بر اینکه عرض و طول
 که معظمه را با عرض و طول بلد مفروض مقایسه و اندازه گیری
 کنند و بعد از آن سمت قبله آن بلد را با دایره هندیه پیدا کنند
 و از جمله شهر ایط این دایره مذکوره استخراج خط نصف النهار
 است که یک قطعه زمین را هموار کنند بر نحویکه اگر آب بر او
 بریزند از همه جانب برابر سیلان کند و اگر بعضی از اجزاء زمین ^{مقتضی}
 از بعضی بود هر آینه آب با آن جانب میل می کند و یا اینست که یک جسم

متر جرج یعنی جنبنده مثل زمین که در اسیاب گویند و یا یک
 جسم متحرک جرج یعنی غلطنده مثل بندقه که آن را فذق گویند یا
 آزاغده گویند و امثال آن را اگر در روی زمین موزون «ای
 سنجیده شده» بگذارند و بهند وقت علیها ای باستد بر آن
 زمین مرتعداً «ای لرزیدن» مترّاً ای متحرکاً یعنی این دو جسم در
 جای خودشان لرزیدن و غلطیدن می گردند و بجای دیگر میل نمی کنند
 در این صورت معلوم می شود که زمین مذکور در غایت تسویه است و
 از برای تسویه زمین و دانستن بر اینکه زمین هموار شده یا نه دو گونه
 آلت استعمال می کنند یکی مسطره مستویه السطحین المتوازن یعنی
 اول میزان جباب در استعمال می کنند و آن لوله ایست از بلور
 مسدود الطرفین پر از مایعی باشد چون آب پس میزان جباب دارا
 بروی آن زمین بگذارند، توضیح این است که سطح پائین میزان جباب دارا

بروی آن زمین موزون بگذارند یعنی سطح پائین آن میزان جناب دار را
 بروی زمین بخوابانند و وسطش را ثابت داشته و اطرافش را بگردانند
 بدور کامل بطرزیکه بر سمت که بگردانند سطح پائین میزان جناب دار
 عماس بروی آن زمین باشد و آن جناب در وسطش ثابت
 باشد و هیچ جانب میل نکند و روشنی از میان ظاهر نگردد و هر چه
 از آن زمین موزون که جناب از آن نقطه میل نماید آن جانب را بلند
 و فراتر کنند و یا خلاف آن میل نماید آن جانب را پست تر
 و نشیب تر کنند و چون مسطره را به طرف آن زمین موزون بگردانند
 آن جناب از وسطش منحرف نشود در این صورت سطح زمین موزون بر سطح افقی حسی
 منطبق می شود و این افق حسی موازی با افق حقیقی است و صورت مسطره ایست

مسطرة



و آلت دیگری که استعمال می کنند در هموار کردن زمین و دانستن بر سطح
 زمین در غایت تسویه شده یا نه آلت گونیا است و آن جسم مثلث
 ایست متساوی الساقین که قاعده و شاقول و این آلت اگر چه
 مال بناها و تجارهاست اما در ماسخن فيه ایضا مفید است و غالباً
 آن را از چوب درست می کنند و باید ساقین آن مثلث که از چوب
 سازند در وزن و طول برابر باشند و الا مقصود حاصل نمی شود و از سر
 مثلث یک شاقول آویزان کنند و توضیح مطلب اینست که
 یک خطی از سر مثلث آویزان کنند که آن خط بر قاعده مثلث
 عمود باشد و بر وسط قاعده آن نشانی گذارند و بر طرف پائین
 آن خط مثلث جسم ثقیلی مثل سرب یا حدید بندند که آن اشاقول
 گویند و این احق است یعنی نفس آن جسم ثقیل شاقول است اگر چه
 اهل فن شاقول را غالباً اطلاق میکنند بر مجموع خط و بر آن جسم ثقیل

و الحاصل آن نشانی را باید در وسط قاعده بگذارند پس زمین را چنان
 هموار سازند که این مثلث را به طرف بگردانند آن شاقول از آن
 نشانه که در وسط قاعده مثلث بوده از آن منحرف نشود و در تمام دور
 کامل در روی آن نشانه باشد و چون چنین بود پس این سطح زمین
 موازنه داخل در سطح افقی حسی بود که آن افق حسی موازی با افق
 حقیقی است صورت گویا این است:



و قد یوزن السطح علی الرخام یعنی گاهی وزن کرده می شود و
 اندازه گیری میشود این سطح زمین بر رخام یعنی بر تخته یا سنگ سفیدی
 و یا بر غیر آن پس در این صورت واجب است ثابت ماندن آن
 رخام در مکان خودش تا اینکه تغییر نیابد و وضع و وزن آن
 و پس از این عملیات یک دایره بر روی این زمین موازنه بکشند
 بقدری باشد که محیط آن دایره در جمیع جوانب با طراف سطح موازنه

نزد بگردد در میان آن سطح موزون در میان محیط آن دایره از جمیع جوانب زیاده
 از پهنائی یک انگشت فاصله داشته باشد تا یقیناً بدانند که محیط دایره
 مذکوره واقع در سطح زمین موزون و داخل در آن شده و این دایره را
 دایره هند میگویند بسبب اینکه اهل هند آن را اختراع نمودند فلذا
 بوطن هند بها نسبت میدهند پس از آن (ای بعد از تمام شدن
 دایره هندی) بر مرکز آن دایره یک مقیاس مخروطی مستدیر و معتدل
 فی الرقعة والغلظة نصب کنند، توضیح مطلب این است که اولاً یک
 دایره صغیره بر مرکز دایره هندی بکشند یعنی قبل از نصب مقیاس
 اما بقدر قاعده مقیاس باشد که بعد از نصب خواهند کرد آن مقیاس را،
 تا اینکه منطبق باشد محیط قاعده المقیاس بر محیط دایره الصغیره
 یعنی در اینجا سه چیز است: اول زمین موزون، دوم دایره هندی
 در وسط آن، سوم دایره صغیره در وسط دایره هندی و بعد از آن

یک مقیاس مخروطی معتدل و مساوی فی الرقعة والغلطة بر این دایره
صغیره که در مرکز دایره هندیه است نصب کنند با شرایط فوق
الذکر و سازدوار است که برای او ثقل صالح داشته باشد مثل
حدید و مس و غیر آنها از اجسام ثقیله که در جای خودش ثابت
باشد و باید چندان باریک هم نباشد که ادراک نعل آن نتوان کرد
و اگر از چوب باشد باید قاعده اش مجوف باشد و از زیر درجوف
آن بریزند تا اینکه اندرون آن پر شود و تا ثابت باشد طول مقیاس
بقدر ربع قطر دایره هندیه باشد هذا ما قالوه اما این لازم نیست
بلکه آن مقیاس بر نخوی باشد که سایه او در نصف النهار صبحی... از
طرف مغرب در اندرون دایره در آید و بعد اای بعد از گذشتن
آفتاب از نصف النهار بطرف مغرب در نصف النهار مسانی از طرف
مشرق از دایره خارج شود و از شرایط مقیاس این است که یک

طور نصب کنند که زوایای آن قائم باشد بر نحویکه مرکز قاعده
 مقیاس منطبق بر مرکز دایره هندیه باشد و شناخته می شود انطباق
 مرکز قاعده مقیاس بر مرکز دایره هندیه بساوی و یا برابر بودن
 محیط قاعده مقیاس و محیط دایره هندیه از جمیع جوابات از جهت
 بُعد و دوری میان محیط این دو تا یعنی فرجه میان دو محیط بر یکسان
 باشد مثل دو خط متوازی بکذا = . و ایضا بساوی بودن بُعد میان
 این دو تا محیط شناخته می شود که زوایای آن قائم است بدون آن
 و ایضا شناخته می شود بودن زوایای قائمه باشا قول مذکور باین
 نحویکه یک شاقول از سر مقیاس آویزان کنند که اگر خط آن از
 جمیع جوابات بر سطح قاعده مقیاس منطبق باشد معلوم می شود
 که زوایای او قائم است و ایضا شناخته می شود این مطلب
 بآن یقین را بین رأس المقیاس و محیط الدائرة الهندیه بمقدار واحد

من ثلث نقط من محیط الدائرة فانه اذا كان المقدار من جميع الجهات
 مساوياً يعرف بعلم ان الزوايا قائمه یعنی اگر میان سر مقیاس در میان
 سه موضع نقطه بائی که از محیط دائرة هندیه که نشان گذاشته بودند
 و اندازه گیری کرده بودند برابر باشد معلوم می شود که زوایای مقیاس
 منصوب بر سطح دائرة هندیه قائمه است و بعد از این در نصف
 نهار صباحی ظل و سایه مقیاس را نگهبانی می کنند در اینحال طرف
 صباحی سایه کم می شود یعنی آفتاب که از طرف مشرق بالاسیاه
 پیوسته سایه مقیاس ناقص می شود تا سر ظل و سایه مقیاس
 نزدیک محیط دائرة هندیه میرسد و تا سر ظل و سایه مماس سطح
 دائرة هندیه می شود و خواهد که از طرف مغرب به اندرون دائرة
 هندیه داخل شود در این صورت سر ظل و سایه را از وسط سر ظل
 و سر سایه تصفیف می نمایند و در آن نقطه تصفیف شده که از

طرف مغرب است و از آن نقطه که خواهد داخل دایره هندیه بشود
 مورد تصیف یک علامتی و نشانه ای بگذارند که این نقطه را مدخل
 ظل میگویند و باز در نصف النهار مسامی نمبانی می کنند تا اینکه سر
 ظل و سایه از اندرون دایره هندیه از طرف مشرق محیط
 دایره هندیه برسد تا مماس دایره هندیه بشود از اندرون
 دایره خواهد که بیرون برود از طرف مشرق باز سر ظل و سایه را
 که مماس دایره گردیده تصیف می نمایند و بر آن نقطه تصیف
 شده که مخرج ظل و سایه است از طرف مشرق علامتی و نشانه دیگر
 میگذارند و این نقطه را مخرج ظل و سایه میگویند و بعد ا میان این علامت
 و نشانه را یک خط مستقیم وصل می کنند که این خط بمنزله و اثر
 قوس است. و بعد از آنکه مدخل و مخرج ظل و سایه را از این
 دایره معین کردند و قوسی که در میان هر دو نشان و علامت

بود تصیف میکنند پس از مرکز دایره بمنصف خط موصل میان دو نشانه
 خطی دیگر اخراج کنند آن خط نصف النهار است چون این خط به
 استقامت از مرکز دایره بدو جانب محیط دایره می رنجد دایره را دو هم قوسی که
 واقع شده بود در میان دو نشان و دو علامت تصیف می کند
 و این خط را قطر دایره هم میگویند و چون خطی که خط ثالث است بر
 این خط نصف النهار عمود سازند آن خط عمودی را خط اعتدال
 و خط مشرق و مغرب میگویند و یا این که آن قوسی که در میان دو نشانه
 و دو علامت است از وسط آن قوس یک خط مستقیم بکشند تا
 به مرکز دایره هندی برسند و از مرکز به محیط دیگر دایره برسند
 که این خط هم قوس را که در میان دو نشانه و دو علامت است و
 دو هم دایره هندی تصیف می کند این خط نصف النهار است و قوس
 آفتاب بان خط نصف النهار که رسیده از آن مزایلت کرده وقت نماز

داخل می شود و بعد از این یعنی بعد از کشیدن خط نصف النهار خط دیگری
بر این خط نصف النهار عمود سازند که در مرکز دایره هندیه خط نصف النهار را
قطع و تقصیف می کند علی زوایا قائمه و معنی زوایا قائمه آنست که مقدراً
هر یکی از زوایا ربع محیط (۹۰ درجه) باشد علی السویه و این خط عمودی را که
بر خط نصف النهار عمود است خط اعتدال و خط المشرق و المغرب
می گویند لاجرم دایره هندیه باین دو خط ای خط نصف النهار و خط
المشرق و المغرب به چهار ربع منقسم می شود و هر ربع از این دایره را
به نود قسم و به نود درجه متساوی تقسیم می کنند بجهت احتیاج بسوی آن
اقسام است در باب معرفت سمت قبله البلدان، بدانکه در استخراج
خط نصف النهار و خط المشرق و المغرب مسلکهای دیگری هست الا آن
الاشهر هو ذلک المسلك المذكور یعنی طریقۀ دایره هندیه و بواسطه الدایرة
الهندیه این دو خط یعنی خط نصف النهار و خط المشرق و المغرب را

فذلك استخراج خط نصف النهار

استخراج می کنند چون این مسک آسانترین مسکها و لکن این قاعده مشروط
 بمراعات عدة امورست فلذا قلنا فاذن ينبغي ان يراعى عدة امور ليقرّب العمل
 من التحقيق توضيح این مطلب اینست که استخراج این دو نقطه با این
 دائرة هندیة مشروط بر این است که باید آفتاب وقت رسیدن بر ظل
 مقیاس بحیط الدائرة الهندیة قبل از زوال و بعد از زوال بر مدار واحد
 باشد از مدارات یومیة ایکه موازی هستند یا معدل النهار یعنی کون
 الشمس قبل الزوال و بعد الزوال علی مدار واحد من المدارات الیومیة
 الموازیة للمعدل یوجب التحقيق و لکن لیس کل لاختلاف مداری
 الشمس فی اعظم و الصغیر حالتی دخول ظل المقیاس فی الدائرة
 الهندیة و خروج الظل عنها بسبب میل منطقة البروج عن المعدل
 و حركة الشمس الخاصة و کونها فی کل زمان فی مدار من المدارات الیومیة
 میل منطقة البروج از معدل النهار خصوصاً در آفاق مایل و این دو تا

خط شرق مغرب و استخراج دائرة این دو نقطه را مستکن در مدار هندیة

مدار قبل الزوال و بعد الزوال در وقت دخول سایه مقیاس در دایره
 هندیه قبل الزوال و در وقت خروج آن سایه بعد الزوال و خروج سایه
 از دایره هندیه یکی بزرگ باشد و دیگری کوچک باشد در این صورت
 چند چیز را باید مراعات کنند که تا این که عمل نزدیک تحقیق شود
 یکی از آنها این است که در وقت عمل آفتاب در اول سرطان باشد
 که اول تابستان است و یا نزدیک آن باشد بسبب کم بودن
 حرکت میل که محل موازات است یعنی آفتاب هر گاه که باشد در
 نقطه انقلاب صغری حرکت میل که محل موازات است بطی باشد
 بسبب اینکه تراید میل بر میل تناقض است پس حرکت میل در
 انقلاب در حوالی انقلاب بطریق بطو است پس بسبب بطو
 آن حرکت میل در انقلاب بسیار قلیل است و در این صورت
 تفاوت در دخول ظل و سایه مقیاس در دایره هندیه و خروج آن

ظل و سایه مقیاس از دایره هندی بسیار قلیل است گویا که
 مدخل و مخرج سایه یکی است و در یک مدار است و ایضاً بودن
 سایه در وقت صیقل تابستان اظهر و این است لصفاء الهوا و تابستان
 و شدّة الشعاع آفتاب و قله عوارض الجوّ المانعته عن اخذ
 الظل و سایه و یکی از آن امور این است که در وقت عمل آفتاب
 نزدیک افق نباشد یعنی در وقت اخذ الظل و سایه از مقیاس آفتاب
 در نزدیک افق نباشد چون اطراف الظل و سایه مقیاس در این
 وقت ای وقت بودن آفتاب در نزدیک افق متفرق می شود نقطه
 دخول الظل در دایره هندی و خروج الظل از دایره هندی و موضع
 دخول و خروج سایه مقیاس کاملاً معین نمی شود و چون استخراج خط
 نصف النهار و خط المشرق و المغرب بواسطه دایره هندی کاملاً
 مشخص نمی شود یعنی بواسطه دایره هندی این دو دایره ساخته نمیشود

كما يشاهد رؤس اطلال عند طلوع الشمس وغروبها و من تلك
 الامور ان لا يكون لشمس قرينة من نصف النهار لبطوء تقلص الظل
 يعني در وقت اخذ سایه مقياس آفتاب نزدیک نصف نهار
 نباشد و انبساط عذده ای عند کون الشمس قرینه منه فلا یتمین
 وقت الدخول و المخرج یعنی سایه مقياس در وقت نزدیک شدن
 آفتاب خط نصف نهار و دخول آن سایه بدائرة و خروج آن
 سایه از دائرة محقق نمی شود فاذا ردعی هذه الشروط یحفظ الموازات
 یعنی با مراعات شرایط موازات بقدر امکان محفوظ می شود و
 ظل و سایه ظاهر و مبین می شود و سالم می ماند از تفرق سر و طرف
 ظل و سایه بقدر الامکان و تبیین الظل و هو یسلم عن تشتت طرفه
 و یکی از آن امور اینست که در وقت اخذ الظل آفتاب نزدیک نصف نهار
 نباشد چون حرکت ظل و سایه در آنوقت و در آن حین خیلی بطی است

از این سبب دخول سایه در دایره و خروج آن از دایره کاملاً متحقق نمی شود
 در این صورت در این وقت اگر شرایط فوق الذکر مراعات بشود و
 موازات بقدر امکان محفوظ می ماند فلذا سایه آشکار می شود و از تفرق
 سالم میماند و عمل هم خوب می شود و بنده صورتهای صورت الدایره الهیته



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

چون خواهند که سمت قبله بلدی را از دایره هندیه معلوم کنند
باید تفاوت میان مکه معظمه و میان طول بلد مفروض را بگیرند و هكذا باید
تفاوت میان عرض مکه و میان عرض بلد مفروض را بگیرند پس بگوئیم
هر بلدی که عرض نمایند و نسبت به هند مکه از سه حال بیرون خارج
نیست پس آن بلد مفروض یا در طول موافق مکه معظمه است و
در عرض مخالف است و یا در عرض موافق است در طول مخالف
است و یا در هر دو جهت آن بلد مفروض مخالف مکه است و اما
اگر در هر دو جهت یعنی هم در طول و هم در عرض موافق مکه باشد
این عین نفس مکه می شود پس مجموع اقسام این سه صورت بالا
هشت قسمت است و لا مزید علیها کما این که در بالا تذکره آن داده
شده است و توضیح آن اقسام این است که یا مکه عرضاً و

طولاً اقل و کم است از عرض و طول آن بلدیکه قبله آن را باد ابره
 هندیه ای میخوهند تقیین کنند و یا بالعکس یعنی عرض و طول مکّه مکرّمه
 از عرض و طول آن بلد مذکور زیاد است این دو صورت است و یا
 اینکه عرض مکّه مکرّمه با عرض بلد مفروض مساوی است و طولاً ^{مختلفند}
 پس در این صورت، یا طول مکّه مکرّمه از طول بلد مفروض زیاد است و
 یا اینکه طول بلد مفروض از طول مکّه مکرّمه زیاد است این هم
 دو صورت است پس مجموع اینها چهار صورت شد، و یا اینکه
 طول مکّه مکرّمه با طول بلد مفروض مساوی است و عرضاً مختلفند
 پس در این صورت، تاّره عرض مکّه مکرّمه زیاد است از عرض
 بلد مفروض، و آخری عرض بلد مفروض زیاد است از عرض مکّه مکرّمه
 این هم دو صورت است پس مجموع این شش صورت شده است
 و یا اینکه عرضاً و طولاً مختلفند پس در این صورت، تاّره عرض


کلمه مکرمه از عرض بلند مفروض زیاد است طولش از طول بلند مفروض کم و اقل است . و آخری بالعکس پس این هم دو صورت شده پس مجموع اینها هشت قسمت شده است . و بعبارة آخری که آن آسان تر است از اولی و آن اینست که کلمه مکرمه یا از هر دو جهت یعنی عرضاً و طولاً مطلقاً با بلند مفروض مخالف است این چهار صورت می شود بجهت اینکه کلمه مکرمه یا عرضاً و طولاً از طول و عرض بلند مفروض زیاد است و یا بالعکس یعنی طولاً و عرضاً از بلند مفروض کم است این دو صورت شده است . و یا اینکه کلمه مکرمه طولاً از بلند مفروض زیاد است و یا بالعکس یعنی از طول بلند مفروض زیاد است و عرضاً کلمه مکرمه از عرض بلند مفروض کم و یا بالعکس یعنی کلمه المکرمه طولاً از طول بلند مفروض اقل و کم است و عرضش از عرض بلند مفروض زیاد است . پس این چهار صورت

شده است و یا اینکه از یک جهت مساوی است و از جهت
 دیگر کلمه المکرّمه یا بلد مفروض مخالف است این هم چهار صورت است
 بجهت اینکه کلمه معظّمه یا طولاً یا طول بلد مفروض مساوی است و عرضاً
 مخالف است در این صورت تارة عرض کلمه معظّمه از عرض بلد زیاد
 است ، و اخری عرض بلد مفروض از عرض کلمه کمرّمه زیاد است
 این هم دو صورت است ، و یا اینکه کلمه المکرّمه عرضاً با عرض
 بلد مفروض مساوی است و طول کلمه المکرّمه با طول بلد مفروض ^{مخالف}
 است ، در این فرض تارة طول کلمه المکرّمه از طول بلد مفروض زیاد
 می شود و اخری طول بلد مفروض از طول کلمه المعظّمه زیاد می شود این
 هم دو صورت است پس مجموع اقسام هشت تا شده ایضاً و اما
 صورت و قسم نهم که کلمه المکرّمه عرضاً و طولاً با عرض و طول بلد مفروض
 مساوی باشد این عین کلمه المعظّمه میباشد پس مجموع اقسام ^{هشت}

« ۱۵۷ » بلد زاد طولاً و عرضاً

القسم الاول من الاقسام الثمانية الراجحة الى تقيين قبله البلد
قسم اول از آن هشت قسمت اين است که عرض و طول مکه المکرمه
از عرض و طول آن بلدی که خواهند سمت قبله آن بلد را باد ائره
هندیه معلوم کنند اقل و کم باشد پس در اين صورت بلد در
طرف شرق شمال مکه المکرمه واقع می شود یعنی بلد در ربع شمالی
شرق واقع می شود، یعنی در میان نقطه مشرق اعتدال و نقطه
شمال واقع می شود و مکه معظمه در ربع غربی جنوبی بلد مفروض
واقع می شود یعنی مکه مکرمه در میان نقطه مغرب اعتدال و نقطه
جنوب واقع می شود مثل خوارزم و سمرقند مثلاً پس در
این صورت دائره هندیه که در آن بلد مفروض درست استخراج
شده است محیط آن دایره که بنیصد و شصت درجه تقسیم شده است
از محیط آن دائره از نقطه جنوب شروع می کنند بقدر زیادی طول

شکل اول



بلد مفروض بر طول مکه معظّمه بسوی نقطه مغرب می شمارند از درجات
 محیط آن دایره و نیزه از نقطه شمالی شروع می کنند و بسوی نقطه
 مغرب همین قدر از محیط دایره هندیه می شمارند یعنی بقدر زیاد
 طول بلد مفروض بر طول مکه از محیط دایره هندیه از نقطه شمال
 بسوی نقطه مغرب می شمارند چون فرض این است که مکه معظّمه
 در غربی جنوب بلد است یعنی در میان ربع غربی جنوبی بلد واقع شده
 است و بلد در ربع شرقی شمالی مکه واقع شده است و بعد از
 آن اعمال گذشته میان دو تانهایه را بیک خط مستقیم وصل می کنند
 یعنی میان نقطه جنوب و نقطه شمال با آن خط وصل میکنند و این خط
 قائم مقام فصل مشترک است در میان افق بلد مفروض و میان دایره
 صغیره که موازی با دایره نصف النهار بلد مفروض است و این دایره
 صغیره در طرف غرب دایره نصف النهار بلد واقع شده است

« ۱۵۹ » بلد زاد طولاً و عرضاً

بجثتیکه فاصله در میان این دایره صغیره میان نصف نهار
بلد بقدری زیاد می طول بلد بر طول مکه می باشد و این خط مستقیم
فوق الذکر اخط معین تفاوت مابین طولین می گویند و معنی فضل شرک
در مقدمه در بیان کیفیت نصب مقیاس شرائط دایره هندیه
بیان کردیم با بنجار جوع کنید و ایضاً از محیط دایره هندیه از نقطه معر
شروع می کنند و بقدر زیاد می عرض بلد مفروض بر عرض مکه از درج
محیط آن دایره بسمت و سوی نقطه جنوب می شمارند و نیز از محیط دایره
مذکوره از نقطه مشرق شروع می کنند و بقدر زیاد می عرض بلد بر عرض
مکه از درجات محیط دایره هندیه بسمت و سوی نقطه جنوب نیز
می شمارند زیرا که فرض اینست که مکه در طرف جنوب بلد است
ای جنوب سمت رأس اهل بلد است نه جنوب خط الاستوا
و بکذا جمیع بلدانیکه با مکه در طرف شمال خط استوا واقع شده اند

و بعد از این اعمال نیز بایک خط مستقیم میان دو نهایت ا وصل
می کنند یعنی میان نقطه مشرق و میان نقطه مغرب آبان خط
مستقیم وصل می کنند و آن خط مستقیم خط قائم مقام فصل شترک
است در میان افق بلد مفروض و در میان دایره صغیره موازیه با
دایره اول سموت البلد و این دایره صغیره واقع شده است
در جهت جنوب از اول دایره سموت بلد مفروض و المراد با اول
سموت هو الدایره المشرق و المغرب در حالتیکه بعد و فاصله میان
اول سموت بلد مفروض و میان این دایره صغیره مذکور است
زیادی عرض بلد مفروض است بر عرض کله المکرّمه و این خط
مستقیم ثانی که میان دو نهایت ا وصل کرده یعنی میان نقطه مشرق
و میان نقطه مغرب را متصل کرده این خط را خط معین تفاوت
ما بین دو تا عرض و میان دو تا عرض میگویند پس این دو تا خط

که یکی خط مستقیم معین تفاوت مابین الطولین است کما مرود دیگر خط
 مستقیم معین تفاوت مابین عرضین کما مرانفاً این دو تا خط در عرض
 مرکز دایره هندی تلاقی و تقاطع می کنند پس از مرکز دایره هندی
 یک خط مستقیم ثالث اخراج می کنند بسوی و طرف نقطه
 تقاطع المخطین المذكورین تا برسد بمورد تقاطع آن دو تا خط معین
 تفاوت مابین الطولین و خط معین تفاوت مابین العرضین پس از
 رسانیدن آن خط ثالث را بمورد تقاطع آن دو تا خط از آنجا می کشند
 این خط ثالث را مستقیماً بمحیط دایره هندی میرسانند پس این خط
 ثالث را خط صوب القبله و خط طرف قبله میگویند تقریباً لا تحقیقاً
 لانه لیس فی سطح الدائرة المارة بسمت رأس اهل البلد المفروض
 و رأس اهل مکة المکرمه انما یکون المخط الثالث کذا لک اسی
 تحقیقاً الی صوب القبله ان لو کان کل من ذینک المخطین المتقار^{طین}

قائماً مقام فضول مشترک بین افق البلد المصنوع و بین دائرة قمر تسمیت
 رأس کمة المکرمة لکنه قد عرفت انها قائمان مقام فضیلین
 مشترکین بین الافق و بین الدائرین اللتین مر ذکرهما مفصلاً و قد
 بینا مواضعهما توضیح این مطلب اینست که آن خط موازی
 با خط نصف نهار بلد مصنوع و من که آن را خط معین تفاوت
 مابین الطولین نیز میگویند آن خط موازی مرز بود اگر قائم مقام خط
 نصف نهار کمة معظمه باشد و بکذا آن خطی که موازی با خط
 اعتدال بلد است یعنی خط مشرق و مغرب و خط اول سموت
 بلد مفروض است و آن خط را معین تفاوت مابین عرضین
 نیز میگویند اگر آن خط موازی ثانی با خط اعتدال بلد مفروض
 قائم مقام خط اعتدال و خط اول سموت کمة معظمه باشد
 آن خط ثالث فوق الذکر خط صوب قبله و طرف قبله می شود حقیقه

یعنی اگر مستقیماً بطرف و بروی آن خط نماز بخواند محاذیاً به کعبه و بخوبی قبله
 نماز خوانده حقیقه و لکن اینطور نیست بلکه خط موازی اول که معین
 تفاوت مابین الطرفين است بمنزله فصل مشترک است در
 میان افق بلد مفروض و میان دایره صغیره که موازی با نصف
 نهار آن بلد مفروض واقعاً تلك الصغیره فی جهة الغرب عن
 دایره نصف نهار البلد بحيث که بوده باشد بعد و فاصله در میان
 آن دایره صغیره و میان خط نصف نهار آن بلد مفروض بعد
 بعد و فاصله فصل مابین الطولین لاقام مقام نصف نهار کلمه المکرمة
 کما اختاره السيد السند یعنی میر سید شریف فانه لا يكون
 موازیة ح و كذلك المخط الثاني که موازی با خط اعتدال و
 و خط اول سموت بلد مفروض است و معین تفاوت مابین
 عرضین است بمنزله فصل مشترک است یعنی قائم مقام نصف

« ۱۶۴ » بلد زاد طولاً وعرضاً

المشرك بين افق بلد مفروض وبين دائرة صغيرة موازية
 لدائرة اول سموت البلد المفروض والمراد باول سموت البلد
 في الموضوعين هو خط المشرق والمغرب او دائرة المشرق والمغرب
 وواقعة تلك الدائرة الصغيرة في جهة الجنوب عن دائرة وخط اول
 سموت البلد المفروض بحيث بوده باشد بعد وفاصله در میان دُره
 صغيره وخط اول سموت بلد مفروض بقدر بعد وفاصله ما بين
 العرضين يعنى عرض كمة المكرمه وبين عرض بلد فلا يكون هذا الخط
 ايضاً قائماً مقام خط المشرق والمغرب بكملة المعطية پس خط مواز
 باخط نصف نهار بلد المفروض قائم مقام خط نصف نهار كمة مخطه
 نشده است وكذلك خط موازى باخط اول سموت وخط
 اعتدال بلد مفروض قائم مقام خط اعتدال وخط اول سموت
 كمة المكرمه نشده است پس مواجته الخط الثالث الخارج

« ۱۶۵ » بلد زاد طولاً و عرضاً

الی صوب القبلة تكون تقریباً لا تحقیقاً پس آن قوسی که از
درجات محیط دائرة ہندیہ کہ اخذ شدہ است و آن قوس
واقع شدہ است در میان سر آن خط ثالث کہ از مرکز دائرہ
ہندیہ خارج شدہ و بطرف نقطہ تقاطع الخطین المعینین للطول و
العرض رسیدہ و از آنجا محیط دائرہ ہندیہ رسیدہ و میان
نقطہ جنوب از محیط دائرہ ہندیہ کہ از جانب اقرب است آن
قوس ا قوس انحراف سمت قبلہ آن بلد مفروض میگویند
بجہت اینکه این دائرہ ہندیہ بمنزلہ افق بلد مفروض است و
سر آن خط ثالث بمنزلہ سمت قبلہ ذلک البلد المفروض است
کافی الافق المحسوس و اوجه الانسان نقطہ القبلة فلذلک ہنا بالنسبۃ
الی الدائرۃ الہندیۃ فانہ و اوجه الانسان نقطہ سر خط ثالث من
درجات محیط دائرہ ہندیہ و الحاصل آن قوس کہ در میان

بلد زاد طولاً و عرضاً


آن خط تا لشیکه از مرکز دایره محیط دایره هندیه رفته و میان نقطه جنوب از دایره هندیه واقع شده بود آن قوس این قوس انحراف سمت قبله می گفتند اگر مصطلی بمقدار درجات آن قوس از دایره هندیه از نقطه جنوب بسمت و بطرف مغرب برگردد و منحرف شود قبله را مواجته می کند یعنی روی بطرف قبله نماز می خواند و روی بمقابل قبله می ایستد بجهت اینکه دایره هندیه بمنزله افق بلد مفروض است و این طرف قوس بمنزله سمت قبله بلد مفروض است یعنی بلدیکه دایره هندیه در آن بلد درست شده است و از این جهت است که گفته اند که سزاوار است که مصطلی و نماز خوان منحرف بشود از نقطه جنوب از محیط دایره هندیه بقدر درجات آن قوس سمت و بطرف نقطه مغرب تا اینکه مواجبه قبله بشود و از

« ۱۶۷ » بلد نقص طولاً و عرضاً

این جهت است که آن قوس را قوس سمت نیز میگویند كما اینکه قوس انحراف هم میگویند چنانچه آنفاً گذشته و بقیه قوس را از سر آن خط تا بنقطه مغرب تمام قوس میگویند .

قسم ثانی از اقسام هشتگانه از سمت قبله که ذکر شده و ذکرش گذشته این است که عرض و طول مکه مگر مکه از عرض و طول بلدی که بواسطه دایره هندیه سمت قبله آن را معلوم می کنند زیاد باشد پس در این صورت بلد مفروض در ربع غربی جنوبی مکه معظمه واقع می شود و مکه معظمه در ربع شرقی شمالی بلد مفروض واقع می شود پس در این صورت از محیط دایره هندیه که مستخرج شده است در این بلد و محیط او که منقسم شده است به بیست و شش درجه از جهت محیط این دایره هندیه از نقطه شمال شروع میکنند می شمارند الی سمت المشرق یعنی بطرف بسوی نقطه مشرق بقدر زیادی طول

شکل دوم



بلد نقص طولاً و عرضاً

کلمه المکرّمه بر طول بلد مفروض و پس از آن نیز ابستاء می کنند
از درجات محیط دایره هندیه می شمارند از نقطه جنوب بسمت و
بطرف مشرق بقدر زیادی طول کلمه المکرّمه بر طول بلد مفروض از فرض
ان کلمه المعطّّه شرقیه شمالیه من البلد المفروض یعنی ان کلمه
المکرّمه در بین ربع شرقی شمالی بلد مفروض واقع شده است و بلد
مفروض در بین ربع غربی جنوبی کلمه المکرّمه واقع شده است
پس بعد از این عمل باین دو نهایت را بیک خط مستقیم وصل می کنند
یعنی میان نقطه شمال و میان نقطه جنوب آن خط مستقیم را وصل
میان دو نقطه است ای نقطه شمالی و نقطه جنوبی و عبارت از
موصل میان دو نهایت است آن خط را خط معین تفادت باین
الطویلین میگویند یعنی معین زیادی طول کلمه المکرّمه بر طول بلد مفروض
و آن خط مستقیم موصل بین نهایتین قائم مقام فصل مشترک است

در میان افق بلد مفروض و میان دائرة صغیره که موازی است
 آن دائرة صغیره بدائرة نصف نهار بلد مفروض در حالتیکه
 واقع شده این دائرة در طرف شرق نصف نهار بلد مفروض
 در حالتیکه بوده باشد بعد و فاصله در میان نصف نهار بلد و میان
 دائرة صغیره بقدر زیادی طول کتة المعظمه بر طول بلد مفروض و نیز
 از درجات محیط الدائرة الهندیة استخراجی فی ذلک البلد از نقطه
 مشرق ابتداء شروع می کنند می شمارند بطرف سمت شمال
 بقدر زیادی عرض کتة المکرمة بر عرض بلد مفروض و نیز از درجات
 محیط دائرة هندیه ابتداء و شروع می کنند از نقطه مغرب
 می شمارند بسمت و بطرف شمال بقدر زیادی عرض کتة المکرمة بر
 عرض بلد مفروض اذ الفرض ان کتة المکرمة شرقیة شمالیة من البلد
 یعنی بد راستیکه کتة مکرمة در میان ربع شرقی شمالی بلد واقع شده است

و بلد مفروض در میان ربع غربی جنوبی واقع شده است یعنی بلد در
 میان نقطه مغرب اعتدال و نقطه جنوب واقع شده است کما اینکه
 کلمه المکرّمه در میان نقطه مشرق اعتدال و نقطه شمال واقع شده است
 ثم انه بعد ذلك یعنی بعد از شمردن آن درجات معین را میان دو
 نهایت را یعنی میان نقطه مشرق اعتدال و میان نقطه مغرب
 اعتدال بیک خط مستقیم وصل می کنند و این خطی که موصل بین
 النّهائین است آنرا خط معین تفاوت بین العرضین میگویند
 یعنی این خط معین زیاد می عرض کلمه المکرّمه بر عرض بلد مفروض
 این خط قائم مقام فصل مشترک است در میان افق بلد مفسر و
 در میان دایره صغیره که موازی است با دایره اول سموت
 بلد که همین دایره مشرق و مغرب بلد است و این دایره صغیره
 واقع است در طرف شمال اول سموت بلد در حالتیکه بوده باشد

" ۱۷۱ " بلد نقص طولاً و عرضاً

بعد و فاصله در میان اول سموت بلد و در میان دائرة صغیره بقدر
 زیادى عرض کله المکرّمه بر عرض بلد مفروض و ح فیتقاطع المخطان
 المذكوران لا محاله اى المخط المعین تفاوت مابین الطولین و المخط
 المعین تفاوت مابین العرضین در غیر مرکز الدائرة الهندیة و بعد از
 تقاطع المخطان المذكوران یک خط مستقیم ثالثی از مرکز دائرة هندیّه
 اخراج می کنند بطرف و سمت نقطه تقاطع المخطین المذكورین
 و همین خط ثالث را از نقطه تقاطع خطین فوق الذکر می کشانند
 و میرسانند به محیط دائرة هندیّه فذلک المخط هو علی صوب القبلة
 یعنی آن خطی که از مرکز دائرة کشیدند و به نقطه تقاطع خطین رسانیدند
 و از آنجا محیط دائرة هندیّه رسانیدند آن خط را خط صوب القبلة
 و خط طرف القبلة میگویند و القوس التي بین طرفه و بین نقطه ^{شمال} _ا
 هی قوس انحراف سمت بلد یعنی آن قوسی که از محیط دائرة هندیّه


« ۱۷۲ » **بلد نقص طولاً و عرضاً**

افزوده است و آن قوس واقع شده است در میان طرف و
سر آن خطی که از مرکز دایره گذشته و از نقطه تقاطع خطین گذشته است
و محیط دایره رسیده است و در میان نقطه شمال از محیط دایره
بندی در جانب اقل و آن قوس از قوس انحراف سمت قبله بلد
مفروض میگویند جهت اینکه دایره بندی بمنزله افق بلد مفروض
است و طرف و سر آن خط بمنزله سمت قبله بلد است پس
بمقدار و فتر این قوس که قوس انحراف است سزاوار
است که مصتی از نقطه شمال سمت و بطرف مشرق منحرف
شود و بسوی مشرق برگردد و تا اینکه مواجه قبله بلد باشد و
این قوس را قوس سمت قبله میگویند کما اینکه قوس انحراف
نیز میگویند کما مر آنفاً و بقیه ربع را از نقطه تقاطع خطی که از مرکز
دایره خارج شده و بسوی قبله رفت و افق بلد را قطع کرد

« ۱۲۳ » بلد نقص طولاً و زاد عرضاً

از همین موضع تقاطع تا نقطه مشرق تمام قوس انحراف و تمام قوس
سمت میگویند. قسم ثالث از اقسام هشتگانه از بحث
قبله البلدان که ذکرش گذشته است این است که طول مکّه مکرّمه
اکثر و زیاد باشد از طول بلدی که بواسطه دایره هندیه قبله آن را
و سمت قبله آن را پیدا می کنند و معلوم می کنند و عرض مکّه
معظمه از عرض بلد مفروض اقل و کم باشد پس در این صورت
بلد مفروض در ربع غربی شمالی واقع می شود مثل بلاد روم که
در میان ربع غربی شمالی مکّه مکرّمه واقع شده است یعنی
بلد مفروض در ربع غربی شمالی در میان نقطه مغرب اعتدال
میان نقطه شمال واقع شده کما اینکه مکّه معظمه در طرف ربع
شرقی جنوبی بلد مفروض واقع شده است یعنی در ربع شرقی
جنوبی بلد مفروض در میان نقطه مشرق اعتدال و نقطه جنوب

شكل سوم



« ۱۷۴ » بلد نقص طولاً و زاد عرضاً

واقع شده است پس در این صورت از محیط دایره هندیه
که استخراج شده است در این بلد و محیط او که منقسم شده است
بسیصد و شصت^{۳۶۰} درجه از درجات محیط این دایره از نقطه جنوب
ابتداء می کنند و شروع می کنند می شمارند بقدر زیادی
طول مکه مکرمه بر طول بلد مفروض بطرف و سمت نقطه شرق
اعتدال اذ الفرض ان مکه المکرمه شرقیه جنوبیه من البلد و از
نقطه شمال نیز شروع می کنند و می شمارند بقدر ماضی یعنی
بقدر زیادی طول مکه المکرمه بر طول بلد المفروض از نقطه شمال
بقدر مقدار مذکور می شمارند بطرف و سمت مشرق اعتدال
بر سینه مکه مکرمه در ربع شرقی جنوبی بلد واقع شده است
یعنی در میان نقطه جنوب و نقطه شرق واقع شده است
و بلد مفروض در ربع غربی شمال واقع شده است یعنی در

میان نقطه مغرب و میان نقطه شمال واقع شده است پس
 بعد از این میان دو نهایت را یعنی نقطه جنوب و نقطه شمال را
 بیک خط مستقیم وصل می کنند و این خط مستقیم که موصل
 میان دو نهایت است و نیز خط معین تفاوت بین الطولین
 است و این خط قائم مقام فصل مشترک است در میان افق بلد
 مفروض و در میان دایره صعیره که موازی هست بدایره
 نصف نهار بلد واقع شده است این دایره صعیره در طرف
 شرق نصف نهار بلد مفروض بحیثیکه بوده باشد بعد از فاصله
 در میان این دایره صعیره و میان نصف نهار بلد مفروض
 بقدر زیادی طول کلمه مگر مه بر طول بلد مفروض و نیز از درجات
 محیط دایره هندیه از نقطه مغرب شروع می کنند بقدر
 زیادی عرض بلد مفروض بر عرض کلمه بطرف و سمت جنوب

می شمارند و نیز از محیط دایره هندی از نقطه مشرق شروع
 می کنند بقدر زیادی عرض بلد بر عرض مکه مگر مه بسو و سمت
 و طرف جنوب می شمارند زیرا که فرض اینست که مکه مگر مه در جنوب
 شرقی بلد واقع شده است چنانکه گذشته و پس از این عمل میا
 ن دو نهایت را یعنی نقطه مغرب و نقطه مشرق را بیک خط
 مستقیم وصل میکنند این خط موصل بین النہایتین که خط معین
 تفاوت در میان عرضین است ای عرض مکه مگر مه و عرض بلد
 مفروض قائم مقام فضل مشترک است در میان افق بلد مفروض
 و در میان دایره صعیرہ کہ موازی بدایره اول سموت بلد است
 و این دایره صعیرہ واقع شده است در طرف جنوب دایره
 اول سموت بلد در حالتیکہ فاصلہ و بعد در میان دایره صعیرہ
 و میان اول دایره سموت بلد بتدریج زیاد می عرض بلد بر عرض


« ۱۷۷ » **بلد نقص طولاً و زاد عرضاً**

کلمه العظمه است فی تقاطع المنحطان ای المنحط المعین لتفاوت طول
کلمه المکرّمه و طول بلد المفروض یعنی خطی که زیادی طول کلمه المکرّمه بر طول
بلد مفروض را بیان کرده است و خطی که زیادی عرض بلد مفروض را
بر عرض کلمه المکرّمه را معین و بیان کرده است این دو تا خط در غیر
مرکز دایره هندیه تقاطع میکنند و ح فیخرج من مرکز الدایره
الهندیه خطاً ثالثاً مستقیماً الی نقطه تقاطع المنحطین المذكورین یعنی
از مرکز دایره هندیه یک خط ثالث مستقیم اخراج می کنند
و می کشند میرسانند بنقطه تقاطع خطین مذکورین در بالا و از نقطه ای
تقاطع می کشند میرسانند بمحیط دایره هندیه پس این خط ثالث را
خط صوب القبله و خط طرف قبله بلد مفروض میگویند و القوس التي
بین طرف هذا المنحط و بین نقطه الجنوب هی قوس انحراف
سمت قبله البلد المفروض یعنی آن قوسیکه از محیط دایره هندیه

« ۱۷۸ » بلد نقص طولاً و زاد عرضاً

اخذ شده است و آن قوس در میان طرف و سر آن خط ثالث
فوق الذکر و میان نقطه جنوب واقع شده است آنرا قوس انحراف
سمت قبله بلد مفروض میگویند زیرا که آن دایره هندیه بمنزله امت
بلد مفروض است و آن طرف و سر خط بمنزله سمت قبله بلد
مفروض است و آن قوس مذکور مقدار کمانیغی ان یخرف
المصلی من نقطه الجنوب الی المشرق حتی یکون مواجهاً لقبله البلد
یعنی سزاوار است که مصلی و نماز خوان بمقدار قوس انحراف
از درجات محیط دایره هندیه از نقطه جنوب بطرف و بنقطه
مشرق منحرف شود تا مواجہ قبله بلد باشد و آن قوس
انحراف را قوس سمت قبله بلد نیز میگویند بحسب
القسم الرابع من الاقسام الثمانية لقبله البلدان. قسم
چهارم از اقسام هشتمگانه از بحث قبله البلدان اینست که بوده

شکل چهارم



« ۱۷۹ » القسم الرابع، بلد زاد طولاً ونقص عرضاً

باشد طول مکه المکرّمه اقل و کم از طول بلدی که قبله او را بواسطه
دایره هندیه می خواهند تعیین کنند و بوده باشد عرض مکه

المعظمه اکثر و زیاد از عرض بلد مفروض پس در این صورت

بلد در ربع شرقی جنوبی مکه معظمه واقع می شود یعنی در میان

نقطه جنوب و میان نقطه مشرق اعتدال واقع می شود و گماید

مکه المکرّمه در ربع غربی شمالی واقع می شود یعنی در میان نقطه شمال

و نقطه مغرب واقع می شود پس در این صورت از محیط دایره هندیه

که استخراج شده است در بلد مفروض منقسم شده است

محیط آن دایره بنسیصد و شصت درجه از نقطه شمال شروع می کنند

از درجات محیط آن دایره می شمارند بطرف سمت مغرب بقدر

زیادتی طول بلد مفروض بر طول مکه المکرّمه و نیز از نقطه جنوب از

درجات محیط دایره هندیه شروع می کنند بقدر زیادتی

« ۱۸۰ » بلد زاد طولاً و نقص عرضاً

طول بلد مفروض بر طول مکه مکرّمه می شمارند بسمت و طرف مغرب
زیرا که فرض اینست که مکه مکرّمه در طرف شمال غرب بلد واقع شده
است کما اینکه آنجا بیان شده و بلد در طرف شرق جنوب
مکه مکرّمه واقع شده است چنانکه در بالا مفصلاً بیان شده است
پس بعد از این عملیات میان دو نهایت را بیک خط مستقیم وصل
می کنند یعنی میان نقطه جنوب و نقطه شمال پس آن خط مستقیم
که موصل بین اینهاست قائم مقام فصل مشترک است در میان
افق بلد مفروض و در میان دایره صغیره که موازی بدایره نصف
نهار بلد مفروض است در حالتیکه واقع شده است این دایره
صغیره در طرف جهت غرب دایره نصف نهار بلد مفروض
در حالتیکه بوده باشد بعد و فاصله در میان دایره صغیره و در
میان نصف نهار بلد مفروض بقدر زیادی طول بلد مفروض بر طول

کلمه المعظمه و نیز از درجات محیط دایره هندیه مذکوره از نقطه شرق
 شروع می کنند بقدر زیادی عرض کلمه المکرّمه بر عرض بلد مفروض
 بطرف و سمت شمال می شمارند و نیز از درجات دایره هندیه
 از نقطه مغرب ابتداء و شروع می کنند بقدر زیادی عرض کلمه
 المکرّمه بر عرض بلد مفروض بطرف و سمت شمال می شمارند زیرا
 که فرض اینست کلمه المعظمه در طرف شمال غرب بلد واقع شده
 است کما اینکه بلد مفروض در طرف جنوب شرقی کلمه المعظمه واقع
 شده است پس بعد از این عملیات میان دو نهایت را بیک
 خط مستقیم وصل می کنند و مراد از دو نهایت نقطه مغرب
 و نقطه مشرق است و این خط موصل میان دو نهایت قائم مقام
 فصل مشترک است در میان افق بلد مفروض و میان دایره صغیره
 که موازی با دایره اول سموت بلد مفروض است و مراد از دایره

« ۱۸۲ » **بلد زاد طولاً و نقص عرضاً**

اول سموت بلد بین دایره شرق و مغرب آن بلد مفروض است
و الحاصل این دایره صغیره در جهت طرف شمال دایره اول
سموت بلد مفروض واقع شده است در حالتیکه فاصله و بعد
میان دایره صغیره و میان دایره اول سموت بقدر زیادی
عرض کلمه المکرّمه بر عرض بلد مفروض است پس بعد از وصل کردن
میان این دو نهایت با این خط مستقیم ثانی که معین تفاوت
ما بین عرضین است یعنی معین زیادی عرض کلمه المکرّمه بر عرض بلد
مفروض و پس از وصل کردن میان آن دو نهایت اول با آن
خط مستقیم اول که معین تفاوت ما بین طولین بود یعنی معین
زیادی طول بلد مفروض بر طول کلمه المکرّمه پس این دو تا خط^{مستقیم}
اول و ثانی لامحاله تقاطع می کنند در غیر مرکز دایره هندیه و مراد
از خطان یکی خط معین تفاوت ما بین طولین چنانکه در اول گذشته

« ۱۸۳ » بلد زاد طولاً و نقص عرضاً

و دیگری خط معین تفاوت مابین عرضین است یعنی مسین
زیادتی عرض کلمه المکرمة بر عرض بلد مفروض که اخیراً ذکر شده است
پس بعد از این مقدمات از مرکز دایره هندیه یک خط مستقیم
ثالث اخراج می کنند بسوی و طرف نقطه تقاطع آن دو ناخط
که معین تفاوت زیادتی مابین الطولین است احدیها بر آخر
که معین تفاوت و زیادتی مابین عرضین است احدیها بر آخر
و بعد از رسیدن این خط ثالث بنقطه تقاطع خطین مذکورین
از آنجا می کشند و میرسانند بحیط دایره هندیه پس این ناخط
المستقیم المنتهی الی محیط دایره را خط صوب قبله میگویند و القوس
الشی بین طرف این خط و بین نقطه الشمال قوس انحراف سمت
قبله بلد است و مراد از طرف خط سر آن خط است توضیح
اینست که آن قوسی که در میان رأس و سر آن خطی که از مرکز

« ۱۸۴ » **بلد زاد طولاً و نقص عرضاً**


دائرة هندیة به نقطه تقاطع آن دو تا خط اولی رفته است و از آنجا بمحیط دایره هندیة رسیده است و در میان نقطه شمال از محیط دایره هندیة در جانب اقل واقع شده است آن قوس را قوس انحراف سمت قبله بلد مفروض میگویند یعنی اگر از درجات محیط دایره هندیة از نقطه شمال سمت طرف مغرب بقدر این قوس منحرف بشوند محاذی و مقابل قبله بلد مفروض می شوند زیرا که دایره هندیة بمنزله افق بلد مفروض است طرف دسیر این خط اخیر بمنزله سمت قبله بلد مفروض است پس سزاوار است که مصطلحی و نماز گزار بقدر این قوس از نقطه شمال از درجات محیط دایره هندیة سمت طرف مغرب منحرف بشود تا مواجه بوده باشد سمت قبله بلد مفروض و این قوس را قوس سمت قبله بلد مفروض میگویند کما اینکه قوس انحراف سمت قبله

« ۱۸۵ » القسم الخامس - بلد مساوي طولاً ونقص عرضاً

بلد مفروض نینر میگوید چنانچه سبق ذکر یافت و بقیة ربع
تا بنقطه مغرب تمام آن قوس را میگوید .


قسم پنجم از اقسام هشتگانه از سمت قبله البلدان این است
که بوده باشد طول مکّه مکرمه با طول بلد مساوی و برابر یعنی
بلدی که بواسطه دایره هندیه سمت قبله آزامی خواهند معلوم
کنند و نیز بوده باشد عرض مکّه المکرمه اکثر و زیاد از عرض بلد
مفروض و عرض بلد اقل و کم باشد از عرض مکّه المکرمه پس سمت
قبله بلد مفروض در این قسم پنجم در نقطه شمال واقع می شود از محیط
دایره هندیه استخراجیه فی ذلک البلد المنقسم محیطها بسید و
شست درجه پس اهل بلد در این صورت متوجه می شوند به نقطه
شمال یعنی بلد مفروض در سمت طرف جنوب مکّه معظمه واقع
می شود کما اینکه مکّه مکرمه در طرف و سمت نقطه شمال

شكل نجوم



« ۱۸۶ » القسم السادس - بلد مساوي طولاً و زاد عرضاً
بلد مفروض واقع می شود پس قبله بلد بر خط نصف نهار واقع
می شود و مراد از وقوع قبله بلد مفروض بر خط نصف نهار بلین
است که سمت راس اهل کلمه المکرمة ایضاً بر خط نصف نهار بلد
واقع می شود پس در این صورت متوجه می شود مصطلی و نماز خوان
بسوی و طرف نقطه شمال نصف نهار دایره هندی و در قسم
پنجم برای بلد قوس سمت قبله نیست چون قوس سمت نیست
تمام قوس هم نیست . قسم ششم از اقسام هشتگانه
از جهت قبله البلدان این است که بوده باشد طول کلمه مکرمة
مساوی و برابر با طول بلدیکه با واسطه دایره هندی سمت قبله از
می خواهند معلوم کنند و ایضاً بوده باشد عرض کلمه المکرمة اقل و
کم از عرض بلد مفروض و عرض بلد مفروض اکثر باشد از عرض
کلمه المعظمة پس سمت قبله بلد مفروض در این صورت واقع می شود

شكل ششم



« ۱۸۷ » بلده مساوی طولاً و زاد عرضاً

در نقطه جنوب نصف نهار الدائرة الهندیة استخراجی فی ذلك

البلد المنقسم محیطها بتصد و شصت درجه پس در این صورت

بلد در سمت و طرف شمال کلمه مکرّمه واقع می شود چون عرض بلد

زیاد است از عرض کلمه المکرّمه کما این که کلمه مکرّمه در سمت و

طرف جنوب بلد واقع می شود چون عرض کلمه المکرّمه کم و اندک

است از عرض بلد مفروض بلد مفروض واقع می شود پس قبله

بلد مفروض بر خط نصف نهار واقع می شود و مراد از نصف نهار

اینست که سمت رأس اهل کلمه مکرّمه بر خط نصف نهار بلد مفروض

واقع شده است پس در این صورت مصلی و نماز گزار و نماز خوان

بسوی و طرف نقطه جنوب محیط دایره هندیه متوجه می شود

و در این قسم ایضاً برای بلد مفروض قوس سمت قبله نیست

چون قوس سمت نیست و تمام قوس هم نیست .


« ۱۸۱ » بلد زاد طولاً و مساوی عرضاً

قسم هفتم و قسم هشتم از بحث قبله بدان اینست که عرض
کله مکرّمه با عرض بلدیکه خواهند سمت قبله را تعیین کنند مساوی
باشد و طول کله مکرّمه با طول بلد مفروض مختلف باشد پس در این
صورت اولاً یک مقیاس که ذکرش با شرائطش مفصلاً
گذشته است نصب کنند و احتیاج بدایره هندیه را هم
ندارد و اگر دایره هندیه را هم درست کنند و مقیاس را با آن
شرایطیکه قبلاً ذکر کردیم در مرکز آن نصب کنند اشکال ندارد
پس در این صورت که تعیین قبله بلدیکه عرضاً با عرض کله مکرّمه مساوی
است و طولاً مختلف است با اسطرلاب اگر ممکن نشده باشد
باید با قاعده دیگر سمت قبله بلد مفروض تعیین شود و گویا این که
استادان فن و ممره فن آن قاعده را اختیار کرده اند
و از جمله آنها سلطان المحققین و نصیر المله و الدین خواجه نصیر الدین

«۱۸۹» القسم السابع بلد زاد طولاً ومساو عرضاً

عليه الرحمة است وآن قاعده مشروط است بر اینکه در وقت
اعمال آن قاعده باید آفتاب یا بدرجه هشتم برج جوزا باشد
و یا بدرجه بیست و سه^{۲۳} و سوم برج سرطان باشد چون میل این دو
یعنی میل نقطه درجه هشتم برج جوزا، در وقت صعود آفتاب میل
نقطه درجه بیست و سه^{۲۳} و سوم برج سرطان در وقتهبوط آفتاب باعرض
مکه مکرمه در طرف شمال خط استواء مطابق و برابر است و برابر
است باعرض مکه المکرمه آن نیز در طرف شمال خط استواء است
پس در این دو روز در این دو نقطه در وقت نصف النهار مکه مکرمه
آفتاب بدایره نصف النهار مکه مکرمه که رسیده است سایه و ظل شاخص
که در خود مکه مکرمه که نصب شده است معدوم می شود و بعد از
نصف النهار ظل و سایه جنوبی پیدا می شود چون مکه مکرمه از بلاد
ذو ظمین است پس اگر طول بلد مفروض که شمال خط استواء است

شكل هفتم



زیاد باشد از طول مکّه معظمه این فرض با قانونی که ممره فنق و استادان
 فنق اختیار کرده اند درست می شود و آن قانون وقاعده اینست
 که تفاوت مابین طولین را اخذ می کنند و بگیرند و هر پانزده درجه را
 بیک ساعت مستوی حساب کنند که الآن در بین مردم معروف است
 دون ساعت معوجه و برای هر درجه چهار دقیقه ساعت مذکور را
 اخذ می کنند و حساب می کنند مثلاً اگر طول بلد مفروض ۲۹ درجه
 باشد و طول مکّه مکرّمه ده درجه باشد بعد از کسر ده درجه از ۲۹
 درجه باقی مانده ۱۹ نوزده باشد و برای هر درجه چهار دقیقه
 ساعت میگیرند پس هر پانزده درجه بیک ساعت مستوی بگیرند
 و باقی می ماند چهار درجه و برای هر درجه چهار دقیقه ساعت مستوی
 بگیرند پس چهار پانزده دقیقه شصت می شود که یک ساعت است
 و برای چهار درجه شانزده دقیقه میگیرند پس بعد از زیادی طول

بلد مفروض بر طول مکه مگر مه از ساعات و دقائق و یا از هر دو جمع
 کنند و مترصد دست نظر باشند که آفتاب در آن روزی که بدرجه
 هشتم جوزا و یا بدرجه بیست و سوم سرطان برسد و تحویل شود چون
 میل این دو نقطه از خط استواء بطرف شمال با عرض مکه مگر مه برابر است
 روزیکه آفتاب در یکی از این دو نقطه باشد بسمت رأس اهل مکه
 مگر مه میرسد و مرور می کند پس در آن روز از نیم روز بمقتدا ساعات
 و دقائق که نگاه داشته اند بگذرد تا ظل مقیاس خط سمت قبله بود
 چون طول بلد از طول مکه مضطرب زیاد بوده فلذا باید بمقدار زیادی ساعات
 و دقائق یا از هر دو از نیم روز علاوه بگذرد تا ظل مقیاس سمت قبله بود
 در مثال مایک ساعت و شانزده دقیقه از نصف روز بلد مفروض
 بگذرد تا ظل شاخص محاذی سمت قبله بود در این هنگام یعنی بعد از
 گذشتن مقدار زیادی از نیم روز بلد مفروض آفتاب بسمت رأس

« ۱۹۲ » بلد زاد طولاً و مساً و عرضاً

اہل مکہ المکرّمہ می رسد چون دائرہ ارتفاع دائماً در مرکز آفتاب

است فلذا بعد از مضی مقدار زیادی از نیم روز بلد مفروض آفتاب

از سمت رأس بلد مفروض و از سمت رأس اہل مکہ المعظمہ مسکند

و نیز بوده باشد منتصف عرض ظل و سایہ دائماً در تحت دایرہ ارتفاع

است و بعد از گذشتن آن مقدار زیادی از نیم روز بلد آفتاب

بسمت اس اہل مکہ المکرّمہ میرسد پس لامحالہ در این زمان دائرہ

ارتفاع با دائرہ مارة بسمت اس اہل بلد مفروض و بسمت اس

اہل مکہ المکرّمہ متحد می شود چون بلد مفروض شرقی مکہ المعظمہ بود

فلذا اولاً بسمت اس اہل بلد و بعداً بعد مضی مقدار زیادی از نیم روز

بلد مفروض بسمت اس اہل مکہ المعظمہ میرسد و آفتاب زمانیکہ


بر سر اہل مکہ المکرّمہ رسیده نصف ظل و سایہ مقیاس در سطح دائرہ

مارة باشد کما اینکه منتصف ظل و سایہ مقیاس در سطح دائرہ ارتفاع

« ۱۹۳ » القسم الثامن - بلد نقص طولاً ومساو عرضاً
باشد ابتدا و الحاصل انه لا محالة سمت نطل و سایر مقیاس در این
صورت بعینه سمت قبله بود فالمصلى اذا جعله بين قدمیه
سجد علیه متوجهاً الى اصل المقياس کیون مواجهاً للقبلة و حاصل این
مطلب اینست که چون طول بلد مفروض از طول مکة مکرمه زیاد است
پس بلد در طرف شرق مکة مکرمه واقع می شود و ح آفتاب اول
به نصف نهار بلد مفروض میرسد و بعد از نصف نهار بلد باید بمقدار
زیادی طول بلد مفروض بر طول مکة المکرمه از ساعات و دقائق
بگذرد آفتاب به نصف نهار مکة المکرمه و بسمت راس اهل مکة
المعظمه برسد این قسم هفتم قبله بود که بیان کردیم بحول الله تعالی
و قوتہ. اما قسم هشتم عکس اینست یعنی طول مکة المکرمه زیاد باشد از
طول بلد مفروض و ح مطلب بر عکس مطلب گذشته می شود و مکة
مکرمه در شرقی بلد مفروض واقع میشود و در این قسم هشتم از قبلة

شکل هشتم

نقطه المشرق الاعتدال



« ۱۹۴. بلد نقص طولاً و مساوی عرضاً »

البلدان طول مکة المعظمة از طول بلد مفروض زیاد است و لکن عرضاً
با عرض بلد مفروض مساوی است یعنی آن بلدیکه سمت قبله آن را
می خواهند تعیین کنند آن بلد در طرف غرب مکة مکرمه واقع میشود
در این صورت عین مطالب سابقه جاری می شود الا اینکه در این
قسمت مکة مکرمه در جای بلد واقع می شود و بلد مفروض در جای مکة
واقع می شود یعنی مکة المکرمه در طرف شرق بلد مفروض واقع
می شود و بلد مفروض در طرف غرب مکة المکرمه واقع میشود پس
در این قسم ثامن که طول مکة مکرمه زیاده بود از طول بلد مفروض
مکة مکرمه شرقی بلد بود قبل از نصف روز و پیش از نصف نهار بلد
مفروض بمقدار ساعات و دقائق مذکوره که بمقدار زیادی طول مکة
المکرمه بر طول بلد مفروض بود ظل و سایه مقیاس بلد خط سمت
قبله بود و قبله خلاف جهت ظل و سایه بود و بودن سایه بطرف

نقل قول غیر المحققین

«۱۹۵»

خط سمت قبله اعظم از اینست که سایه مقیاس مواجبه قبله باشد و قبله
خلاف جهت نخل و سایه باشد اما این مطالب را که با آن شرایط
بیان کردیم این مختار محققین اهل فن بوده و بعضی اهل فن مثل ابن اعلم
و ابن خرس و کوشیار و شیخ حسین بن عبدالصمد و والد شیخ بهائی رضوان
الله علیه در این دو قسم قبله یعنی قسم هفتم و قسم هشتم قبله البلد
ظن کردند و گمان کردند سمت قبله در این دو قسم یا در نفس نقطه
مشرق است و یا نفس نقطه مغرب است بجهت اینکه اگر طول
بلد مفروض زیاد باشد بر طول کلمه المکرّمه پس قبله بلد مفروض
در این فرض نقطه مغرب است بجهت اینکه بجهت زیاد می طول بلد
مفروض بر طول کلمه مکرّمه بلد در طرف شرق کلمه مکرّمه واقع می شود
و کلمه المکرّمه در طرف غرب بلد واقع می شود پس قبله بلد نقطه
مغرب می شود و اگر طول کلمه مکرّمه زیاد باشد بر طول بلد مفروض

در این صورت قبله بلد در طرف نقطه مشرق واقع می شود یعنی قبله
 در نقطه مشرق اعتدال واقع می شود پس سمت قبله بلد مفروض
 یا نفس نقطه مشرق اعتدال است اگر طول کله مکرّمه از طول بلد مفروض
 زیاد باشد و یا اینکه نفس نقطه مغرب اعتدال است اگر طول بلد مفروض
 زیاد باشد بر طول کله مکرّمه و طول کله مکرّمه کم باشد بنا بر اینکه
 کله المکرّمه در این دو قسم یعنی قسم هفتم و قسم هشتم در تحت دایره
 اول سموت بلد مفروض واقع شده است یعنی در تحت دایره مشرق
 اعتدال بلد مفروض و مغرب اعتدال بلد مفروض واقع شده است
 و لکن الامر لیس مک یعنی قول اینها صحیح نیست بجهت اینکه کله
 المکرّمه در این دو قسم یعنی قسم هفتم و قسم هشتم قبله در طرف شمال
 دایره اول سموت بلد مفروض واقع شده است ای طرف شمال
 دایره مشرق اعتدال و مغرب اعتدال بلد، و ذلك لان كل نقطة

يفرض على دائرة اول سموت البلد غير سمت الرأس والقدم فان
 بُعدها عن المعدل اقل من بُعد سمت الرأس والقدم. يعني نهايت
 بُعد در دایره اول سموت هذا البلد همین دو نقطه سمت رأس و سمت
 قدم است از معدل زیرا که دایره اول سموت بلد مفروض عظیمه است
 تقاطع میکند معدل را در دو نقطه و همین نقطه نهایت بُعد دایره اول سموت
 بلد است از معدل كما مر فی باب الدوائر پس جمیع نقطه ما که بر این
 دایره اول سموت بلد است اقرب است از آن دو نقطه سمت الرأس
 والقدم فلومر بیده الدایره سمت اس کلمه المکرّمه او شمالیّه عن
 رأس کلمه المکرّمه کان عرضها الموافق لعرض البلد مخالفاً لعرض البلد
 هذا خلف لاختلاف بعد اجزاء دایره اول سموت البلد وقال شیخنا
 البهائی قدس سره کان هذه الاشخاص توهموا وقوع کلمه المکرّمه
 فی سمت اول سمت بلد مفروض قیاساً علی وقوعها تحت نهار البلد

في قسمين ساوي الطول وهو محال فان كل نقطة جنوبي سمت رأس
 القبلة من نقاط اول سموت البلد اقرب الى المعدل من نقطة الزوايا
 والقدم وايضا يلزم مما سته المدار الواحد المار بسمت رأس البلد و
 مكة المكرمة اول سموتة على نقطتين وهو ظاهر الاستحالة ثم انه قال شيخنا
 البهائي رحمة الله تعالى عليه ويمكن اصلاح كلامهم بان مرادهم
 ينقطتي المشرق والمغرب نقطتا مشرق هذا المدار ومغرب الانفصل
 بهذا النقطتين لا يقع من مبتدئ هذا الفن فكيف يقع من المرة
 مرة هذا الفن . الحمد لله اولاً ولاحقاً وظاهراً و
 باطناً وصلى الله على محمد وآله الطاهرين واللعن الدائم على اعدائهم
 اجمعين الى قيام يوم الدين آمين يارب العالمين .

فائدة : قال شيخنا البهائي قدس سره المواجهة المعبرة

للقبلة عند محققى الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم اوسع بكثير من المواجهة

المعبرة للقبلة عند المحققين من اهل فن علم الهيئة اى من اهل هذا
 الفن فلذا امر المواجهة الى سمت القبلة عند الفقهاء ليس على هذا
 التصديق والعلامات السابقة المعبرة بينهم انما يتوصل بها الى
 ما هو اوسع من ذلك بمراتب شتى والانصاف ان القواعد
 التى وضعها اصحاب الفنون اى فن علم الهيئة لا ينتهض تحصيل النوا
 الحقيقية العينية على الوجه الذى اعتبروه وان حصل كمال
 التدقيق على العمل بها ظاهر الكون المواجهة الحاصلة للقبلة من
 تلك القواعد اقرب الى مواجهة عين الكعبة المكرمة من العلامات
 الدائرة على اُسمة الفقهاء فلذلك تراهم قد ساء الله تعالى
 اسرارهم يقولون ان الاستعمال الذى يقضى قواعد الهيئة فوق
 مطلوبنا وقال فى تحفة الاجلة ان كون افادة قواعد علم الهيئة التوجه الى عين
 الكعبة تقريرية كما هو مشرب علماء الهيئة واما بالنسبة الى افادة هذه القواعد

حجة الكعبة كما هو نذهب الفقهاء قدس الله تعالى اسرارهم فتحقيقه ثم ان
 جواز الرجوع في تحصيل القبلة الى علم الهيئة لا يعرف فيه مخالف من
 علمانا فالمدار في تحصيل القبلة انما هو على ذلك العلم الشريف
 وذلك لان العلامات المنقولة عن ائمتنا عليهم السلام
 راجعة الى قبله عراق العرب فقط كما اعترف به اجلاء اصحابنا
 رضوان الله تعالى عليهم هذا مما لا ريب فيه مع ان تجوز الرجوع
 في امر القبلة الى علم الهيئة ليس باعظم من الرجوع الى اهل اللغة كصاحب
 الصحاح والصرح والقاموس وان كانوا مخالفين في معاملة الفاظ
 القرآن والحديث والى كلام الطبيب في افطار صوم شهر رمضان رجوع الفقيه
 في كلامه الى اهل الخبرة هو شايع معروف مع ابتناء قواعدهم على البراهين الهندسية والحسابية
 لا يعتر با ريب ولا يحوم حولها شك في افادتها فوق ما هو المطلق كما لا يخفى على له يد فيها
 لله اولادوا آخرادوا باطنا وهى الله على محمد وآله الطاهرين

فهرست
عرض و طول
بلاد

انشاء الله تعالى نفرا باليه
 مستعينا به ومتوكلا عليه
 فاعلم اننا جربنا فيها على طرف
 استعلام الجهة من الارتفاع
 حسب قواعد حساب المثلثات
 الكروية . واذكروا الاسماء
 البلدان ثم عرضها فاطولها
 ثم ارتفاع سمت مكة المكرمة
 على افق ذلك البلد ثم انحراف
 القبلة عن الشمال والجنوب
 الى المشرق والمغرب كل ذلك
 بالأرقام العددية وانما ذكرنا

ارتفاع من قمة مكة المكرمة	الجهة من الشمال والمغرب	الارتفاع عن سطح البحر
180	0	0
179	2 49 19	9 4 19
175	12 5 19	42 20 15
170	13 10 11	32 41 80
165	46 14 17	21 2 22
160	57 11 16	31 23 24
155	19 22 15	5 45 66
150	43 24 14	54 6 62
145	57 25 13	11 29 57
140	27 25 12	2 52 52
135	57 13 11	31 15 41
130	13 20 10	47 39 43
125	15 14 9	55 4 39
120	43 5 7	5 31 34
115	16 54 7	25 51 29
110	21 39 7	6 27 25
105	52 20 7	20 57 20
100	55 57 7	20 29 16
95	60 29 7	22 3 12
90	26 56 7	44 39 7

الارتفاع لمن اراد ان يستعلم المسافة بين كل بلد ومكة المكرمة فقد علمت ان تمام الارتفاع هو المسافة . وهذا الارتفاع ايضا ارتفاع الشمس في ذلك البلد اذا كان قبل الشمس شمالا او بالعرض مكة المكرمة وذلك في ولده من الجواه (6 35 15) او كجدمه من السرطان (23 34 45) كما تقدم في الاخر الطريق الثاني من الفصل الخامس .

وهذه العروض والأطوال ماخوذة من كتب العلماء المتأخرين من اهل ارضنا الذين بالغوا في تحري الحقيقة في ذلك . ومبدأ الطول كما تقدم جرينوش قرب لندن فاذا كبت في جنب اسم البلد د او د³ او د⁴ فرادى ان طول وعرضه

ماخوذان من دائرة المعارف البريطانية الطبعة الحادية عشرة او الثالثة عشرة
 او الرابعة عشرة . وازا كتبت في جنبه نفوسهما ماخوذان من تقويم البلدان
 للفاضل الكساندر جانسن الانجليزى وازا كتبت في جنبه من فهمها ماخوذان
 من المرأة الوضبه للفاضل كرينيوس واندبك الامر بكائى وازا لم اجد طول البلد
 وعرضه في الكتب منصوصا عليهما ووجدته في احد الخارطات اخذتها من هناك وكتبت
 في جنبه خط . واعلم انهم قد يكفون في بعض البلاد بذكر جهة البلد بالنسبة
 الى بلد اخر والمسافة بينهما عن ذكر عرضه وطوله مثلاً كربلاء واقعة على ٦٠
 ميلاً انجليزياً في ج ج غ من بغداد اى ^{ستين ميلاً} ٢٢ ٣٠ من بغداد فنسعمل الطول
 والعرض لربلاء حسب الفواعد المفتررة وقد يختلفان في بعض الموارد بعض التواتر
 بل بعض الدقائق عن الحقيقة ومع ذلك لا يحدث فرق محسوس في امر القبلة ففي
 هذه الموارد اكتب في جنب اسم البلد ب اى طوله وعرضه تفريفاً غير منصوص عليهما
 والجد اول هذه :

ان كان طول البلد شرقيا و عرضه شماليا و هما اكثر من طول مكة المكرمة و عرضها فالجهة من الجنوب الى المغرب

البلد	العرض ش			الطول ق			ارتفاع مكة المكرمة			الجهة من الجنوب الى المغرب		
	ح	د	س	ح	د	س	ح	د	س	ح	د	س
مكة المكرمة د ^{١٣}	٢١	٢٥	٠	٣٩	٥٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
المدينة المنورة د ^{١٣}	٢٥	٠	٠	٣٠	٠	٠	١٦	٢٤	٥١	٠	١٤	٥٣
الجبيل لاشرف ب	٣٢	٣	١٩	٤٤	١٦	٣٦	٧١	٣١	٥٦	٢١	٢٩	٤٧
كربلاء المشرف ب	٣١	٣١	٣٣	٤٤	١٧	٥٧	٧١	٤٠	٥٩	٢٠	٣٣	٥
الكاظمية												
سمرقند ب	٣٤	١٢	٠	٤٢	٠	٠	٧٦	٤٢	٠	١٧	٥	٥٧
شهد الزمعة د ^{١٣}	٣٤	٢٧	٠	٥٩	٣٦	٠	٦٧	١٥	٥٧	٥٢	٣٣	٢١
قم د ^{١٣}	٣٤	٣٩	٠	٥٠	٥٥	٠	٧٣	٣٢	٩	٣٩	١٤	٥٧
مزار شريف بلخ ب	٣٦	٤٢	٢١	٦٧	١	١٥	٦١	٣٩	٥	٦٤	٤٣	٤
استرا د ^{١٣}	٣١	٢٧	٠	٤١	٥٣	٠	٧١	١٦	٢٢	٢٧	١	١
امل د ^{١٣}	٣٦	٢١	٠	٥٢	٢٣	٠	٧١	٢٤	٢١	٣٩	٢٢	٤٩
اباده شيراز ب	٣١	١١	٢٤	٥٢	٣٢	٠	٧٥	١	٢٠	٥٢	٢١	٥١
اردبيل د ^{١٣}	٣١	١٤	٠	٤١	٢١	٠	٧١	٣٩	١٤	٢٥	٥١	٤٠
اروميه د ^{١٣}	٣٧	٣٤	٠	٤٥	٤	٠	٧٣	١٣	٤١	١٧	٦	٤١
استرا باد د ^{١٣}	٣٤	٥١	٠	٥٢	٢٦	٠	٧٠	١	٥٦	٢٢	٢٤	٢٦
اشرف د ^{١٣}	٣٦	٤٢	٠	٥٣	٣٢	٠	٧٠	٣٧	٥٠	٤١	٣٩	٥٧
اصفهان ^{تفتيح} د ^{١٣}	٣٢	٣٧	٣٠	٥١	٤٠	٣٠	٧٢	٣٥	٥٢	٤٥	٥٧	٣٢
اهواز د ^{١٣}	٣١	١١	٠	٤٩	٠	٠	٧٢	٩	٢٦	٣١	٥١	١١
اپروان د ^{١٣}	٣٠	١٤	٠	٤٤	٣١	٠	٧٠	٤٤	٤٤	١٣	٣٩	٥١
انزلي خط	٣٧	٢١	٤٢	٤٩	٢٩	١٩	٧١	٥٣	٥١	٣٠	٩	٥١

قبلها القبلة
بنداد

البلاد			العرض ش			الطول ق			ارتفاع من مكة المكرمة			الجهة من الجنوب الغربية		
جه	ق	د	جه	ق	د	جه	ق	د	جه	ق	د	جه	ق	د
٣٩	٥١	٣٩	٥١	٥٦	٣٩	٦٦	٥	٢٩	٢	٢	٢	٣٣	٤١	٤٣
٣١	٣٦	٢١	٢٠	٧٤	٥٧	٣١	٥٤	٥٧	٩	٥٣	١٠	٣٧	١٠	١٣
٦٤	٣٢	١	٣٣	٤٠	١	٣٣	٤٠	١	٤٣	٥٢	٤٣	٥١	٥١	٣٤
٢٩	١	٦	٥٤	٦	٩	٥٤	٦	٩	٥٩	٥٩	٧٤	٧	٦٢	١٩
٣٧	٢٩	١٣	٥٧	٢١	٠	٥٧	٢١	٠	٥٧	٥٥	٦٧	٠	٢٦	١٧
٣٢	٥٣	١٣	٥٩	١٠	٠	٥٩	١٠	٠	٢٢	٢٢	٦٩	٠	٦١	٣٩
٤٠	٢٢	١٤	٤٩	٥٠	٠	٤٩	٥٠	٠	١٣	١٣	٦٩	٠	٢٧	٢٦
٣٩	٤٧	١٣	٢٧	٦٤	٠	٢٧	٦٤	٠	١	١	٦٢	٠	٥٦	٤٢
٣٢	٠	١٣	٤٧	٠	٠	٣٤	٤٧	٠	٢٢	٢٢	٧٧	٠	١٤	١٩
٣٣	٢٠	١٣	٤٢	٢٤	٠	٢٤	٤٢	٠	٢٤	٢٤	٧٧	٠	١٩	٢٥
٣٦	٣٢	١٣	٥٢	٣٢	٠	٥٢	٣٢	٠	٧١	١١	٧١	٠	٢٦	١٤
٣٣	٥٥	١٣	٤١	٥٥	٠	٤١	٥٥	٠	٧٥	٩	٧٥	٠	٦	٤٦
٣٦	٢٤	١٣	٦٧	١٧	٣١	٦٧	١٧	٣١	٦١	٢١	٦١	٣١	٢٤	٥٠
٣٩	٥٧	١٣	١١٦	٢٩	٠	٢٩	١١٦	٢٩	٢٣	٣١	٢٣	٠	١١	٤١
٢٥	١١	١٣	٣٣	١٢	٥٢	٣٣	١٢	٥٢	٥٠	٢٤	٥٠	٥٢	١٦	٥٠
٣٠	٣٥	١٤	٥٠	١٩	٠	١٩	٥٠	٠	٧٦	٥٢	٧٦	٠	٦	٣٢
٢٧	١١	١٣	٥٦	١٧	٠	٥٦	١٧	٠	٧٣	٥٧	٧٣	٠	١٦	٣٧
٢٦	٣٢	١٣	٥٤	٥٤	٠	٥٤	٥٤	٠	٧٥	١٩	٧٥	٠	١٧	٤١
٢١	٥٩	١٣	٥٠	٤٩	٠	٥٠	٤٩	٠	٧٧	٣١	٧٧	٠	١٦	١
٣٢	٤	١٣	٧١	٢٦	٣١	٧١	٢٦	٣١	٥٩	٢٧	٥٩	٣١	٧٣	١٥

(١) هذا العرض والطول لرصد بنارس

البلد	المرض			الطول			ازفا سمك ملكة الكرمه	الجهة من الجوز اللغز		
	جه	قه	نيه	جه	قه	نيه		جه	قه	نيه
تاشكند د ^{١٤}	٤١	٣	٠	٦٩	٢	٠	٥٤	٦	٤	٢
تبريز د ^{١٣} و د ^{١٤}	٣١	٤	٠	٤٦	١١	٠	٧٢	٢٩	٢٩	٢٠
ترشيز د ^{١٣}	٣٥	١٠	٠	٥١	٣٤	٠	٤٣	٣٥	٦١	٣٤
نابوان (القهين) خط	٣٧	٥٠	٠	١١٢	٣٤	٤٥	٢٦	١٤	٧	٢٢
ناشفرغان خط	٣٦	٤١	٣١	٦٧	٤١	١٣	٦١	٦٥	٢١	٥٠
توليركان ب	٣٤	٣٥	٤١	٤١	٣١	٠	٧٤	٤٦	٢٢	٢١
ترت جديريه خط	٣٥	١٤	٤١	٥٩	١	٠	٦١	٩	٢٥	٥١
توكيو عاصمه يابا د ^{١٣}	٣٥	٤١	٠	١٣٩	٤٥	٠	٢٠	٤	٢٣	٣٠
نارم (مازندران) خط	٢٦	٥٤	٣٣	٥٠	٤٦	٤٤	٧١	٤٩	١٢	٣٤
تفليس د ^{١٤}	٤١	٤١	٠	٤٤	٤١	٠	٦٩	١١	٢١	١١
جك (بلوچستان) د ^{١٣}	٢٥	٣٩	٠	٥٧	٤٦	٠	٧٣	٢	١٩	١٧
جوجا (استراباد) خط	٣١	٢٥	٢٤	٥٥	٣٧	٣٠	٦١	١٤	٥٥	٧
جيل (نجاهند) تفو	٣٢	٢	٠	٢٥	٣٦	٠	٥٦	٣٠	٥١	٢٩
جلا اباد (فغانستان) ب	٣٤	٥١	٠	٧٠	٣٠	٠	٥٦	١٣	٧١	٢٤
جلا اباد (سبستان) تفو	٣١	٢٠	٠	٦١	٤٠	٠	٦١	٧	٤٢	٢٠
جوزين ب	٣١	٤١	٤١	٦١	٣٩	٤٠	٦٧	٥٩	٤٩	٣٠
حله د ^{١٤}	٣٢	٢١	٠	٤٤	٤١	٠	٧١	٦	٢	٢٣
جدا اباد سند تفو	٢٥	٢٢	٠	٦١	٢٢	٠	٦٣	٣٤	٠	٢٢
ختن تفو	٣٧	٠	٠	١٠	٣٠	٠	٥١	٣٦	٢	٣٦
نجند د ^{١٣}	٤٠	١٧	٠	٦٩	٣٠	٠	٥١	٣٣	٣٢	٣

البلاد	العرض ش			الطول ق			ارتفاع مكة المكرمة	الجهة من الجنوب المشرق		
	جه	ته	به	جه	ته	به		جه	ته	به
خرم ابا الرشان ر	٣٣	٣٢	٠	٤١	١٥	٠	٧٥	٣٩	٥٢	٥٢
خونار ر	٣٢	٩	٠	٥٠	٢٣	٠	٧٤	٢٦	٢	٤٥
خوى ر	٣١	٣٧	٠	٤٥	١٥	٠	٧٢	١٠	٥٣	٢٢
خوقند ب	٤٠	٣	١١	٧	٥٤	٥٣	٥٧	٣	١	٢٧
دامغان ر	٣٦	١٠	٠	٥٤	٢	٠	٧٠	٣٤	٤١	٤٠
دزفول ر	٣٢	٢٥	٠	٤١	٢١	٠	٧٦	٣٥	١٣	٣٧
دربند ر	٤٣	٤	٠	٤١	١٥	٠	٦١	١٠	٢٢	٥٧
دهلي هند ر	٢١	٣١	٠	٧٧	١٣	٠	٥٥	٣١	٥٠	٣٦
ديار بكر تقو	٣٧	٥٥	٣	٢٩	٥٢	٠	٧٣	٢٩	٣	٢٣
ديلمان نازند ر خط	٣٦	٥٤	٣٣	٥٠	٠	٠	٧٢	١٠	١٩	٣٩
دو ابا عزيم خط	٣٤	١١	١١	٤١	٤٥	٤١	٧٤	٥٤	٧	٤٩
دو ابا شيراز خط	٢١	٤٣	٤٧	٥٤	٢٢	٢٧	٧٤	٤٩	٢٠	١٧
رشت ر	٢٧	١٧	٠	٤٩	٣٦	٠	٧١	٣٥	٥٠	٣٩
رياض نجد ب	٢٤	٤٠	٥٧	٤٦	٤٢	٣٣	١٢	٥٢	٢٧	٣٦
زنجان ب	٣٦	٤٥	٤٢	٤١	٣٠	٤٦	٧٢	٥٤	٣٣	٧
سارجلان ر	٣٦	٤٥	٠	٤٥	٤٧	٠	٧٣	٤٩	١	٣١
ساوه ر	٣٥	٤	٠	٥٠	٣٠	٠	٧٢	٥٦	٣٥	٣٤
سبزوار ر	٣٦	١٢	٠	٥٧	٣٩	٠	٦١	٣٤	١٤	٤٠
سلطان اباد (عزيم) ب	٣٤	٧	٣٩	٤٩	٣٦	٣٣	٧٤	٣١	٤١	٢
سلطانيه زنجان ب	٣٦	٢٧	٣٩	٤١	٥٥	٤٩	٧٣	٠	٣	٤٤

البلد	العرض			الطول			ارتفاع مكة المكرمة	الجهة من الجنوة المشرق
	د	ق	د	د	ق	د		
سمرقند	٣٩	٣٩	٣٩	٦٦	٤٥	٠	٢٩	٥٩
سمنان	٣٥	٣٤	٠	٥٣	٢٢	٠	٣٣	٢١
سنقر خط	٣٤	٤٥	٣٢	٤٧	٣٧	٢٥	٧٥	١٥
سندج	٣٥	١٥	٠	٤٧	١١	٠	٧٤	٤١
سيالكوت تقو ^(١)	٣٠	١	٠	٦٦	٥٦	٠	٦٤	٩
سمله مند خط	٣١	٦	٩	٧٧	١٩	٥٤	٥٥	١١
شاهرود	٣٦	٢٥	٠	٥٣	٥٩	٠	٧٠	١
شوش	٣٢	٣	٠	٣١	٥٣	٠	٧٦	٣٩
شيراز	٢٩	٣٦	٠	٥٢	٣٢	٠	٧٥	٥٦
شيروان	٢٧	٢٤	٠	٥٧	٥٦	٠	٦٧	٣٧
شيرغان ب	٣٦	٤٠	١٥	٦٥	٤٣	٢١	٦٢	٥١
طهر تفتنا	٣٥	٢١	٦٦	٥١	٢٥	٢٤	٧٢	٣٤
غزني	٣٣	٢٤	٠	٦١	١١	٠	٦٢	٣
فيض آباد عاصمه بلوچستان	٣٧	٢	١٤	٧٠	٣١	٢٣	٥٩	٦
فراه (افغان) ب	٣٢	٢٢	١٢	٦٢	٧	٩	٦٧	٢٢
قرزله (قرقند) د	٣٥	٣٥	٠	٦٢	٧	٠	٥٩	٣٦
قران (نانار) دور	٥٥	٤٩	٠	٤٩	١١	٠	٣٣	٤٤
قطيف (احساء) ب	٢٦	٣٦	٣١	٥٠	٠	٠	٧٩	٢٦
قابن	٣٢	٣٢	٠	٥٩	١	٠	٦٩	٠

(١) ذكره في تقويم البلدان بعنوان *Shahr* وسمي كونه *Quetta* وهو من بلاد بلوچستان

البلاد			العرض ش			الطول ق			ارتفاع مكة المكرمة			الجهة من الجنح الى الشرق		
د	ج	د	د	ق	د	د	ق	د	د	ق	د	ق	د	ق
١٣	٣٩	٣٤	٥٠	٥٠	٥٥	٠	٧٢	٣٤	٩	٣٩	١٤	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٣٩	٣٤	٥٠	٥٠	٥٥	٠	٧٢	٣٤	٩	٣٩	١٤	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٣٧	٣١	٥٠	٦٥	٤٣	٠	٦٤	٣٩	٧٢	٤٣	٣٠	٥	٣٠	٧٢
١٣	٣٧	٣٧	٥١	٥١	٢٥	٠	٦٧	٣٦	٥٠	٢٦	٥٠	٥٩	٥٠	٥٩
١٣	٣٢	٣٤	٥٠	٦٩	١٤	٠	٦١	٣	٣	٤٢	٧٠	١٢	٤٩	١٢
١٣	٣٤	٣٤	٥١	٥١	٢٧	٠	٧٣	٤٦	٣٠	٤٢	١	١٤	١	٤٢
١٤	٣٧	٢٩	٥١	٥١	٤٣	٠	٧٦	٣٠	٣٠	٥٤	١٧	٣٧	١٧	٥٥
١٣	٣٩	٢٤	٥٦	٧٦	٦٧	٦	٥٥	٤٩	٥٧	٧١	٤٦	٢٧	٤٦	٢٧
١٣	٣٦	٢٧	٥٠	١٥	٢٤	٠	٤١	١١	١١	٣٣	١	٦	١	١١
ب	٢٤	٢٤	٦٧	٣٢	٣٦	٠	٦٤	٤٩	٣	١٧	٥٠	١٩	٥٠	١٧
١٣	١٧	٣٠	٥٦	٥٩	٥٩	٠	٧٢	١٣	٥١	٦٤	٦	٢٢	٦	٦٤
١٣	١٩	٣٤	٤٦	٥٩	٥٩	٠	٧٥	٣٩	٤٥	٢٧	٥١	٥٤	٥١	٢٧
١٣	٢٩	٢٩	٦٦	٣٥	٣٥	٠	٦٤	٤١	٥٢	٧١	٣١	٢٢	٣١	٧١
ب	١١	٣٣	٥٠	١١	١١	٠	٧٤	٥٥	٥٧	٤٠	٣٥	٣	٣٥	٤٠
١٤	٣٤	٢٢	١١	٣٤	٣٤	٠	٤٥	٠	٩	١١	٣٣	٣٣	٣٣	١١
١٣	١١	٢٣	١١٣	١٤	١٣	٠	٢٢	٥٠	٤١	٧٥	٢٩	٩	٢٩	٧٥
ب	٣	٣٤	٧٣	٥٢	١٦	٥٦	٤٣	٢	٢	٧٦	٥٣	٣٦	٥٣	٧٦
ب	٢١	٢٩	٤١	٥٠	٤١	٠	٧٩	٩	١١	٤٤	٤٥	١٠	٤٥	٤٤
١٣	٣	٣٢	٤٤	٢٠	٤٤	٠	٧١	٣٧	١٤	٢١	٤٣	٤	٤٣	٢١

(١) توجان الجديدة على (٧٦) اميال انجليزية شرق القديمه فيكون طول المجدد نحو ٥٨ ٣١ ٣٠ ولايقاوش في جهة قبلتها مشي يتدبه

البلد			العرض ش			الطول ق			ارفاق مكة المكرمة			الجمعة من الجنوب المغرب		
جه	قه	نيه	جه	قه	نيه	جه	قه	نيه	جه	قه	نيه	جه	قه	نيه
٢٤	٣١	٠	١٤	٣٣	٤٦	٣١	٣٤	٥٢	١٥	١٣	٣١	١٣	٠	٠
٢٩	٣٩	٠	٩١	٥	٠	٢٣	٢١	٤١	١٧	٤٢	٢٤	٢٩	٠	٠
٣١	٣٥	٠	٧٤	٢٠	٠	٥٧	٣١	٢	١٠	٥	١٣	٣١	٠	٠
٣٧	٩	٠	٥٠	٠	٣	٧١	٥١	٣	٣٢	٣	٥٤	٣٧	٠	٠
٢٧	٣٠	٠	٥٣	٥١	٠	٧٥	٤٦	٥٩	٦٧	٤٥	٢٩	٢٧	٠	٠
٢٦	٥٥	١٠	٥٦	٥٦	٥٣	٥٢	١٥	١	١٩	١٥	٤١	٢٦	٠	٠
٣١	٤٦	٠	٤١	٥١	٠	٧١	٠	١	٣٧	٣٧	٤٠	٣١	٠	٠
٣٤	١٠	٤١	٧٧	٣٥	٥٢	٥٤	٢١	٤٩	٢١	٥٤	٢٤	٣٤	٠	٠
٣٧	٢٣	٠	٤٦	١٦	٠	٧٣	٥	٢١	٢١	٠	٥٦	٣٧	٠	٠
٣٧	٣٠	٠	٦٢	٠	٠	٦٢	٥٩	٤٣	٥٦	١١	٥٧	٣٧	٠	٠
٣٣	٥١	٠	٥٠	٣	٠	٧٤	٢٤	١٩	٣٩	٥١	٥٢	٣٣	٠	٠
٣٦	٣٥	٠	٤٢	٣	٠	٧٤	٣٤	٣٩	١١	١٩	٤٢	٣٦	٠	٠
٣٥	٥٣	٣٧	٦٤	٤٢	١٠	٦٣	٥٦	١٤	٦٣	٠	٤٥	٣٥	٠	٠
٢٦	١٤	٠	٥٠	٣٦	٣٠	٧٩	٢	١	٦٦	١٢	٤٧	٢٦	٠	٠
٣٦	١٢	٠	٥١	٤٠	٠	٦٧	٥٥	٢٢	٥٣	٥	٢٢	٣٦	٠	٠
٣٩	١٤	٠	٤٥	٢٤	٠	٧١	٣٣	٢٦	١٦	٣٥	١٠	٣٩	٠	٠
٣٤	١٥	٣٦	٤١	٢٤	٣	٧٥	٢	١٦	٣٢	٢٩	٢	٣٤	٠	٠
٣٢	٥١	٢٦	٥٣	٤٢	١٣	٧٣	١٢	٦	٥	٣٣	٢	٣٢	٠	٠
٢٥	٢٠	٤٩	٤٩	٤٠	٢	١٠	٩	٣٢	٦١	٢١	٣٣	٢٥	٠	٠
٣٤	٥٠	٠	٤١	٣٢	٠	٧٤	٣٣	٣١	٥٦	١١	٣٣	٣٤	٠	٠

البلد	العرض ش			الطول ق			ارتفاع مكة المكرمة			الجهة من الجنواك المقتر	
	جه	قه	نيه	ح	قه	نيه	جه	قه	نيه		
هرات	۱۴	۲۰	۳۴	۶۲	۱۱	۰	۶۶	۲۱	۵۲	۶۲	قه
هائل من تهرجد ب	۲۷	۴۱	۳۹	۴۱	۵۱	۴۳	۸۳	۲۷	۲۵	۱۶	قه
ياركند	۱۳	۲۵	۳۱	۷۷	۱۰	۰	۵۳	۴۷	۲۶	۷۲	قه
بزد	۱۳	۵۴	۳۱	۵۴	۲۲	۰	۷۳	۲۰	۱۹	۵۴	قه
بزدخواست ب	۳۱	۳۶	۱۹	۵۲	۱	۴۵	۷۵	۲۶	۱۱	۵۲	قه

(١) اذا كان طول البلد غربيا مطلقا او شرقيا اقل من طول مكة المكرمة } فالجهة من الجنوب الى المشرق
 (٢) وكان عرضها شماليا اكثر من عرض مكة المكرمة }

البلد	العرض ش			الطول			ارتفاع سمث مكة المكرمة			الجهة من الجنوب الى المشرق
	جـ	قـ	دـ	جـ	قـ	دـ	جـ	قـ	دـ	
بيت المقدس د ^{١٣}	٣١	٣٧	٠	٣٥	١٥	٥٠	٦١	٥١	٢٣	جـ
ان عاصم نوبان نفو	٣٧	٥١	١	٢٣	٤٢	٥٤	٥٢	٥٥	١٢	جـ
ادانا د ^{١٣-١٤}	٣٧	١	٠	٣٥	١١	٠	٧٣	٥٤	٤٣	جـ
ادرنة تقو	٤١	٢٦	٢٦	٢٦	٤٥	٣١	٦٦	٥١	٥١	جـ
اسكندرية د ^{١٣-١٤}	٣١	١٢	٠	٢٩	١٥	٠	٦٦	٢٣	١٧	جـ
اسلامبول د ^{١٣-١٤}	٣١	٠	١٦	٢١	٥١	١٤	٦١	٢١	٥١	جـ
اشبيلية تقو	٣٧	٢٢	٤٢	٦	٠	٥٩	٤٧	٢١	٢٢	جـ
اغادير تقو	٣٠	٢٦	٣٥	٩	٣٥	٥٦	٤٣	٥١	٤٩	جـ
الجزائر من افنياد ^{١٣}	٣٦	٤٧	٠	٣	٤	٠	٥٤	٤٠	٢٧	جـ
امستردام د ^{١٣}	٥٢	٢٢	٠	٤	٥٢	٠	٤٩	٢	٢	جـ
اسوان تقو	٢٤	٥	٣٠	٢٢	٥٥	٠	١٣	٥	٠	جـ
انطاكية تقو	٣٦	١١	٠	٣٦	٩	٣٠	٧٤	٥٣	٦	جـ
انفوه تقو	٣٩	٥٦	٣٠	٢٢	٥٠	٠	٧٠	٣٢	١١	جـ
باريس د ^{١٣-١٤}	٤١	٥٠	١٤	٢٠	٢	١٤	٤٩	٣٣	٣١	جـ
بطربرك تقو	٥٩	٥٢	٥	٣٠	١٩	٠	٥٠	٥٣	٢٣	جـ
برلن تقو	٥٢	٣٠	١٦	١٣	٢٣	٥١	٥٢	٥١	٥١	جـ
بعلبك تقو	٣٤	١	٣٠	٣٦	١١	٠	٧٦	٥٩	١٤	جـ
تربوزان تقو	٣١	١	٠	٣٩	٤٦	٠	٧٠	٢٤	٠	جـ
تونس د ^{١٣}	٣٦	٤١	٠	١٠	١٢	٠	٦٠	٤	٢١	جـ
ندمر تقو	٣٣	١١	٠	٣١	١٣	٠	٧٧	٢	١٨	جـ

جهة قبله تربوزان نقطة الجنوب تقريبا ما يلا الى المشرق باقل قبل جهركوس من على عنده

البلاد			العرض ش			الطول			ارتفاع مكة المكرمة			المجهز من الجنوب الى الشرق		
جده	١٣-١٤	د	جده	قه	جده	جده	قه	جده	جده	قه	جده	جده	قه	جده
جبل طارق تفو	٣٦	٧	٢	٥	٢١	٢	٢١	٢	٢١	٢	٢	١٢	٥	٩
حلب تفو	٣٦	١١	٠	٣٧	١٠	٠	١٠	٠	٣٧	١٠	٠	٩	٣٩	٥٩
دمياط تفو	٣١	٢٥	٠	٣١	٤٩	٠	٣١	٤٩	٠	٣١	٤٩	٥١	٣٢	٥٣
سبته تفو	٣٥	٥٤	٤	٥	١٦	٤	١٦	٤	١٦	٤	١٦	١٢	١٦	٢
سيوط تفو	٢٧	١١	١٤	٣١	١٤	٠	١٤	٠	٣١	١٤	٠	٢٠	٢١	٣٥
صيدا تفو	٣٣	٣٤	٠	٣٥	٢١	٠	٢١	٠	٣٥	٢١	٠	١٩	١٤	١٧
طليطلة تفو	٣٩	٥٢	٢٤	٢	٤٩	٤	٤٩	٤	٢٤	٤	٤٩	٧٧	٣٣	٢٠
لنجة تفو	٣٥	٤٧	٢	٥	٤١	٤	٤١	٤	٢	٤	٤١	٥١	٤٦	٢
طرابلس الغرب د ^{١٣}	٣٢	٥٣	٤٠	١٣	١١	٣٢	١١	٣٢	٤٠	١٣	١١	٦٣	٤٦	٢١
طرابلس الشام تفو	٣٤	٢٦	٤	٣٥	٤٩	٠	٤٩	٠	٣٥	٤٩	٠	٣٠	١٦	٦
طرسوس تفو	٣٦	٥٦	٣٠	٣٤	٥١	٠	٥١	٠	٣٤	٥١	٠	٧٢	٥٦	١
عقبة تفو	٢٩	٢٤	٣٠	٣٥	٦	٠	٦	٠	٣٥	٦	٠	١٠	٥٦	٥٠
عكا تفو	٣٢	٥٥	٠	٣٥	٥	٠	٥	٠	٣٥	٥	٠	٧٧	٤٥	٣٤
غزناطه تفو	٣٧	١٦	٠	٣٧	٤٥	٣	٤٣	٤	٣٧	٤٥	٣	١٥	٣٣	٤١
غدامس تفو	٣٠	٩	٠	٩	١١	٠	١١	٠	٩	١١	٠	١٥	٢٣	٣١
فاس د ^{١٣-١٤}	٣٤	٦	٣	٣	٣١	٤	٣١	٤	٣	٣١	٤	٠	٣٥	٥٦
فارس تفو	٣٦	٣١	٣١	٤١	١٧	٤	١٣	٤	٣١	١٧	٤	٢٢	٢٤	١١
قرطاجنة (اشبانيا) تفو	٣٧	٣٦	٠	٠	٥١	٠	٥١	٠	٣٦	٥١	٠	٢٧	٥٧	١
قرطبه تفو	٣٧	٥٢	١٥	٤	٣٦	٤	٣٦	٤	١٥	٣٦	٤	١٩	٤٥	٢٤

(١) اذا كان طول البلد شرقيا اكثر من طول مكة المكرمة فاجهة من الشمال الى المغرب
 (٢) وكان عرضها جنوبيا مطلقا او شماليا اقل من عرض مكة المكرمة

البلد	العرض			الطول			ارتفاع مكة المكرمة	الجهة من الشمال للمغرب
	د	ق	د	د	ق	د		
طائف ب	٢١	٦	٩	١٧	٥٣	١١	٥١	٦
صفاء (بين) د	١٥	٢٢	٠	١٠	٢٤	٠	٤١	٣٣
نخا د	١٣	١٩	٠	١٣	٢٣	٠	١٧	٩
حدباء (بين) د	١٤	٤١	٠	٥٢	٤٢	٠	٣١	١١
مبشي د	١١	٥٥	٠	٥٤	٧٢	٠	٥١	٤٠
عدن د	١٢	٤٥	٠	٤	٤٥	٠	٥٩	١٥
مكة تقو	١٤	٣١	٠	٣٢	٣٢	٠	١٥	٢١
كلبو (سبلان) تقو	٦	٥٥	٠	٤٩	٧٩	٠	٤٦	١١
رنكون د	١٦	٤٧	٠	١٣	٩٦	٠	٢٥	٣١
مدلس د	١٣	٤	٠	١٧	٨٠	٠	٣٥	٢
حيد اباد (دكن) د	١٧	٢٥	٠	٢٧	٥٢	٠	٢٦	١٩
ناكبود (دكن) تقو	٢١	٩	٠	١١	٧٩	٠	٢٥	١٢
بنكوك (سيام) د	١٣	٤٥	٠	٣٠	١٠٠	٠	٥٩	٧
امسترام جديد د	٣٧	٢٧	٠	٣٤	٧٧	٠	٤٠	٤
مزبيق (افريقيا) د	١٥	٤	٠	٤٤	٣٠	٠	٤٥	٧
باب المنديب تقو	١٢	٣١	٠	٣٢	٤٣	٠	٣٤	٢١
كواردفوي (افريقيا) تقو	١١	٣٩	٠	٢٠	٥١	٠	٧٥	٢٤
ميسو (الهند) ب	١٢	١٩	٠	٢٩	٢٩	٠	٣٩	٣٠
هووم (قصه للاندلس)	١٦	٢٦	٠	٣١	١٠٧	٠	٢٧	٣٠
سيد (عاصم بلين الجزير)	٣٣	٥١	٠	١٥١	٣٤	٠	٢٩	١٢

بلد شرقيا
 سرتيب

(١) طول حيد اباد دكن وعرضها اخذناهما من تقويم وناكو سنة ١٧١٠ م (٢) جرة في البحر الهند بين داس الرجاو الصالح وناستنا

(١) اذا كان الطول غربيا مطلقا او شرقيا اقل من طول مكة المكرمة } فالجهة من الشمال الى المشرق
 (٢) وكان العرض جنوبيا مطلقا او شماليا اقل من عرض مكة المكرمة }

البلد	العرض			الطول			ارتفاع مكة المكرمة	الجهة من الشمال الى المشرق
	جـ	د	د	جـ	د	د		
راس الرجاء الصالح	٣٤	٢٢	ج	١١	٢٩	ق	٦٧	جـ
اديس ابابا	٩	١	ش	٣١	٥٦	ق	٧٧	د
عكوه (افريقيا) تقو	٥	٢٢	ش	١٢	٠	غ	٤١	د
قوطاجنه (امريكا) د	١٠	٢٥	ش	٧٥	٣٣	غ	٢٧	د
كوري (افريقيا) تقو	١٤	٣٩	ش	١٧	٢٤	غ	٣٥	د
بورز ناغال (افريقيا) تقو	٢٩	٥٣	ج	٢١	٢	ق	٧١	د
مدينة الراس د	٣٢	٥٦	ج	١١	٢١	ق		
الراس الأخضر م	١٤	٤٥	ش	١٧	٣٢	غ		
راس الساحل د	٥	٥	ش	١	١٣	غ		
مببسا م	٤	٣	ج	٣٩	٢١	ق		
سكاتو م	١٣	٤	ش	٥٢	١٢	ق		
كانوا م	١١	٣٤	ش	٩	١٢	ق		
قبة مرتفو م	١٤	١١	ش	٢١	١	ق		
بصه م	١٠	١٤	ش	٦	١١	ق		
يكاما م	٩	٣٧	ش	٣٣	٢٣	ق	٥٦	
واما م	٩	٥٢	ش	٥	٥٦	ق		
كاتونكا م	١	٥٩	ش	٦	١٢	ق		
غذار (حبشه) م	١٢	٣٥	ش	٣٧	٣٣	ق		

(١) عاصمة بلاد الحبشة ومعاها الورد الجديد .

(فصل ١٧) في معرفة ارتفاع سمت القبلة ووقت بلوغ الشمس على خط القبلة قد
عرفت ان سمت القبلة هو تمام درجة انحرافها عن نقطتي الجنوب والشمال الى المغرب
او المشرق ولأستعلام ارتفاع السمث طرف كثيرة احسنها واخصرها .
(١) ان تضرب جيب السمث في مماس تمام عرض البلد (او تقسم جيب السمث على مماس
العرض) فالحاصل والخارج مماس الارتفاع في نقطتي الأعدال (وليتي حصه
الأرتفاع ايضاً .)

(٢) ثم اضرب جيب تمام الحصه في جيب الميل واقسم الحاصل على جيب العرض
والخارج جيب تعديل الارتفاع .

(٣) فاذا توافق الميل والسمث جنوباً او شمالاً فالفضل بين الحصه والتعديل
هو ارتفاع سمت القبلة والآن مجموعهما .

فلنفرض السمث = س والميل = ل والأرتفاع = ع والعرض = ض

والحصه = ح والتعديل = ث فلنا

$$(١) \quad ج س \times م ض = \frac{ج س}{م ض} = ح م$$

$$(٢) \quad \frac{ج ح \times ج ل}{ج ض} = ج ث$$

$$(٣) \quad ح \mp ث = ع$$

اما أستعلام وقت بلوغ الشمس على خط القبلة فباستعلام فضل الدائر
واحسن طرقة واخصرها هو ان تضرب جيب تمام السمث في جيب تمام الارتفاع
وتقسم الحاصل على جيب تمام الميل فالخارج هو جيب فضل الدائر . ثم
اضرب فضل الدائر في اربعة فلك الساعات وكورها وهذا دستوره

$$(٤) \quad ج س \times ج م ع = ج ف \text{ (فضل الدائر)}$$



أقول : إنَّما أوردت الرِّسالة بتمامها ، لاشتهارها بين علمائنا المتأخِّرين ، و تعويلهم عليها في أحكام القبلة ، لكنَّ العلامات التي ذكرها - ره - كثير منها مخالفة للتجربة ، والقواعد الهيثاوية ، بل لا يوافق بعضها بعضاً ، و لم تتكلم في ذلك ، لأنَّ استيفاء القول فيها يوجب بسطاً لا يناسب الكتاب و الرجوع إلى القواعد الرياضيّة ، و الآلات المعدّة لذلك من الاسطرلاب و الهندسة أضبط و أقوى ، و التعويل عليها أحوط و أولى ، إذ بعد استعمال خطِّ نصف النّهار ينحرف عنه إلى اليمين و إلى الشمال بقدر ما استخراجوه من انحراف كلِّ بلد .

و تفضيله أن يسوّى الأرض غاية التسوية ، و قد ذكروا لها وجوها شهرتها عند البنائين تغني عن ذكرها ، و يقام مقياس في وسط ذلك السطح ، و يرسم حول المقياس دائرة نصف قطرها بقدر ضعف المقياس على ما ذكروه ، و إن لم يكن ذلك لازماً ، بل اللازم أن يكون المقياس بحيث يدخل ظلُّه الدائرة قبل الزوال و يخرج بعده ، و يرصد دخول الظلِّ الدائرة و خروجه عنها ، قبل نصف النهار و بعده ، و يُعلم كلاً من موضعي الدخول و الخروج بعلامة ، و ينصف القوس التي بينهما و يوصل بين المنتصف و المركز بخطِّ مستقيم ، فهو خطُّ نصف النّهار ، و بخروج رأس ظلِّ المقياس عنه يعرف أوَّل الزوال ، و بقدر الانحراف عنه يميناً و شمالاً يعرف القبلة .

و لنذكر مقدار انحراف البلاد المعروفة كما ذكره المحققون في كتب الهيئة ، لئلاً يحتاج الناظر في هذا الكتاب إلى الرجوع إلى غيره : فالبلاد التي تكون على خطِّ نصف النهار (١) سمت قبلتهم نقطة الجنوب أو الشمال ، و أمّا البلاد المنحرفة عن نقطة الجنوب إلى المغرب ، فبلدتنا اصهبان منحرفة عن نقطة الجنوب إلى اليمين بأربعين

(١) يعنى الخط الذى يمر على مكة زادها الله شرفاً و يقع عليها المدينة و أمثالها.

درجة و تسع و عشرين دقيقة ، و كاشان بأربع و ثلاثين درجة و إحدى و ثلاثين دقيقة
و قزوین بسبع و عشرين درجة و أربع و ثلاثين دقيقة ، و تبریز بخمس عشرة درجة و
أربعين دقيقة ، و مراغة بست عشرة درجة و سبع عشرة دقيقة ، و یزد بثمان و أربعين
درجة و تسع و عشرين دقيقة ، و قم باحدى و ثلاثين درجة و أربع و خمسين دقيقة ، و
استراباد بثمان و ثلاثين درجة و ثمان و أربعين دقيقة ، و طوس و مشهد الرضا صلوات
الله عليه بخمس و أربعين درجة و ست دقائق ، و نيسابور بست و أربعين درجة و خمس
و عشرين دقيقة ، و سبزوار بأربع و أربعين درجة و اثنتين و خمسين دقيقة ، و بغداد باثنتي
عشرة درجة و خمس و أربعين دقيقة ، و كوفة باثنتي عشرة درجة و إحدى و ثلاثين دقيقة
و سرمن رأى بسبع درجات و ست و خمسين دقيقة ، و المداین بثمان درجات و ثلاثين
دقيقة ، و الحلة باثنتي عشرة درجة ، و بحرین بسبع و خمسين درجة و ثلاث و عشرين
دقيقة ، و لحسا بتسع و ستين درجة و ثلاثين دقيقة ، و شیراز بثلاث و خمسين درجة و
ثمان عشرة دقيقة ، و همدان باثنتين و عشرين درجة و ست عشرة دقيقة ، و ساوه
بتسع و عشرين درجة و ست عشرة دقيقة ، و تون بخمسين درجة و عشرين دقيقة ،
و طبس باثنتين و خمسين درجة و خمس و خمسين دقيقة ، و تستر بخمس و ثلاثين درجة
و أربع و عشرين دقيقة ، و أردبیل بسبع عشرة درجة و ثلاث عشرة دقيقة ، و هرات
بأربع و خمسين درجة و ثمان دقائق ، و قاین بأربع و خمسين درجة و دقيقة ، و سمنان
بست و ثلاثين درجة و سبع عشرة دقيقة ، و دامغان بثمان و ثلاثين درجة ، و بسطام بتسع و
ثلاثين درجة و ثلاث عشرة دقيقة ، و لاهیجان بثلاث و عشرين درجة ، و ساری باثنتين
و ثلاثين درجة و أربع و خمسين دقيقة ، و آمل بأربع و ثلاثين درجة و ست و ثلاثين
دقيقة ، و قندهار بخمس و سبعين درجة ، و المری بسبع و ثلاثين درجة و ست و
عشرين دقيقة ، و کرمان باثنتين و ستين درجة و إحدى و خمسين دقيقة ، و بصره
بثمان و ثلاثين درجة ، و واسط بعشرين درجة و أربع و خمسين دقيقة ، و الأهواز
بأربعين درجة و ثلاثين دقيقة ، و گنجه بخمس عشرة درجة و تسع و أربعين دقيقة ،
و بردع بست عشرة درجة و سبع و ثلاثين دقيقة ، و نفلیس بأربع عشرة درجة و

إحدى وأربعين دقيقة ، و شيروان بعشرين درجة و تسع دقائق ، و كذا الشماخي ،
 و سجستان بثلاث و ستين درجة و ثمان عشرة دقيقة ، و طالقان بتسع و عشرين درجة
 و ثلاث و ثلاثين دقيقة ، و سرخس باحدى و خمسين درجة و أربع و خمسين دقيقة .
 و المرو باثنتين و خمسين درجة و ثلاثين دقيقة ، و البلخ بستين درجة و ست و ثلاثين
 دقيقة ، و بخارا بتسع و أربعين درجة و ثمان و ثلاثين دقيقة ، و جنابد باثنتين و
 خمسين درجة و خمس و ثلاثين دقيقة ، و بدخشان بأربع و ستين درجة و تسع دقائق
 و سمرقند باثنتين و خمسين درجة و أربع و خمسين دقيقة ، و كاشغر بثمان و خمسين
 درجة و ست و ثلاثين دقيقة ، و خان بالغ بثلاث و سبعين درجة و ثلاثين دقيقة ، و
 غزني بسبعين درجة و سبع و ثلاثين دقيقة ، و تبت بست و ستين درجة و ست و
 عشرين دقيقة . و بست بثلاث و ستين درجة و ثلاثين دقيقة ، و هرموز بأربع و سبعين
 درجة ، و لهاور بثمان و سبعين درجة و ست و عشرين دقيقة ، و دهلي بسبع و ثمانين
 درجة و ست و عشرين دقيقة ، و ترشيز بثمان و أربعين درجة و إحدى عشرة دقيقة ، و خبيص
 بسبع و خمسين درجة و ثمان و أربعين دقيقة ، و أبهر بأربع و عشرين درجة ، و كازران
 باحدى و خمسين درجة و ست و خمسين دقيقة ، و جرفادقان بثمان و ثلاثين درجة ،
 و خوارزم بأربعين درجة ، و خجند بخمسين درجة .

و أما الانحرافات من الجنوب إلى المشرق ، فالمدينة المشرقة منحرفة قبلتها من
 نقطة الجنوب إلى المشرق بسبع و ثلاثين درجة و عشر دقائق ، و مصر بثمان و خمسين
 درجة و ثمان و ثلاثين دقيقة ، و دمشق بثلاثين درجة و إحدى و ثلاثين دقيقة ، و حلب
 بثمان عشرة درجة و تسع و عشرين دقيقة ، و قسطنطينية بثمان و ثلاثين درجة و سبع
 عشرة دقيقة ، و موصل بأربع درجات و اثنتين و خمسين دقيقة ، و بيت المقدس بخمس
 و أربعين درجة و ست و خمسين دقيقة .

و أما ما كان من الشمال إلى المغرب فبنارس بخمس و سبعين درجة و أربع
 و ثلاثين دقيقة ، و أكره بتسع و ثمانين درجة و دقيقة ، و سرانديب بسبعين درجة

و اثنتي عشرة دقيقة ، و جين بخمس و سبعين درجة ، و سومات بخمس و سبعين درجة
و أربع و ثلاثين دقيقة .

و أمّا ما كان من الشمال إلى المشرق فصنعا بدرجة و خمس عشرة دقيقة ، و عدن
بخمس درجات و خمس و خمسين دقيقة ، و جرمي دار ملك الحبشة بسبع و أربعين
درجة و خمس و عشرين دقيقة و ساير البلاد القريبة من تلك البلاد و المتوسطة بينها
يعرف انحرافها بالمقايسة و التخمين ، و الله الموفق و المعين .





WERT
BOOKBINDING
Grantville, Pa.
SEPT-OCT, 1992
We're Quality Bound

PRINCETON UNIV. LIBRARY

Princeton University Library



32101 060848353